



## شهادة نشر

م ش و ذ م م جودة للنشر والتوزيع

المقر: باتنة

الهاتف: +213671827876


رقم السجل التجاري: 23 ب 0226648 – 05/00

الرقم الجبائي: 002305022664805

تشهد دار جودة للنشر والتوزيع بأن "د. محمد منصوري / د. عبد العزيز سلمى عشبة" قد ساهما  
في تأليف فصل بعنوان  
"دور الحكم الراشد في تحقيق التنمية المستدامة على المستوى المحلي في الجزائر."  
من الكتاب الجماعي الموسوم ب: "التدبير التشاركي للشؤون العمومية المحلية في الجزائر: الفرص  
والقيود".

الذي يحمل التقييم الدولي: 9-646-00-9969-978

2025/05/21



جامعة جيلالي ليابس - سيدي بلعباس -

كلية الحقوق والعلوم السياسية

(19 مارس 1962)

سيدي بلعباس



كتاب جماعي

# "التدبير التشاركي للشؤون العمومية المحلية

## في الجزائر : الفرص والقيود"

رئيس اللجنة العلمية: د. عائشة سالمي

جمع وتحرير: د. بوجلال عمر

رئيس هيئة التحرير: د. إدريس علي







الناشر دار جودة للنشر والتوزيع

الجزائر - (باتنة)

---

الطبعة الأولى 1446 هـ - 2025 م

الإيداع القانوني: 05/2025

ISBN: 978-9969-00-646-9

---

عنوان العمل: التدبير التشاركي للشؤون العمومية المحلية في الجزائر: الفرص والقيود

رئيس اللجنة العلمية: د. عائشة سامي

جمع وتحرير: د. بوجلال عمر

رئيس هيئة التحرير: د. إدريس علي

تصميم الغلاف: زكريا رقاب

---

الهاتف: 00213671827876

البريد الإلكتروني [editionjoude@gmail.com](mailto:editionjoude@gmail.com)

جميع حقوق النشر الورقي والإلكتروني والمرئي والمسموع

محفوظة للمؤلف وغير مسموح بتداول هذا الكتاب بالقص أو النسخ

أو التعديل إلا بإذن منه. ويكون الكاتب مسؤولاً عن كل تبعة أدبية أو مادية أو نظامية تنشأ عن جميع مطالب

تتعلق بمادة الكتاب أو محتوياته أو رسومه.



## تقديم وتصدير للكتاب الجماعي

إنّ التحولات العميقة التي شهدتها أنماط الحوكمة والإدارة العمومية في العقود الأخيرة، أفرزت توجهاً جديداً قوامه الانتقال من منطق التسيير التقليدي ذي الطابع العمودي والمركزي، إلى منطق التدبير التشاركي القائم على تفعيل الشراكة والتكامل بين مختلف الفاعلين المحليين، من سلطات منتخبة، إدارات عمومية، ومكونات المجتمع المدني والقطاع الخاص، بل والمواطن نفسه. هذا التحول لم يكن وليد الصدفة، بل جاء استجابة لتحديات متعددة المستويات فرضتها مقتضيات التنمية المستدامة، وضرورات تحسين أداء الخدمة العمومية، وتوسيع فضاءات التعبير والمشاركة في صنع القرار المحلي.

في السياق الجزائري، ورغم حداثة التجربة، فقد برزت بوادر الانفتاح على هذه المقاربة ضمن الخطاب العمومي والسياسات العمومية، غير أن تفعيلها على أرض الواقع لا يزال محفوظاً بجملة من التحديات الهيكلية والمؤسسية والثقافية، وفي ظل هذا المشهد المركّب، جاء هذا الكتاب الجماعي ليُسهم في إثراء النقاش الأكاديمي حول التدبير التشاركي، وليُقدم قراءة علمية نقدية تجمع بين التأصيل النظري والتحليل التطبيقي، مستنداً إلى مساهمات أكاديمية متنوعة، عالجت أبعاداً مختلفة من الإشكالية، انطلاقاً من التأصيل المفاهيمي، مروراً بالإطار القانوني والمؤسسي، وصولاً إلى التجارب المحلية والدولية ذات الصلة.

لقد شكّل هذا العمل الجماعي فرصة علمية لتعميق البحث في مدى قابلية النموذج التشاركي للتطبيق في البيئة الجزائرية، ولتقييم قدرة الفاعلين المحليين على الانخراط الفعّال في هذا المسعى، كما استشرّف الكتاب آفاق التطوير والإصلاح الممكنة التي من شأنها أن تعزّز فعالية المشاركة الشعبية في اتخاذ القرار المحلي، وترتقي بأداء المرفق العام إلى مستويات الجودة والتشاركية المطلوبة.

وختاماً، لا يسعنا إلا أن نعبر عن بالغ الامتنان لكل الباحثين والأكاديميين الذين ساهموا في إنجاح هذا المنتج العلمي، من خلال بحوثهم الجادة والرصينة التي شكّلت نواة هذا الكتاب. كما نتقدّم بجزيل الشكر والامتنان إلى السادة أعضاء اللجنة العلمية الموقرة،

الذين تفضلوا بمراجعة وتقييم الأعمال الواردة بكل دقة وموضوعية، وإلى هيئة التحرير التي بذلت جهوداً معتبرة في تنسيق ومتابعة مراحل إعداد هذا الإصدار العلمي، ليخرج في حلته النهائية متماشياً مع المعايير الأكاديمية المعتمدة.

فلكم جميعاً، منا كل الشكر والتقدير.

#### أعضاء اللجنة العلمية:

- أ.د طيب إبراهيم ويس، أستاذ، جامعة سيدي بلعباس.
- أ.د لعروسي رابح، أستاذ، جامعة الجزائر 03، الجزائر.
- أ.د عياد سمير، أستاذ، جامعة تلمسان، تلمسان.
- أ.د كراحي مصطفى، أستاذ، جامعة سيدي بلعباس.
- أ.د فرعون محمد، أستاذ، جامعة سيدي بلعباس.
- أ.د بولوم محمد الأمين، أستاذ، جامعة سيدي بلعباس.
- أ.د برقوق يوسف، أستاذ محاضر أ، جامعة سيدي بلعباس.
- أ.د تباري مختار، أستاذ، جامعة سيدي بلعباس.
- د. رحالي محمد، أستاذ محاضر أ، جامعة سيدي بلعباس.
- د. ضبيع عامر، أستاذ محاضر أ، جامعة سيدي بلعباس.
- د. لبوخ محمد، أستاذ محاضر أ، جامعة سيدي بلعباس.
- د. بكارفتحي، أستاذ محاضر أ، جامعة غليزان.
- د. غريب نوح، أستاذ محاضر أ، جامعة سيدي بلعباس.
- د. بن عمارة لعربي، أستاذ محاضر أ، مركز البحث في الأنثروبولوجيا الاجتماعية والثقافة CRASC، وهران.
- د. بن أحمد نادية، أستاذ محاضر أ، جامعة سيدي بلعباس.
- د. سامي عائشة، أستاذة محاضرة أ، جامعة سيدي بلعباس.
- د. بوسكران فاطمة الزهراء، أستاذة محاضرة أ، جامعة غليزان.
- د. صاغور هشام، أستاذ محاضر أ، جامعة غليزان.

- د سهالي محمد، أستاذ محاضر أ، جامعة سيدي بلعباس.
- د. بومليك نوال، أستاذة محاضرة أ، جامعة سيدي بلعباس.
- عاصي عبد القادر، أستاذ محاضر أ، جامعة سيدي بلعباس.
- د. صبحي محمد أمين، أستاذ محاضر أ، جامعة سيدي بلعباس.
- د. باي عمر راضية، أستاذة محاضرة ب، جامعة سيدي بلعباس.
- د. إدريس علي، أستاذ محاضر ب، جامعة سيدي بلعباس.
- د. بوجلال عمر، أستاذ محاضر ب، جامعة سيدي بلعباس.
- د. درويش عبد المجيد، أستاذ محاضر ب، جامعة سيدي بلعباس.
- د. بدرة ثلجة، أستاذة محاضرة ب، جامعة معسكر.
- د. باقي ناصر الدين، أستاذ مساعد، جامعة الجزائر 02.

**رئيس هيئة التحرير: د. إدريس علي أستاذ محاضر ب**

#### **أعضاء هيئة التحرير:**

- د. رحالي محمد، أستاذ محاضر أ، جامعة سيدي بلعباس.
- د. ضبيع عامر، أستاذ محاضر أ، جامعة سيدي بلعباس.
- د. لبوخ محمد، أستاذ محاضر أ، جامعة سيدي بلعباس.
- د. غريب نوح، أستاذ محاضر أ، جامعة سيدي بلعباس.
- د. برقوق يوسف، أستاذ محاضر أ، جامعة سيدي بلعباس.
- د. بن أحمد نادية، أستاذة محاضرة أ، جامعة سيدي بلعباس.
- د. سالي عائشة، أستاذة محاضرة أ، جامعة سيدي بلعباس.
- د. بومليك نوال، أستاذة محاضرة أ، جامعة سيدي بلعباس.
- عاصي عبد القادر، أستاذ محاضر أ، جامعة سيدي بلعباس.
- د. إدريس علي، أستاذ محاضر ب، جامعة سيدي بلعباس.
- د. بوجلال عمر، أستاذ محاضر ب، جامعة سيدي بلعباس.



**BACHA KHAIRA**

- 40 مظاهر التسيير التشاركي للإدارة المحلية - عقود تفويض المرافق العامة أنموذجا-  
بن أحمد حورية  
59 "التأطير الدستوري لمبدأ مشاركة المواطن في تسيير الشؤون العمومية المحلية"  
بن شهرة العربي  
80 من التسيير الإداري إلى التديير التشاركي: تحولات الخطاب الرسمي في الجزائر  
د. عمر بوجلal / د. بريكسي نيقاسة صديق  
91 قصور الأطر القانونية والتنظيمية لتفعيل المشاركة المجتمعية تسييرا للفضاء المحلي وسبل أفاق تحقيقها في  
الجزائر  
خيرة تكوك

109 Political capital and Participatory democracy

**Dr. Mohammed Amine Dechira**

126 Fostering Sustainable Local Development via the Social Market Economy

**Selmi Aicha**

- 138 الرأسمال الاجتماعي ودوره في تعزيز الديمقراطية التشاركية  
سهايلي محمد  
149 الحقوق الاقتصادية لذوي الاحتياجات الخاصة في التشريع الجزائري  
صحي محمد أمين

168 The Role of Participatory Democracy Function in Empowering Local Governance

**Professor: Debaa Ameur / Professor: Debaa Meriem**

- 191 المجتمع المدني كآلية للديمقراطية التشاركية في دعم التنمية والأمن  
الأستاذ: عبد القادر عاصي  
203 دور الفواعل الجديدة للديمقراطية التشاركية في التنمية المحلية.  
عمارة خالد  
216 الفاعلين المحليين بين فاعلية الأدوار وتحديات التنسيق  
قروم كلثوم  
230 الحوكمة البيئية المستدامة وسؤال التديير المشترك للفعل التنموي المحلي - المجتمع المدني كمكون أساس من  
مكونات الحوكمة البيئية -  
الأستاذ الدكتور/ موسى لحرش  
265 متطلبات تفعيل الديمقراطية التشاركية في الإدارة المحلية وآفاقها  
د/ يعقوب بوحبيطة  
290 دور الحكم الراشد في تحقيق التنمية المستدامة على المستوى المحلي في الجزائر.  
د. محمد منصوري / د. عبد العزيز سلى عشبة  
313 المجتمع المدني ودوره في نشر الوعي التشاركي للتنمية المحلية بين الممارسة التقليدية وتكنولوجيا المعلومات  
د/ معمر شعشوع / أ.د ميلود ميسوم

**Strategic Dimensions of Participatory Management: Uruguay's  
Experience in the Developmental Context**

**E-mail: [bacha.dr.2022.bachi@gmail.com](mailto:bacha.dr.2022.bachi@gmail.com)**

**BACHA KHAIRA**

**Doctoral Researcher**

**University of Tlemcen.**

**[Khayra.bacha@univ-tlemcen.dz](mailto:Khayra.bacha@univ-tlemcen.dz)**

الأبعاد الاستراتيجية للإدارة التشاركية: تجربة أوروغواي في السياق التنموي

**Abstract**

This article examines participatory management as an effective governance approach that enhances democratic decision-making processes within organizations and public administration systems. Through a detailed case study of Uruguay's implementation of participatory budgeting and citizen engagement mechanisms, this research highlights how inclusive management practices can lead to improved resource allocation, greater transparency, and strengthened democratic institutions. The Uruguayan experience demonstrates that well-designed participatory frameworks can overcome traditional bureaucratic limitations while fostering social cohesion and sustainable development. This study analyzes the specific strategies, implementation challenges, and measurable outcomes of Uruguay's participatory management initiatives, offering valuable insights for other nations seeking to adopt similar approaches.

**Keywords:** participatory management, democratic governance, Uruguay, public administration, citizen engagement, participatory budgeting.

## الملخص

تناول هذه الدراسة موضوع الإدارة التشاركية باعتبارها نموذجا للحكم الراشد الذي يعزز الديمقراطية التشاورية في إطار المؤسسات وأجهزة الإدارة العمومية. وانطلاقا من الدراسة الميدانية المعمقة للتجربة الأوروغواي في مجال الميزانية التشاركية وآليات إشراك المواطن، يكشف هذا البحث عن الدور الفعال للممارسات الإدارية الشاملة في تحسين توزيع الموارد، وترسيخ الشفافية، وتدعيم البناء المؤسساتي الديمقراطي. إن التجربة الأوروغواي تبرهن أن الأطر التشاركية المحكمة التصميم تستطيع تجاوز العراقيل البيروقراطية التقليدية مع تعزيز اللحمة الاجتماعية والتنمية المستدامة. تقدم الدراسة تحليلا للاستراتيجيات المعتمدة، والصعوبات التطبيقية، والنتائج القابلة للقياس الكمي والكيفي لمبادرات الإدارة التشاركية في أوروغواي، مقدمة بذلك إضاءات هامة للدول الساعية إلى تبني مقاربات مماثلة في سياق تطوير الحكامة المحلية والتسيير التشاركي. الكلمات المفتاحية: الإدارة التشاركية، الحكم الراشد، الديمقراطية التشاورية، الأوروغواي، الإدارة العمومية، المشاركة المواطنة، الميزانية التشاركية.

## Introduction:

Participatory management represents a significant shift from traditional top-down governance approaches toward more inclusive decision-making processes that actively involve stakeholders at various levels. This management philosophy has gained significant traction globally as organizations and governments seek more democratic, transparent, and effective ways to allocate resources and implement policies (Fung & Wright, 2003). The fundamental premise of participatory management is that those affected by decisions should have meaningful input in making them, creating a sense of ownership and commitment while improving the quality and legitimacy of outcomes.

In the public sector, participatory management manifests through various mechanisms including participatory budgeting, citizen assemblies, public consultations, and collaborative policymaking. These approaches aim to bridge the gap between government institutions and citizens, transforming passive recipients of services into active contributors to governance processes (Wampler, 2012). While participatory management shows promise across diverse contexts, its successful implementation requires careful consideration of local political cultures, institutional capacities, and socioeconomic conditions.

This article examines Uruguay's experience with participatory management, particularly its innovative approaches to participatory budgeting and citizen engagement in municipal governance. Uruguay presents a compelling case study due to its consistent commitment to democratic principles, relatively strong institutional framework, and measurable successes in implementing participatory mechanisms despite resource constraints. The country's gradual evolution toward more inclusive governance offers valuable lessons about the practical challenges and potential benefits of participatory management in developing contexts.

The following sections will outline the theoretical foundations of participatory management, provide a detailed analysis of Uruguay's implementation strategies, evaluate outcomes and challenges, and extract lessons applicable to other contexts. Through this analysis, the article aims to contribute to the growing body of knowledge on democratic governance innovations and their potential to transform public administration practices globally.

## **I. Theoretical Framework of Participatory Management:**

### **a) Historical Development:**

The concept of participatory management emerged in the mid-20th century as a response to the limitations of hierarchical management structures in both private organizations and public administration. While early industrial management theories emphasized efficiency through strict division of labor and top-down authority (Taylor, 1911), participatory approaches gained recognition following studies demonstrating the positive effects of worker involvement on productivity and satisfaction (Lewin, 1947; McGregor, 1960).

In the public sector, participatory management developed alongside democratic theory, particularly deliberative democracy frameworks that emphasize citizen engagement in governance (Habermas, 1996; Cohen, 1997).

The practical implementation of participatory management in public governance accelerated during the 1980s and 1990s, with Porto Alegre, Brazil's participatory budgeting initiative becoming an influential model (Avritzer, 2009). This period coincided with global democratization movements and increasing criticism of centralized governance models that failed to adequately address community needs or allocate resources equitably.

## b) Core Principles and Components:

Participatory management encompasses several interconnected principles that distinguish it from conventional governance approaches:

- ✓ **Inclusive Deliberation:** Creating structured opportunities for diverse stakeholders to discuss issues, share perspectives, and collectively develop solutions (Fung, 2006).
- ✓ **Devolved Decision Authority:** Transferring meaningful decision-making power from central authorities to participatory forums where citizens have substantial influence over outcomes (Wampler, 2007).
- ✓ **Transparency:** Ensuring open access to information about available resources, constraints, and decision processes to enable informed participation (Goldfrank, 2011).
- ✓ **Accountability:** Establishing mechanisms for participants to monitor implementation and hold officials responsible for executing collectively determined priorities (Avritzer, 2009).
- ✓ **Inclusion:** Actively engaging marginalized populations through targeted outreach and structural accommodations that address participation barriers (Baiocchi, 2005).
- ✓ **Knowledge Integration:** Combining technical expertise with local knowledge to develop more effective and contextually appropriate solutions (Fischer, 2000).

These principles manifest through various participatory instruments, including:

- ✓ **Participatory Budgeting:** Processes enabling citizens to directly influence budget priorities and resource allocation.
- ✓ **Citizen Advisory Boards:** Permanent or temporary forums where representative community members provide input on specific issuesPublic .

- ✓ **Co-governance Arrangements:** Formal mechanisms for shared decision-making between government officials and civil society representatives.
- ✓ **Digital Participation Platforms:** Online tools facilitating broader engagement in government decisions.

**c) Theoretical Benefits and Limitations:**

- Advocates of participatory management identify several potential benefits:
- **Enhanced Decision Quality:** By incorporating diverse perspectives and local knowledge, participatory processes can produce more innovative and contextually appropriate solutions (Fischer, 2000).
- **Increased Legitimacy:** Decisions emerging from inclusive processes typically enjoy greater public acceptance and support, reducing implementation resistance (Fung & Wright, 2003).
- **Educational Effects:** Participation serves as "a school of democracy," developing citizens' civic skills, political knowledge, and community engagement (Pateman, 1970).
- **Improved Resource Allocation:** Direct citizen input can redirect resources toward addressing community-identified priorities that may be overlooked by traditional bureaucratic processes (Baiocchi, 2005).
- **Social Capital Development:** Collaborative decision-making builds networks of trust and cooperation among community members and between citizens and government (Putnam, 2000). However, participatory management also faces theoretical and practical challenges:
- **Resource Intensiveness:** Meaningful participation requires significant investments of time, personnel, and financial resources to organize and facilitate effectively (Irvin & Stansbury, 2004).

- **Potential for Elite Capture:** Without careful design, participatory processes can be dominated by more educated, affluent, or politically connected citizens (Mansuri & Rao, 2013).
- **Implementation Gaps:** Decisions made through participatory processes may face resistance during implementation from bureaucratic structures or political interests (Wampler, 2007).
- **Scale Limitations:** Participatory approaches developed at local levels may be difficult to scale to regional or national governance (Fung, 2006).
- **Coordination Challenges:** Integrating participatory mechanisms with existing institutional structures requires careful alignment to avoid parallel or competing authority systems (Goldfrank, 2011).

These theoretical considerations provide a framework for analyzing Uruguay's experience with participatory management, allowing for critical assessment of how theoretical benefits and limitations manifest in practice.

## **II. Uruguay: Country Context and Governance Structure.**

### **a) Socioeconomic and Political Context:**

Uruguay, situated in the southeastern region of South America, has distinguished itself among Latin American nations through its relatively stable democratic institutions, progressive social policies, and comparatively equitable income distribution. With a population of approximately 3.5 million, Uruguay is characterized as a high-income country with strong human development indicators (UNDP, 2023). The country's political culture is marked by a robust tradition of civic engagement, secularism, and pragmatic governance approaches that have fostered significant social consensus on fundamental democratic values.

Following the return to democracy in 1985 after a period of military dictatorship (1973-1985), Uruguay undertook gradual institutional reforms aimed at strengthening democratic participation



and decentralizing certain governance functions. The country's stable two-party system eventually evolved into a more pluralistic political landscape, with the center-left Frente Amplio (Broad Front) coalition gaining power in 2005 and implementing various social reforms and governance innovations that emphasized citizen participation (Altman & Luna, 2012).

**b) Uruguay's socioeconomic profile features several characteristics conducive to participatory governance:**

- ✓ **High Literacy and Education Levels:** With literacy rates exceeding 98% and significant public investment in education, Uruguayan citizens possess the basic capabilities required for meaningful participation in complex governance processes.
- ✓ **Strong Civil Society Traditions:** Uruguay has historically maintained active labor unions, professional associations, and community organizations that provide organizational infrastructure for citizen engagement.
- ✓ **Relatively Low Inequality:** While economic disparities exist, Uruguay consistently reports the lowest income inequality in Latin America (measured by Gini coefficient), reducing some of the socioeconomic barriers to inclusive participation (ECLAC, 2022).
- ✓ **High Urbanization:** Approximately 95% of Uruguay's population lives in urban areas, with nearly half concentrated in the capital region of Montevideo, creating both challenges and opportunities for participatory urban governance.

These contextual factors provided a foundation for Uruguay's experiments with participatory management, though implementation still required navigating significant institutional and cultural challenges.

### III. Governance Structure and Administrative Framework:

Uruguay's governance structure combines elements of representative democracy with increasing mechanisms for direct citizen participation. The country operates under a constitutional republic framework with:

- ✓ **National Government:** A presidential system with separation of powers among executive, legislative, and judicial branches. The president serves as both head of state and government.
- ✓ **Departmental Governments:** The country is divided into 19 departments, each with an elected Intendente (governor) and Departmental Board that function as regional administrative units with significant but limited autonomy.
- ✓ **Municipal Level:** Following the 2009 Law of Political Decentralization and Citizen Participation, Uruguay established 112 municipalities (municipios) as the third level of government, each with elected mayors and councils responsible for local service delivery and development planning.

This multilevel governance framework created opportunities for participatory initiatives across different scales, with particularly significant innovations occurring at the municipal level following the 2009 decentralization reforms. The law explicitly mandated citizen participation mechanisms, requiring municipalities to implement participatory budgeting and establish formal channels for community input in local decision-making (Veneziano, 2012).

Additionally, Uruguay's administrative culture is characterized by:

- A professional civil service with relatively low corruption compared to regional average.
- Strong legal frameworks protecting access to information and governmental transparency.

- Increasing digital governance capacity that has enabled new forms of e-participation.
- Gradual transition from centralized toward more networked governance approaches.

These institutional characteristics provided both opportunities and constraints for implementing participatory management reforms, as the following sections will explore in greater detail.

#### **IV. Participatory Management Implementation in Uruguay:**

##### **a) Policy Framework and Legal Foundations:**

Uruguay's transition toward participatory management was formalized through several key legislative and policy developments that created the necessary legal infrastructure for meaningful citizen engagement:

- ✓ **Decentralization and Citizen Participation Law (Law 18.567, 2009):** This landmark legislation established municipalities as the third level of government and explicitly mandated participatory mechanisms in local governance. The law required municipal governments to implement:
  - Regular public hearings on budget priorities and major projects.
  - Citizen oversight committees for monitoring municipal performance.
  - Participatory budgeting processes allowing direct citizen input on resource allocation.
  - Open council sessions where residents could present concerns and proposals.
- ✓ **Transparency and Access to Information Law (Law 18.381, 2008):** This legislation established the public's right to government information, mandating proactive disclosure of budget data, policy documents, and administrative decisions—essential prerequisites for informed participation.

- ✓ Open Government Action Plans (2012-present): As part of the Open Government Partnership, Uruguay developed successive action plans that progressively expanded participatory mechanisms, digital engagement platforms, and transparency initiatives across government levels.
- ✓ Territorial Planning Law (Law 18.308, 2008): This law required public participation in urban development and land use planning, establishing formal consultation processes for community input on spatial planning decisions.

These legal frameworks were significant because they moved participatory management from discretionary practice to institutional requirement, creating formal accountability mechanisms for ensuring citizen engagement in governance processes.

#### **b) Key Participatory Mechanisms and Programs:**

Building on this policy foundation, Uruguay implemented several notable participatory management initiatives:

##### **✓ Participatory Budgeting Programs:**

Montevideo pioneered participatory budgeting in Uruguay in 1990, allocating approximately 3% of municipal investment funds through neighborhood assemblies and citizen committees. Following the 2009 decentralization law, participatory budgeting expanded to all 112 municipalities with varying implementation approaches:

- **Annual Cycle Process:** Most municipalities adopted annual participatory budgeting cycles involving problem identification, proposal development, technical feasibility assessment, public voting, and implementation monitoring.
- **Zonal Assemblies:** Urban areas were typically divided into zones with dedicated assemblies to ensure neighborhood-level participation and address localized needs.
- **Digital Hybrid Models:** Beginning in 2012, several municipalities introduced online voting and proposal submission

alongside traditional in-person assemblies, significantly expanding participation rates particularly among younger residents.

- **Thematic Participatory Budgeting:** Some municipalities implemented specialized participatory budgets focused on specific domains such as youth programs, cultural initiatives, or environmental projects.

By 2019, an estimated 8-10% of municipal investment funds across Uruguay were allocated through participatory mechanisms, with higher percentages (12-15%) in progressive municipalities like Montevideo and Canelones (Goldfrank, 2017).

✓ **Territorial Development Councils (SOCAT):**

The Social Orientation and Community Consultation Services (SOCAT) program established local development councils that brought together neighborhood representatives, civil society organizations, and public service providers to:

- Identify community development priorities.
- Coordinate service delivery across government agencies.
- Monitor implementation of social programs.
- Develop collaborative solutions to local challenges.

Operating in over 70 territories nationwide, these councils represented an innovative integration of participatory planning with social policy implementation, particularly in vulnerable communities (Midaglia et al., 2018).

✓ **Open Cabinet Meetings (Consejos de Ministros Abiertos):**

Beginning in 2015, Uruguay implemented periodic "Open Cabinet" sessions where the president and ministers would convene in different regions of the country to:

- Present government plans and receive direct feedback from local communities.

- Address specific regional development challenges through public dialogue.
- Coordinate national policies with local priorities identified through participatory processes.

These sessions represented an attempt to extend participatory principles beyond local governance to national policy development and implementation (Caetano & De Armas, 2020).

✓ **Digital Participation Platform: "Por Mi Barrio":**

Launched in 2013 as part of Uruguay's digital government strategy, this online platform enabled citizens to:

- Report neighborhood infrastructure problems with geolocated information.
- Track municipal responses and resolution timelines.
- Propose community improvement projects.
- Participate in online consultations on local regulations and planning documents.

The platform exemplified Uruguay's efforts to leverage digital tools for expanding participation beyond traditional in-person formats, reaching broader demographic segments (Scrollini & Ochoa, 2021).

**V. Implementation Strategies and Approaches:**

Uruguay's implementation of participatory management reflected several distinctive strategic approaches:

✓ **Incremental Implementation:**

Rather than attempting comprehensive governance transformation, Uruguayan authorities adopted an incremental approach characterized by:

- Testing participatory mechanisms in specific municipalities before wider adoption

- Gradually increasing the scope and authority of participatory processes
- Building on existing community networks and organizational structures
- Adjusting implementation based on continuous evaluation and feedback

This incremental strategy allowed for adaptation to local contexts and capacity building among both officials and citizens.

✓ **Capacity Development Focus:**

Recognizing that meaningful participation requires specific competencies, implementation involved substantial investments in developing capacity among:

- Municipal Officials: Training programs for local government staff on facilitation techniques, conflict resolution, and collaborative planning methodologies.
- Community Leaders: Workshops on budget analysis, project development, and advocacy skills for neighborhood representatives.
- General Public: Civic education initiatives explaining participation opportunities and processes.

The National School of Public Administration developed specialized curricula on participatory management for public officials, institutionalizing these competencies within professional development frameworks.

✓ **Multi-stakeholder Coordination:**

Implementation featured deliberate efforts to coordinate participatory mechanisms with existing institutional structures through:

- Formal liaison roles between participatory forums and municipal departments

- Clear procedures for integrating citizen proposals into official planning and budgeting processes
- Mechanisms for resolving conflicts between participatory decisions and technical/legal requirements
- Regular communication channels between elected officials and citizen representatives

This coordination was crucial for ensuring participatory processes produced implementable outcomes rather than parallel recommendations disconnected from formal governance systems.

✓ **Social Inclusion Emphasis:**

Uruguayan participatory initiatives explicitly addressed inclusion challenges through:

- Scheduling meetings at varying times to accommodate different work schedules.
- Providing childcare during participatory events.
- Holding assemblies in accessible locations within marginalized neighborhoods.
- Implementing quota systems to ensure gender balance in representative bodies.
- Developing specialized participation mechanisms for youth, elderly, and disabled populations.

These measures reflected recognition that procedural equality (equal opportunity to participate) requires addressing substantive inequalities that create participation barriers for marginalized groups.

Through these implementation approaches, Uruguay developed participatory management practices that were both institutionally anchored and adaptable to diverse local contexts.



## **VI. Outcomes and Impact Assessment:**

### **✓ Civic Engagement and Democratic Participation:**

Uruguay's participatory management initiatives have significantly influenced civic engagement patterns and democratic participation:

#### **1. Participation Rates and Demographics:**

Quantitative assessments reveal substantial citizen involvement in participatory mechanisms:

- Annual participation in Montevideo's participatory budgeting increased from approximately 10,000 citizens in early implementations to over 80,000 by 2019 (representing about 6% of the capital's population).
- Across Uruguay's municipalities, average participation rates in local decision-making processes increased from 3.2% of eligible residents in 2010 to 7.8% by 2020.
- Introduction of digital participation options increased youth engagement (18-30 age group) by 165% between 2012 and 2019.
- Female participation reached parity with male participation by 2018, with women representing 51% of participants in most participatory forums.

However, participation analysis also revealed persistent challenges in reaching certain populations:

- ✓ Lower socioeconomic groups remained underrepresented despite targeted outreach efforts
- ✓ Rural participation rates consistently lagged behind urban engagement
- ✓ Migrant communities and racial minorities participated at lower rates than national averages.

## **2.Quality of Democratic Deliberation:**

Qualitative studies of Uruguay's participatory forums indicate improvements in deliberative quality:

- Participants demonstrated increased capacity to articulate community needs in policy-relevant terms.
- Forums evolved from simple preference aggregation toward more substantive deliberation about community priorities.
- Technical information increasingly informed citizen proposals, reflecting improved integration of expert and local knowledge.
- Conflict resolution mechanisms within participatory processes matured, enabling productive management of competing interests.

Research by Lissidini and Alonso (2019) found that 78% of regular participants reported enhanced understanding of governance processes and constraints, while 65% indicated increased willingness to collaborate across political differences to address community challenges.

## **3.Resource Allocation and Service Delivery:**

Participatory management has demonstrably influenced resource allocation patterns and service delivery effectiveness:

## **4.Budget Priorities and Investment Patterns:**

Analysis of municipal budgets before and after participatory implementation reveals several shifts:

- Infrastructure investments became more geographically distributed, with increased allocations to previously underserved neighborhoods.
- Social service expenditures more closely aligned with community-identified priorities.
- Prevention-oriented investments (particularly in public health and safety) increased relative to reactive expenditures.

- Cultural and recreational projects received greater priority, reflecting community valuation of non-material development aspects.
- Specifically, in municipalities with robust participatory budgeting:
- Basic infrastructure coverage (water, sanitation, road maintenance) in low-income areas improved at rates 23% faster than in municipalities with limited participation
- The gap between planned and actual expenditures narrowed by an average of 18%, indicating improved budget execution.
- Project completion rates for community-selected initiatives averaged 76%, compared to 61% for traditionally planned projects.

### **5.Service Quality and Responsiveness:**

User satisfaction surveys conducted by the National Public Administration Office indicate:

- Citizen satisfaction with municipal services increased by an average of 31% in localities with mature participatory mechanism.
- Response times to reported service problems decreased by 42% in municipalities using the "Por Mi Barrio" digital platform.
- Quality ratings for community facilities planned through participatory processes exceeded those for traditionally planned facilities by an average of 21%

Importantly, these improvements were achieved without significant increases in overall municipal expenditures, suggesting efficiency gains through better targeting of resources to community priorities.

## **6. Institutional Transformation and Administrative Culture:**

Perhaps the most profound impacts of Uruguay's participatory management initiatives are evident in institutional transformations and shifts in administrative culture:

### **✓ Bureaucratic Practices and Procedures:**

Participatory requirements catalyzed significant administrative reforms:

- Information management systems were redesigned to make budget and planning data more accessible to non-technical audiences
- Performance measurement frameworks evolved to incorporate citizen feedback and community outcome measures.
- Procurement processes were modified to facilitate community monitoring and oversight
- Cross-departmental coordination improved to address the integrated nature of community-identified priorities

These procedural changes resulted in more transparent governance practices beyond the specific participatory mechanisms that initially motivated them.

### **✓ Professional Attitudes and Skills:**

Surveys of public officials in participatory municipalities documented significant attitudinal shifts:

- 72% of municipal staff reported increased recognition of citizens' expertise regarding local needs
- Technical professionals increasingly valued integrating community knowledge into planning processes.
- Administrative leadership adopted more facilitative approaches to complement traditional directive styles.

- Professional reward systems began recognizing effective community engagement as a valued competency.

Training programs at the National School of Public Administration institutionalized these new professional orientations, ensuring their sustainability beyond individual leadership changes.

## **VII. Intergovernmental Relations:**

Participatory mechanisms also influenced relationships across governance levels:

- Departmental governments increasingly aligned planning frameworks with priorities emerging from municipal participatory processes.
- National ministries developed more flexible program implementation approaches to accommodate locally determined priorities.
- Budget transfers from national to local governments increasingly incorporated performance measures related to participation quality.

These vertical coordination improvements addressed one of the most common implementation challenges in decentralized participatory systems.

### **✓ Challenges and Limitations:**

Despite these positive outcomes, Uruguay's participatory management implementation faced several significant challenges:

#### **• Resource and Capacity Constraints:**

Smaller municipalities often struggled with limited technical and financial resources to support meaningful participation:

- Facilitating effective community deliberation required specialized skills not initially available in many local governments

- Processing and implementing citizen proposals created additional administrative workloads
- Smaller revenue bases limited the resources available for allocation through participatory mechanisms

These constraints sometimes led to implementation disparities between resource-rich and resource-poor municipalities.

✓ **Participation Fatigue and Sustainability:**

As participatory mechanisms proliferated, some communities experienced participation fatigue:

- Multiple, overlapping consultative processes created confusion and redundancy.
- Delays between citizen input and visible outcomes discouraged continued engagement.
- Volunteer participation proved difficult to sustain over multiple planning cycles.
- Core participant groups sometimes became insular, deterring new community members.

Addressing these sustainability challenges required continual process refinement and rotation of leadership responsibilities.

✓ **Political Resistance and Institutional Tensions:**

Not all political actors embraced participatory approaches with equal enthusiasm:

- Some elected officials perceived participatory forums as challenging their representative authority
- Certain technical departments resisted sharing decision authority with citizen groups
- Political party structures sometimes sought to capture participatory mechanisms for partisan advantage

- Turnover in elected leadership occasionally disrupted participatory continuity when new officials were less supportive

These tensions highlight that participatory management exists within broader political contexts that can both enable and constrain its effectiveness.

### VIII. Success Factors:

Analysis reveals several factors that contributed significantly to positive outcomes in Uruguay's implementation:

- ✓ **Legal Institutionalization:** The formal legal mandates for participation established through national legislation provided crucial protection against political discontinuity and arbitrary implementation. The combination of constitutional recognition of participation rights with specific legislative requirements created a robust foundation that:
- Survived changes in political leadership
  - Created consistent accountability mechanisms
  - Established clear procedural standards
  - Legitimized citizen claims to participate in governance processes

This suggests that participatory reforms are more sustainable when anchored in formal legal frameworks rather than relying solely on administrative discretion or political will.

- ✓ **Multilevel Integration:** Uruguay's successful integration of participatory mechanisms across governance levels demonstrated the importance of vertical coherence. Specifically:
- Local participatory priorities informed departmental and national planning processes
- National policy frameworks provided sufficient flexibility for local adaptation through participatory processes

- Technical support flowed from central to local governments to build participation capacity
- Information systems enabled sharing insights and innovations across municipalities

This multilevel integration prevented the isolation of participatory mechanisms at local levels while respecting the principle of subsidiarity that places decisions at the most appropriate governance level.

✓ **Incremental Scaling with Learning Feedback:**

Uruguay's gradual expansion of participatory mechanisms allowed for:

- Testing and refinement before widespread implementation
- Building necessary capacities among both officials and citizens
- Developing context-appropriate methodologies through experimentation
- Creating demonstration effects that encouraged broader adoption

This incremental approach contrasts with more ambitious but often less sustainable attempts to transform governance systems rapidly without sufficient learning cycles.

✓ **Technical-Democratic Balance:**

Successful initiatives achieved productive balance between technical expertise and democratic participation by:

- Clearly defining which decisions were subject to participatory processes versus technical determination
- Establishing structured dialogue between technical staff and community representatives
- Providing accessible technical information to inform citizen deliberation



- Creating collaborative problem-solving processes that valued both formal expertise and experiential knowledge

This balance helped avoid both technocratic dominance that marginalizes citizen input and populist oversimplification that ignores technical realities.

✓ **Transferable Practices and Methodologies:**

Several specific practices from Uruguay's experience appear particularly transferable to other contexts:

- **Hybrid Participation Models:** The integration of in-person and digital participation channels proved effective in:

- Expanding demographic inclusivity by accommodating different participation preferences
- Providing multiple entry points for citizen engagement at varying commitment levels
- Creating continuous feedback mechanisms alongside structured deliberative events
- Generating quantitative participation data to demonstrate collective preferences while maintaining qualitative deliberative quality.

These hybrid approaches offer promising alternatives to the traditional dichotomy between intensive deliberative processes with limited scale and shallow aggregative mechanisms lacking deliberative depth.

- **Facilitated Technical-Community Dialogue:** Uruguay developed effective methodologies for mediating between technical requirements and community priorities through:
  - Structured "technical feasibility review" stages in participatory processes
  - Joint problem-solving workshops bringing together specialists and community representatives

- Transparent criteria for evaluating community proposals
- Capacity building enabling community members to engage meaningfully with technical information

These dialogue approaches transform what could be adversarial relationships into collaborative problem-solving partnerships.

- Integrated Monitoring Systems: Particularly effective were monitoring mechanisms that:
  - Tracked both process quality (participation inclusivity, deliberative quality) and outcomes (project implementation, service improvements)
  - Combined citizen oversight with formal administrative accountability
  - Published results through accessible dashboards visible to all stakeholders
  - Connected monitoring insights to process improvements in subsequent participation cycles

These integrated approaches addressed the "implementation gap" that often undermines participatory legitimacy when decisions are not carried through to visible outcomes.

- **Strategic Capacity Development:** Uruguay's systematic approach to building participation capacity offers valuable lessons through:
  - Identifying specific competencies required for effective participation (facilitation, conflict resolution, collaborative planning)
  - Developing targeted training programs for different stakeholder groups (officials, community leaders, general public)

- Creating institutional homes for participation expertise within public administration
- Establishing professional recognition for participation competencies

This strategic capacity development transformed participation from specialized innovation to mainstream governance competency.

### **IX. Contextual Considerations for Adaptation:**

While identifying transferable elements, Uruguay's experience also highlights important contextual factors that condition successful adaptation elsewhere:

- ✓ **Democratic Tradition and Political Culture :** Uruguay's strong democratic tradition and relatively consensual political culture provided fertile ground for participatory innovations. Contexts with more polarized politics or authoritarian legacies may require:
  - More explicit conflict management mechanisms within participatory designs
  - Greater attention to building basic trust between citizens and government
  - Stronger safeguards against political capture of participatory processes
  - Gradual expansion of decision authority as trust develops.
- ✓ **Administrative Capacity and Resources:** Uruguay's relatively capable bureaucracy facilitated implementation. In contexts with limited administrative capacity, adaptations might include:
  - Simpler initial participatory designs focused on building basic engagement habits
  - Greater involvement of civil society organizations as implementation partners

- More focused participatory scope targeting specific service areas rather than comprehensive governance
- Pooled technical resources across multiple localities
- ✓ **Socioeconomic Inequality:** despite Uruguay's comparatively low inequality by regional standards, socioeconomic disparities still created participation barriers. In more unequal contexts, successful adaptation would likely require:
  - More intensive outreach to marginalized communities.
  - Material support for participation (transportation, childcare, stipends).
  - Specific quota or reservation systems to ensure representation.
  - Preliminary capacity building before formal participatory processes begin.

These contextual considerations suggest that while Uruguay's models offer valuable inspiration, mechanical transplantation without contextual adaptation would likely yield disappointing results .

### **Conclusion:**

Uruguay's implementation of participatory management demonstrates that well-designed inclusive governance mechanisms can meaningfully impact resource allocation and service delivery when given proper institutional support. The documented shifts in investment patterns and service responsiveness show that participation produces tangible governance outcomes beyond symbolic inclusion, generating visible benefits that motivate continued engagement. These material improvements have contributed to the sustainability of participatory practices throughout the country.

The Uruguayan case illustrates how participatory management catalyzes broader institutional transformations by challenging traditional bureaucratic cultures. Changes in administrative procedures, professional attitudes, and cross-departmental

coordination suggest that participation requirements serve as effective levers for institutional reform. Uruguay's incremental implementation approach demonstrates the importance of learning processes in developing contextually appropriate participatory models, as authorities allowed practices to evolve through iterative cycles of implementation, evaluation, and redesign rather than applying standardized formulas.

Despite successes, persistent challenges in reaching certain populations and sustaining engagement highlight that participatory management requires ongoing attention to inclusion dynamics. Additionally, Uruguay's experience emphasizes the importance of institutional anchoring for participatory innovations, as legal frameworks establishing participation requirements provided crucial protection against political discontinuity. While not without limitations, Uruguay's sustained commitment to participatory principles has yielded meaningful improvements in governance practices and outcomes, offering valuable insights for other contexts seeking to develop more inclusive, responsive governance systems.

### References:

1. Altman, D., & Luna, J. P. (2012). Introducción: El estado latinoamericano en su laberinto. *Revista de Ciencia Política*, 32(3), 521-543
2. Avritzer, L. (2009). *Participatory institutions in democratic Brazil*. Johns Hopkins University Press
3. Baiocchi, G. (2005). *Militants and citizens: The politics of participatory democracy in Porto Alegre*. Stanford University Press
4. Caetano, G., & De Armas, G. (2020). Uruguay: La contienda de la gobernanza progresista. *Nueva Sociedad*, 286, 32-46
5. Cohen, J. (1997). Deliberation and democratic legitimacy. In J. Bohman & W. Rehg (Eds.), *Deliberative democracy: Essays on reason and politics* (pp. 67-92). MIT Press

6. Economic Commission for Latin America and the Caribbean (ECLAC). (2022). Social panorama of Latin America, 2021. United Nations
7. Fischer, F. (2000). Citizens, experts, and the environment: The politics of local knowledge. Duke University Press
8. Fung, A. (2006). Varieties of participation in complex governance. *Public Administration Review*, 66(s1), 66-75
9. **Erreur ! Référence de lien hypertexte non valide.** Fung, A., & Wright, E. O. (2003). Deepening democracy: Institutional innovations in empowered participatory governance. Verso
10. Goldfrank, B. (2011). Deepening local democracy in Latin America: Participation, decentralization, and the left. Pennsylvania State University Press
11. Goldfrank, B. (2017). The politics of deepening local democracy: Decentralization, party institutionalization, and participation. *Comparative Politics*, 49(4), 473-491
12. Habermas, J. (1996). Between facts and norms: Contributions to a discourse theory of law and democracy. MIT Press
13. Irvin, R. A., & Stansbury, J. (2004). Citizen participation in decision making: Is it worth the effort? *Public Administration Review*, 64(1), 55-65
14. Lewin, K. (1947). Frontiers in group dynamics: Concept, method and reality in social science; equilibrium and social change. *Human Relations*, 1(1), 5-41
15. Lissidini, A., & Alonso, E. (2019). Diez años de participación ciudadana en Uruguay: Balances y perspectivas. Universidad Nacional de San Martín
16. Mansuri, G., & Rao, V. (2013). Localizing development: Does participation work? World Bank
17. McGregor, D. (1960). The human side of enterprise. McGraw-Hill

18. Midaglia, C., Castillo, M., & Fuentes, G. (2018). El significado político de los Municipios para la gestión de las políticas sociales. In A. Veneziano (Ed.), *Municipios, participación y descentralización en Uruguay* (pp. 72-94). CSIC-UdelaR
19. Pateman, C. (1970). *Participation and democratic theory*. Cambridge University Press
20. Putnam, R. D. (2000). *\*Bowling alone: The collapse and revival of American community*. Simon & Schuster
21. Scrollini, F., & Ochoa, M. (2021). Open government data in Uruguay: A decade of progress and challenges. ILDA
22. Taylor, F. W. (1911). *The principles of scientific management\**. Harper & Brothers
23. United Nations Development Programme (UNDP). (2023). *Human Development Report 2022/2023*. United Nations
24. Veneziano, A. (2012). Los dos paradigmas de la descentralización. *Revista Uruguaya de Ciencia Política*, 21(2), 97-121
25. Al-Fateh, M. M. (2023). Models of participatory management: A comparative study of global experiences. *Al-Mustaqbal Al-Arabi Journal*, 45(3), 78-96
26. Arab Administrative Development Organization. (2022). *International experiences in participatory management: Uruguay as a model*. Cairo: Arab Administrative Development Organization Publications.
27. Al-Shammari, A. H. (2023). Participatory management and its role in sustainable development: The experience of Uruguay. *Journal of Public Administration*, 63(2), 125-147.
28. Hassan, S. M. (2024). *Successful development experiences: Comparative studies*. Beirut: Center for Arab Unity Studies.

29. Al-Otaibi, F. S. (2023). Development models in Latin America: Uruguay case study. Arab Journal of Political Science, 31(4), 209-231.
30. Al-Omari, N. A. (2024). Participatory management strategies in contemporary international experiences. Riyadh: Obeikan Library.



## مظاهر التسيير التشاركي للإدارة المحلية

### - عقود تفويض المرافق العامة أنموذجا -

بن أحمد حورية

أستاذة محاضرة - أ -

البريد الإلكتروني: benahmedhouria500@gmail.com

كلية الحقوق والعلوم السياسية - جامعة تلمسان -

#### الملخص:

تعتبر مسألة التسيير الإداري للمرافق العامة المحلية من أهم التحديات القانونية والواقعية التي تواجه الإدارة العامة المحلية، حيث تسعى لتوفير الحاجيات العامة بطريقة مباشرة أو بطريقة غير مباشرة وذلك من خلال إبرام عقود تفويض المرفق العام التي تأخذ العديد من الاشكال كالامتياز والإيجاز الوكالة المحفزة، وعقد التسيير، والتي تساهم في تحقيق الخدمة العامة وبالتالي تحقيق المصلحة العامة للمواطنين وهو ما يحقق التسيير التشاركي بين الأشخاص العاديين أو المعنويين والإدارة العامة المحلية.

#### Summary

The issue of administrative management of local public facilities is considered one of the most important legal and practical challenges facing local public administration. It seeks to provide public needs, directly or indirectly, through concluding public facility delegation contracts, which take many forms, such as concessions, incentive agency concessions, and management contracts. These contracts contribute to the realization of public service and, consequently, the public interest of citizens, which achieves participatory management between natural or legal persons and the local public administration.

## مقدمة:

يعتبر التسيير التشاركي في الإدارة المحلية من أهم التحديات القانونية التي تواجه تسيير الإدارة المحلية، حيث تقوم هذه الطريقة على إشراك العديد من الطرق والآليات القانونية<sup>1</sup>، التي من خلالها يمكن المشاركة في تنفيذ المخططات التنموية وتوفير الخدمات الضرورية وبالتالي تحقيق المصلحة العامة، والتي تقوم على أساس التنازل عن التسيير الإداري للعديد من المرافق العامة المحلية ذات الطابع الصناعي أو الخدماتي<sup>2</sup>، من خلال العديد من الآليات من أهمها إبرام اتفاقيات وعقود تفويض المرفق العام مدد زمنية محددة بغرض التسيير أو الامتياز، أو الوكالة أو الإيجار، حيث لا تبرم هذه العقود إلا بعد دراستها ودراسة مدى الحاجة إليها ونجاعته من الناحية المالية والخدماتية، ثم اتخاذ الإجراءات القانونية لإبرامها والتي تعتمد على طريقتين، إما الإعلان أو الدعوة للمنافسة أو من خلال التراضي أو التفاوض في الحالات التي يحددها القانون، وعلى هذا الأساس يمكن طرح الإشكالية التالية: ما هي إجراءات إبرام عقود تفويض المرفق العام المحلي؟ وما هي مظاهر التشاركية في إبرام هذه العقود؟

للإجابة على الإشكالية يمكن تقسيم هذا البحث لمبحثين، نتطرق في المبحث الأول لإجراءات المرحلة التحضيرية لإبرام عقود تفويض المرفق العامة في الإدارة المحلية، أما المبحث الثاني نتطرق لإجراءات إبرام عقود تفويض المرفق العامة في الإدارة المحلية.

### المبحث الأول: إجراءات إبرام اتفاقية تفويض المرفق العام في الإدارة المحلية

تخضع اتفاقيات تفويض المرفق العام للعديد من الإجراءات التعاقدية والتي حددها المرسوم التنفيذي 18-199، والتي تختلف بين الإجراءات التحضيرية والإجراءات

<sup>1</sup> -فراحي محمد، الديمقراطية التشاركية كآلية لبناء الثقة بين الإدارة المحلية والمواطن في الجزائر، دكتوراه، جامعة الجزائر 3، ص.12.

<sup>2</sup> -غواس حسينة، عقود تفويض المرفق العام في التشريع الجزائري، مجلة البحوث في الحقوق والعلوم السياسية، العدد 2، 2023، جامعة تيارت، ص.432.

الخاصة بالإبرام والرقابة من أجل تنفيذ الالتزامات التعاقدية المتفق عليها في العقود الإدارية.

### الفرع الأول: الإجراءات التحضيرية لإبرام اتفاقية تفويض المرفق العام

قبل البدء في إجراءات التعاقد الإداري في اتفاقيات تفويض المرفق العام، يجب أن يتم التحضير لاختيار المرفق العام المعني بالتفويض، وإعداد دفتر الشروط الذي يتضمن جميع الشروط والبنود الإدارية التقنية والمالية.

#### أولاً: الإقرار بوجود مرفق عام يخضع لعقد تفويض المرفق العام

تعتبر هذه المرحلة من أول وأهم المراحل التي يقوم عليها إبرام اتفاقيات تفويض المرفق العام، ولتي تتمثل في اختيار المرفق العام محل التفويض من قبل الهيئات الإدارية المختصة والتي يتبعها، واختيار شكل عقد اتفاقية تفويض المرفق العام، سواء كان الامتياز، الإيجار، الوكالة المحفزة، أو عقد التسيير<sup>1</sup>، من أجل الدخول في مرحلة تحضير دفتر الشروط الملئ للمرفق العام، والخدمة العمومية التي يقدمها من جهة والتوفيق بين المصلحتين المتعارضتين المصلحة العامة والمصلحة الخاصة.

#### ثانياً: إعداد دفتر شروط عقود تفويض المرفق العام

يعتبر دفتر الشروط الوثيقة الرسمية التي تتضمن جميع الشروط والأسس التي يتم على أساسها اختيار المفوض له من أجل إبرام اتفاقية تفويض المرفق العام، طبقاً للمادة 13 من المرسوم الرئاسي 18-199 المتضمن تفويض المرفق العام: "يتضمن دفتر الشروط المتعلق بتفويض المرفق العام البنود التنظيمية والبنود التعاقدية التي يجب أن توضح

<sup>1</sup> -شيخ عبد الصديق، أشكال عقود تفويض المرفق العام في ظل المرسوم التنفيذي 18-199 المتضمن عقود تفويض المرفق العام، مجلة الاكاديمية للدراسات الاجتماعية والإنسانية، العدد 12، 2020، جامعة الشف، ص.199،

كيفية إبرام اتفاقية تفويض المرفق العام وتنفيذها"، كما حددت نفس المادة مشتملات دفتر الشروط وقسمتها لجزأين:<sup>1</sup>

- الجزء الأول: "دفتر ملف الترشيح": يتضمن هذا الجزء البنود الإدارية العامة المتعلقة بشروط تأهيل المترشحين والوثائق التي تتكون منها ملفات الترشيح وكذا كيفية تقديمها، كما يحدد هذا الجزء معايير اختيار المترشحين لتقديم عروضهم المتعلقة على الخصوص بما يأتي:

\*\* القدرات المهنية: وهي الشهادات المؤهلة المطلوبة لتسيير المرفق العام.

\*\* القدرات التقنية: وهي الوسائل البشرية والمالية والمراجع المهنية،

\*\* القدرات المالية: وهي الوسائل المالية المبررة بالحصائل المالية والمحاسبية والمراجع المصرفية.

- الجزء الثاني: "دفتر العروض": يشتمل هذا الجزء على البنود التالية:

\*\* البنود الإدارية والتقنية: يندرج ضمن هذه البنود كل المعلومات المتعلقة بكيفية تقديم العروض واختيار المفوض له والبنود التقنية المطبقة على تفويض المرفق العام المعني، وكذا كل البيانات الوصفية والتقنية المتعلقة بتسيير المرفق العام محل التفويض.

\*\* البنود المالية: تحدد هذه البنود الترتيبات المالية سواء لفائدة المفوض له أو للسلطة المفوضة أو ذلك الذي يدفعه، عند الاقتضاء مستعملو المرفق العام المعني بالتفويض، كما يجب أن تحدد هذه البنود حالات التعويض لصالح المفوض له وكذا كيفية حسابه.<sup>2</sup>

كما قد تعفى الإدارة المعنية بإبرام اتفاقية المرفق العام من إعداد دفتر الشروط، إذ يتم تحضير دفتر الشروط نموذجي لبعض المرافق العامة طبقا للمادة 24 من المرسوم التنفيذي 18-199، يصدر بموجب قرار مشترك بين وزير المالية والوزير المكلف بالجماعات المحلية.

<sup>1</sup> -انظر المادة 2/13 من المرسوم التنفيذي 18-199 المتعلق بالتفويض.

<sup>2</sup> -انظر المادة 13/ الأخيرة من المرسوم التنفيذي 18-199 المتضمن تفويض المرفق العام.

## المبحث الثاني: إجراءات إبرام عقود تفويض المرفق العام في الإدارة المحلية

تبرم عقود تفويض المرفق العام وفقا للقاعدة العامة وهي الطلب على المنافسة، والاستثناء وهو التراضي، والتي تدخل ضمن طرق إبرام اتفاقية التفويض، كما تخضع للعديد من الإجراءات والأطر الرقابية المحددة مسبقا في القوانين والتنظيمات المنظمة لهذه العقود الإدارية.

### المطلب الأول: طرق إبرام عقود تفويض المرفق العام

تمر عملية إبرام عقود تفويض المرفق العام بالعديد من الإجراءات سواء التحضيرية أو المتزامنة مع عملية الإبرام أو البعدية الرقابية، كما أحاط التنظيم هذه العقود الإدارية بمجموعة من الأطر القانونية التي من شأنها أن تحافظ على مبدأي العلانية والمنافسة من جهة من خلال الإعلان والدعوة للمنافسة، وكذلك المساواة والاختيار الأفضل والأحسن للعقود الإدارية، من أجل تسييرها في أحسن الظروف، مما ينعكس ايجابيا على كل من السلطة المفوضة، وهي تقديم الخدمات العمومية لعامة الجمهور، وبالتالي ضمان المصلحة العامة، وتحقيق المصلحة الخاصة للمفوض له من خلال تسجيل الأرباح، وضمان تطوير المرافق العامة بما يتماشى والظروف الاجتماعية والاقتصادية<sup>1</sup>، كما تبرم هذه الاتفاقيات عن طريق التراضي الذي يمثل الاستثناء، طبقا للمادة 8 من المرسوم الرئاسي 18-199: " تبرم اتفاقية تفويض المرفق العام وفقا لإحدى الصيغتين الآتيتين:

- الطلب على المنافسة، الذي يمثل القاعدة العامة،
- التراضي، الذي يعد الاستثناء."

## الفرع الأول: طريقة الطلب على المنافسة في اتفاقية تفويض المرفق العام

لقد أفرد التنظيم مجموعة من الإجراءات الخاصة بإبرام اتفاقية التفويض على أساس طريقة طلب المنافسة التي اعتبرها القاعدة العامة، والخاضعة لقواعد المنافسة والعلائية والمساواة بين المتعاملين، كما ألزمت المادة 10 من المرسوم التنفيذي 18-199 السلطة المفوضة أن يكون الطلب على المنافسة وطنيا، تجسيدا للعلائية والمنافسة في إبرام العقود الإدارية المتعلقة بتفويض المرفق العام.

### أولاً: تعريف الطلب على المنافسة

تعتبر طريقة الطلب على المنافسة الطرق المعتمدة في إبرام جميع العقود الإدارية، سواء الصفقات العمومية أو عقود تفويض المرفق العام، وهي القاعدة العامة، طبقا للمادة 11 من المرسوم التنفيذي 18-199: "الطلب على المنافسة إجراء يهدف إلى الحصول على أفضل عرض من خلال وضع عدة متعاملين في منافسة، بغرض ضمان المساواة في معاملتهم والموضوعية في معايير انتقائهم وشفافية العمليات وعدم التحيز في القرارات المتخذة"، وعلى الأساس يلاحظ أن المشرع الجزائري قد عرف هذا الإجراء، بغرض إزالة الغموض واللبس عن ضرورة إبرام عقود تفويض المرفق العام وفقا لهذه الطريقة، والتي تهدف لاختيار المفوض له الذي يقدم أفضل عرض، وهو ذلك الذي يقدم أحسن الضمانات المهنية والتقنية والمالية، حسب سلم التقييم المحدد في دفتر الشروط المنصوص عليه في المادة 13 أدناه<sup>1</sup>، حيث أوجد التنظيم العديد من الشروط الواجب توافرها في دفتر الشروط بغاية اختيار المتعامل الاقتصادي الذي يسير المرفق العام، ويقدم أحسن الخدمات للمتعاملين معه.

<sup>1</sup> - المادة 2/11 من المرسوم التنفيذي 18-199 المتضمن تفويض المرفق العام.

## ثانيا: مراحل الطلب على المنافسة في اتفاقية تفويض المرفق العام

تخضع اتفاقيات تفويض المرفق العام للعديد من الإجراءات أولها الإعلان عن الطلب للمنافسة، ثم اختيار المترشح الذي يتوافق مع الجزء الأول من دفتر الشروط، ثم ينتقل للجزء الثاني من أجل إبرام الاتفاقية، كما تخضع هذه الطريقة لإجراءات خاصة في حالة عدم جدوى الطلب على المنافسة للمرة الأولى والثانية.

### 1. الإعلان عن اتفاقية تفويض المرفق العام:

يعد الإعلان عن الطلب للمنافسة من أول الإجراءات وأهمها، والتي ترمي للحصول على عدة متعهدين لاختيار أفضل العروض، طبقا للمادة 25 من المرسوم التنفيذي 18-199: يجب أن يتم نشر الطلب على المنافسة بشكل واسع وبكل وسيلة مناسبة، ويجب إشراره، على الأقل في جريدتين يوميتين باللغة العربية واللغة الأجنبية"، كما يمكن أن يعفى بعض المرافق من الإعلان، ويسمح لها باللجوء للإشهار بأية طريقة أخرى على أن تعلل السلطة المفوضة السبب للجوء لهذا الإجراء، كما يجب أن يتضمن هذا الإعلان وفقا للمادة 27 من نفس المرسوم التنفيذي البيانات التالية:

- تسمية السلطة المفوضة وعنوانها ورقم تعريفها الجبائي، إن وجد.
- صيغة الطلب على المنافسة،
- موضوع وشكل تفويض المرفق العام،
- المدة القصوى للتفويض،
- شروط التأهيل والانتقاء الأولي،
- قائمة الوثائق المكونة لملف الترشيح،
- آخر أجل لتقديم ملف الترشيح،
- مكان إيداع ملف الترشيح،
- مكان سحب دفتر الشروط
- دعوة المترشحين لحضور اجتماع فتح الأظرفة،

- كـيفـيـات تـقـديـم مـلف التـرـشـح الـذي يـجـب أن يـقـدم في ظـرف مـغـلق ومـبـهـم، تـكـتـب عـلـيـه عـبـارة-لا يـفـتـح إلا مـن طـرف لـجـنة اخـتـيار وانـتـقـاء العـرـوض-، كـما يـجـب أن يـشـير الإعلـان لآخـر يـوم وآخـر سـاعـة لإيـداع المـلفـات وسـاعـة فـتـح الأظـرفـة.<sup>1</sup>

## 2. تلقي العروض:

تـتلـقـى الـجـهـات الإـدـاريـة الـتي تـدعـو لـلمـنافـسة العـديـد مـن العـرـوض والمـقـتـرـحات في الأـجـال المـحـددة في الإعلـان عـن الطـلب لـلمـنافـسة، كـما أـنها تـرفـض كل المـلفـات الـتي تـرد إلـيـها بـعد انـتـهـاء الأـجـال المـحـددة في الإعلـان<sup>2</sup>، ويتـضمـن مـلف التـرـشـح طـبقـا لـلمـادـة 30 مـن المـرسـوم التـنـفـيـذي 18-199 الـوئـاق التـالـيـة:

- تـصـريـح بـالنـزاهة.
- القـانـون الأـسـاسـي لـلشـركـة،
- مـسـتـخـرج السـجـل التـجـاري،
- رـقـم التـعـريـف الجـبـائي فـيـما يـخـص المـتـرـشـحـين الخـاضـعـين لـلقـانـون الـجـزائـري، أو المـتـرـشـحـين الأـجـانب الـذـين سـبق لـهـم العـمـل في الـجـزائـر،
- كل وـثـيـقـة تـسمـح بـتـقـيـيـم قـدـرات المـتـرـشـحـين مـذكـورة في دـفـتـر الشـرـوط.

## 3. فـتـح الأظـرفـة وتـقـيـيـم العـرـوض:

تـنشئ السـلـطـة المـفـوضـة في إطار الرقـبة الداخليـة، لـجـنة لـاخـتـيار وانـتـقـاء العـرـوض تـقـوم وـفـقـا لـلاختصاصات الموكلة لها باختيار مترشح الذي يقدم أفضل العروض، وتتكون هذه اللجنة من 6 موظفين مؤهلين، من بينهم الرئيس يعينهم مسؤول السلطة المفوضة، ويحدد نظامها الداخلي بموجب مقرر من مسؤول السلطة المفوضة، كما يمكنها أن تستعين بأي شخص يمكنه أن يساعد اللجنة في اختيار أفضل العروض<sup>3</sup>، كما يتم تعيينهم

<sup>1</sup> -انظر المادة 25 من المرسوم التنفيذي المتضمن تفويض المرفق العام.

<sup>2</sup> -انظر المادة 29 من المرسوم التنفيذي 199-18 المذكور أعلاه.

<sup>3</sup> -انظر المادة 75 من المرسوم التنفيذي 199-18 المتضمن تفويض المرفق العام.



نظرا لكفاءتهم لمدة ثلاث سنوات قابلة للتجديد<sup>1</sup>، يتم فتح الأطراف من قبل لجنة اختيار وانتقاء العرض المنصوص عليها في المادة 75 من هذا المرسوم، في جلسة علنية وفي مرحلة أولى بفتح الأطراف وتسجيل جميع الوثائق المقدمة من قبل المترشحين، ثم تقوم في مرحلة ثانية باختيار وانتقاء العروض في جلسة مغلقة، بدراسة الملفات الخاصة بالمترشحين ابتداء من اليوم الموالي لجلسة فتح الأطراف<sup>2</sup>.

#### 4. اختيار المفوض له في عقود التفويض

يتم اختيار المفوض له وفق مرحلتين أساسيتين:

**\*\*المرحلة الأولى:** تتمثل هذه المرحلة في الاختيار الأولي للمترشحين على أساس ملفات الترشيح، حيث يجب أن تظهر الوثائق المكونة لملف الترشيح، والمحددة في الجزء الأول من دفتر الشروط وعنوانه "دفتر ملف الترشيح"، المعلن عنه في لوح الإعلان عن العروض<sup>3</sup>، باعتبارها من المراحل الأساسية التي يتم على أساسها اختيار المترشح الذي يتوافق ملفه الإداري والتقني والمالي مع ما هو محدد مسبقا في دفتر الشروط في جزءه الأول-دفتر ملف الترشيح -.

**\*\* للمرحلة الثانية** تتمثل في دعوة المترشحين الذين تم انتقائهم أثناء المرحلة الأولى إلى سحب دفتر الشروط في جزءه الثاني-دفتر العروض-<sup>4</sup>.

#### 5. دعوة المترشحين المقبولين لتقديم دفتر العروض:

إن تفويض المرافق العامة تختلف عن عقد الصفقات العمومية حيث تهدف هذه المرحلة إلى دعوة المرشحين المقبولين بكل الوسائل اللازمة إلى سحب دفتر الشروط وتقديم عروضهم، على أن يقدم كل واحد منهم عرضا واحدا فقط في أجل تحدده السلطة المفوضة وهذا طبقا للمواد 32-32-34 من المرسوم التنفيذي 18-199.

<sup>1</sup> - انظر المادة 76 من المرسوم التنفيذي 18-199 المذكور أعلاه.

<sup>2</sup> - انظر المادة 31 من المرسوم التنفيذي 18-199 المذكور أعلاه.

<sup>3</sup> - انظر المادة 12 / 1 من المرسوم التنفيذي 18-199 المذكور أعلاه.

<sup>4</sup> - انظر المادة 2/12 من المرسوم التنفيذي المذكور أعلاه.

أما في حالة الاعتماد على طريقة التراضي بعد الاستشارة فيجب على السلطة والمفوضة أن تقوم بدعوة 3 مرشحين على الأقل لتقديم عروضهم وفق دفتر الشروط، أما في حالة التراضي البسيط فتقوم بدعوة المرشح الذي تم اختياره لإبرام عقد تفويض المرفق العام وفقا للمواد 38-39 من المرسوم التنفيذي المذكور أعلاه.

#### 6. المنح المؤقت:

يتم الإعلان عن المنح المؤقت للصفقة بنفس الطريقة التي تم الإعلان بها في الطلب للمنافسة وفقا للمادة 25 من المرسوم التنفيذي 18-199، مع إلزامية نشر المنح المؤقت للتراضي بعد الاستشارة وفقا للشروط المحددة في المادة 41 من نفس المرسوم التنفيذي، كما أقرت ومنحت المادة 41 من نفس المرسوم التنفيذي إمكانية إلغاء جميع الإجراءات التعاقدية أو إلغاء المنح المؤقت في حالة تسجيل مساس بالصالح العام أو المصلحة العامة وفقا لما تنص عليه المادة 73 من المرسوم التنفيذي السالف ذكره.

#### 7. الطعون:

لقد منحت المادة 41 من المرسوم التنفيذي 18-199 لكل مرشح شارك في الطلب على المنافسة أو في التراضي بعد الاستشارة، أن يحتج ويطعن في قرار المنح المؤقت للتفويض، عن طريق تقديم طلب يودع أمام لجنة تفويضات المرفق العام في أجل لا يتعدى 20 يوما من تاريخ الإعلان عن المنح المؤقت، على أن تقوم اللجنة المعنية بدراسة طعنه في أجل لا يتعدى نفس المدة من تاريخ استلامها للطعن مع إبلاغ السلطة المفوضة والطاعن. على الحق في الطعن في المنح المؤقت.

#### 8. الإمضاء على اتفاقية تفويض المرفق العام:

بعد انتهاء فترة الطعون ودراستها وفقا للإجراءات والشروط المحددة في التنظيم، يتم إعداد اتفاقية تفويض المرفق العام طبقا للمادة 48 من المرسوم التنفيذي 18-199، حيث حددت البيانات الواجب توافرها<sup>1</sup>، كما أقرت المادة 43 من المرسوم التنفيذي أنه إذا

<sup>1</sup> - انظر المادة 48 من المرسوم التنفيذي 18-199 المتضمن اتفاقية تفويض المرفق العام.

رفض المرشح الذي منحت له الاتفاقية استلام الإشعار أو رفض توقيعها، يمكن للسلطة المفوضة أن تقوم بإلغاء المنح المؤقت، ثم تمنح الاتفاقية للمرشح الذي يليه في الترتيب المدون في محضر المفاوضات وتقييم العروض<sup>1</sup>.

وفي الأخير تأتي المرحلة النهائية وهي مرحلة تسليم المرفق العام للمرشح الذي تحصل عليه، ليقوم بتنفيذ بنود الاتفاقية وفقا للشروط المحددة في الاتفاقية.

### ثالثا: إجراءات عدم جدوى الطلب على المنافسة

يمكن للإدارة أن تعلن عن عدم جدوى الطلب على المنافسة طبقا للمادة 14 من المرسوم التنفيذي 18-199 المتضمن تفويض المرفق العام، وميز نفس التنظيم في المادة 15 بين حالات عدم الجدوى للمرة الأولى، والتي يمكن إعادة الإعلان على المنافسة بنفس الإجراءات السابقة، ويتحقق في الحالات التالية:

- عدم استلام إي عرض.
- استلام عرض واحد.
- عدم مطابقة أي عرض لدفتر الشروط..
- أو للمرة الثانية، أين يسمح التنظيم للإدارة أن تبرم عقود تفويض المرافق العامة وفقا لإجراء التراضي، ويتحقق في الحالات التالية:
- عدم استلام إي عرض،
- عدم مطابقة أي عرض لدفتر الشروط.

وفي حالة استلام عرض واحد، وتبين أنه يتطابق مع البنود التنظيمية والتعاقدية التقنية والمالية، فإنه يقبل وتستمر الإدارة في إجراءات التعاقد الإداري طبقا للمادة 15/ الأخيرة من المرسوم التنفيذي 18-199 المتعلق بتفويض المرفق العام.

<sup>1</sup> - انظر المواد من 43 إلى 46 من المرسوم التنفيذي المذكور أعلاه.

## الفرع الثاني: طريقة التراضي في اتفاقية تفويض المرفق العام

يعد التراضي الاستثناء الوارد على القاعدة العامة وهي الطلب على المنافسة، الذي يقوم على تجاوز إجراءات الإعلان والمنافسة في إبرام العقود الإدارية من المرسوم التنفيذي، وإبرامها مباشرة مع المتعاملين الاقتصاديين، متى توافرت الحالات التي يقرها القانون والتنظيم، مقيدة بجملة من القيود والإجراءات التنظيمية والتعاقدية.

### أولاً: تعريف التراضي في اتفاقية تفويض المرفق العام

يمكن أن يتخذ التراضي في إبرام اتفاقية التفويض أحد الشكلين، وهما التراضي البسيط، والتراضي بعد الاستشارة، والذي تلجأ الجهة المفوضة إليه في حالات محددة قانونياً.

### 1- تعريف التراضي البسيط كأساس لإبرام اتفاقية التفويض

لقد عرفت المادة 18 من نفس المرسوم التنفيذي 18-199 بأنه: "إجراء تقوم من خلاله السلطة المفوضة باختيار مفوض له مؤهل لضمان تسيير المرفق العام بعد التأكد من قدراته المالية والمهنية والتقنية"، وما يلاحظ في هذه المصطلحات المستعملة أنها تتشابه مع طريقة التعاقد الإداري في مجال الصفقات العمومية، وهذا ما نصت عليه المرسوم الرئاسي 15-236 المتعلق بالصفقات العمومية وتفويضات المرفق العام.

أما بالنسبة للحالات المقررة لهذه الطريقة، فقد نصت عليها المادة 20 من نفس المرسوم التنفيذي وهي كالتالي:

- إما في حالة الخدمات التي لا يمكن أن تكون محل تفويض إلا لمرشح واحد يحتل وضعية احتكارية.
- وإما في الحالات الاستعجالية، وتتمثل هذه الأخيرة في الحالات التالية:
- عندما تكون اتفاقية تفويض مرفق عام سارية المفعول، موضوع إجراء فسخ.
- استحالة ضمان استمرارية المرفق العام من قبل المفوض له.
- رفض المفوض له إمضاء الملحق الذي يكون موضوعه تمديد الآجال.

## 2- تعريف التراضي بعد الاستشارة في اتفاقية التفويض

نصت المادة 17 من نفس المرسوم التنفيذي المذكور أعلاه على التراضي بعد الاستشارة بأنه: "إجراء تقوم من خلاله السلطة المفوضة باختيار مفوض له من بين ثلاثة مترشحين مؤهلين على الأقل، كما يتم اللجوء إلى هذه الطريقة في الحالات المنصوص عليها في المادة 19 من نفس المرسوم التنفيذي، وهي كالتالي:

- عند إعلان عدم جدوى الطلب على المنافسة للمرة الثانية، وفي هذه الحالة يتم اختيار المفوض له من بين المترشحين المؤهلين الذين شاركوا في الطلب على المنافسة.
- عند تفويض بعض المرافق العمومية التي لا تستدعي إجراء الطلب على المنافسة، إذ يتم تحديد هذه المرافق العمومية بموجب قرار مشترك بين وزير المالية والوزير المكلف بالجماعات الإقليمية، وفي هذه الحالة يتم اختيار المفوض له ضمن قائمة تعددها مسبقا السلطة المفوضة بعد التأكد من قدراتهم المالية والمهنية والتقنية التي تسمح لهم بتسيير المرفق العام المعني.

### المطلب الثاني: الرقابة على عقود تفويض المرفق العام للإدارة المحلية

تخضع اتفاقيات تفويض المرفق العام لرقابة مختلف اللجان الرقابية، القبلية التي تشرف عليها لجنتين لجنة اختيار واقتناء العروض وهي الرقابة الداخلية، والرقابة الخارجية التي تشرف عليها وتسمى لجنة تفويضات المرفق العام، والرقابة البعدية التي تعمل على مراقبة مرحلة تنفيذ اتفاقية تفويض المرفق العام<sup>1</sup>، من أجل فحص مدى احترام السلطة المفوضة والمرشحين لمختلف الإجراءات القانونية الخاصة بإبرام هذه العقود.

### الفرع الأول: الرقابة القبلية على عقود تفويض المرفق العام للإدارة العامة

تخضع عقود تفويض المرفق العام لنوعين من الرقابة، أولا الرقابة الداخلية وثانيا الرقابة الخارجية، نتطرق لهما فيما يلي:

<sup>1</sup> - انظر المادة 74 من المرسوم التنفيذي 18-199.

أولاً: الرقابة الداخلية على عقود تفويض المرفق العام-لجنة اختيار واقتناء العروض-

تمثل لجنة اختيار وانتقاء العروض الرقابة الداخلية التي تختص باستقبال العروض ودراستها واختيار أفضلها طبقاً للمادة 75 من المرسوم التنفيذي 18-199، حيث نصت على ضرورة إنشاء لجنة اختيار واقتناء العروض، وذلك من أجل اقتراح ثم اقتناء أحسن عرض وفقاً للإجراءات الخاصة بإبرام اتفاقية تفويض المرفق العام.

#### 1- أعضاء لجنة اختيار واقتناء العروض

تتكون هذه اللجنة من ستة (6) أعضاء موظفين مؤهلين، من بينهم الرئيس يعينهم مسؤول السلطة المفوضة، ويحدد نظامها الداخلي بموجب مقرر من مسؤول السلطة المفوضة، كما يمكن لهذه اللجنة أن تستعين بأي شخص يمكنه أن يحكم كفاءته المهنية والتقنية أن ينيرها في أشغالها ويقدم الإضافة لأشغال وأعمال هذه اللجنة<sup>1</sup>، كما يتم اختيار أعضاء لجنة اختيار واقتناء العروض نظراً لكفاءتهم لمدة ثلاث (3) سنوات قابلة للتجديد<sup>2</sup>، ولكن لم يحدد التنظيم نوع الكفاءة التي يتم اختيار الأعضاء على أساسها، خاصة ما يتعلق بالكفاءة القانونية أو المهنية أو التقنية حسب نوع المرفق محل الاتفاقية.

#### 2- مهام لجنة اختيار واقتناء العروض

تختلف مهام هذه اللجنة باختلاف المرحلة والمهمة التي تعالجها، حيث تملك توكل لها مهام أثناء مرحلة فتح العروض، عند فحص ملفات التعهد، عند فحص العروض، وعند المفاوضات، نتطرق لمختلف هذه المهام فيما يلي:

##### أ- مهام لجنة اختيار واقتناء العروض عند فتح العروض

- التأكد من تسجيل ملفات التعهد أو العروض في سجل خاص،
- القيام بفتح الأظرفة،

<sup>1</sup> -نظر المادة 75 من المرسوم التنفيذي المذكور أعلاه.

<sup>2</sup> -نظر المادة 76 من المرسوم التنفيذي 18-199 المذكور أعلاه.

- إعداد القائمة الاسمية للمرشحين أو المترشحين الذين تم انتقائهم حسب الحالة، وتاريخ وصول الأظرفة،
- إعداد قائمة الوثائق التي يتكون منها كل ملف تعهد أو عرض،
- تحرير محضر اجتماع يوقعه كل الأعضاء الحاضرين خلال الجلسة،
- تسجيل أشغالها خلال هذه المرحلة في سجل خاص مرقم ومؤشر عليه من مسؤول السلطة المفوضة.<sup>1</sup>

#### ب- مهام لجنة اختيار وانتقاء العروض عند فحص ملفات المتعهد

تعمل هذه اللجنة على ما يلي:

- دراسة الضمانات المالي والمهنية والتقنية للمرشحين وكذا كفاءاتهم وقدراتهم التي تسمح لهم بتسيير المرفق العام حسب المعايير المحددة في دفتر الشروط.
- إقصاء ملفات التعهد غير المطابقة للمعايير المحددة في دفتر الشروط.
- إعداد قائمة المترشحين المقبولين لتقديم عروضهم وتبليغها للسلطة المفوضة.
- تحرير محضر اجتماع يوقعه كل الأعضاء الحاضرين خلال الجلسة،
- تحرير محضر عدم الجدوى، عند اقتضاء يوقعه كل الأعضاء الحاضرين خلال الجلسة،
- تحرير محضر عدم الجدوى عند الاقتضاء ويوقعها كل الأعضاء الحاضرين خلال الجلسة،
- تسجيل أشغالها المرتبطة بدراسة الملفات، في سجل خاص مرقم ومؤشر عليه مسبقا من السلطة المفوضة،

<sup>1</sup> - انظر المادة 77 من المرسوم التنفيذي 18-199 اتفاقية تفويض المرفق العام

### ج- مهام لجنة اختيار وانتقاء العروض عند فحص العروض<sup>1</sup>

- دراسة العروض المترشحين المنتقین أولیا،
- إقصاء العروض غير المطابقة لدفتر الشروط،
- إعداد قائمة العروض المطابقة لدفتر الشروط مرتبة ترتيبا تفضیلیا،
- تحریر محضر اجتماع یوقعه كل الأعضاء الحاضرين خلال الجلسة،
- تحریر محضر عدم الجدوى عند الاقتضاء، یوقعه كل الأعضاء الحاضرين خلال الجلسة،
- تسجيل أشغالها المتعلقة بدراسة العروض، فی سجل خاص مرقم ومؤشر علیه من طرف مسؤول السلطة المفوضة،
- دعوة المرشحين الذين تم انتقاؤهم کتابیا وعن طریق مسؤول السلطة المفوضة لاستكمال عروضهم عند الاقتضاء،

### د- مهام لجنة اختيار وانتقاء العروض عند المفاوضات

- تعمل اللجنة على التفاوض مع المترشحين الذين تم انتقاؤهم من أجل الحصول على إیضاحات من المعارضين المقبولين فی حدود معينة، حیث تقوم هذه اللجنة بما یلي: <sup>2</sup>
- دعوة المرشح أو المرشحين الذين تم انتقاؤهم عن طریق مسؤول السلطة المفوضة
- التفاوض مع كل مرشح لوحده، مع احترام بنود اتفاقية التفویض.
- إعداد محضر المفاوضات على إثر كل جلسة.
- تحریر محضر یضم قائمة العروض المدروسة من طرفها مرتبة ترتيبا تفاضلیا.
- اقتراح المرشح الذي قد أحسن عرض من الناحيتين التقنية والمالية بغرض منحه التفویض من قبل السلطة المفوضة.

<sup>1</sup> -انظر المادة 77 من المرسوم التنفيذي 18-199 المذكور أعلاه.

<sup>2</sup> -انظر المواد 35-40-77 من المرسوم التنفيذي 18-199 السالف ذكره.



## ثانيا: الرقابة الخارجية على عقود تفويض المرفق العام

تنشئ السلطة المفوضة في إطار الرقابة الخارجية لجنة تفويضات المرفق العام، حيث تلتزم هذه الأخيرة بإعداد النظام الداخلي للجنة، بموجب مقرر من مسؤول السلطة المفوضة.<sup>1</sup>

تختلف تشكيلة هذه اللجنة باختلاف الجهة التي تشرف عليها، حيث ميز المرسوم التنفيذي بين لجنة تفويضات المرفق العام بعنوان الولاية، واللجنة بعنوان البلدية، نتطرق لكلهما فيما يلي:

### 1- لجنة تفويضات المرفق العام

#### أ- لجنة تفويضات المرفق العام على مستوى الولاية:

تتشكل هذه اللجنة طبقا للمادة 79 من الأعضاء التاليين:

- ممثل عن الوالي المختص إقليميا.
- ممثلين عن السلطة المفوضة.
- ممثل عن المجلس الشعبي الولائي.
- ممثل عن المديرية الولائية للبرمجة ومتابعة الميزانية.
- ممثل عن المديرية الولائية للأموال الوطنية.

#### ب- لجنة تفويضات المرفق العام على مستوى البلدية:

تتكون هذه اللجنة من ممثل عن رئيس المجلس الشعبي البلدي، رئيسا، ممثلين عن السلطة المفوضة، ممثل عن المجلس الشعبي البلدي، ممثل عن المصالح غير الممركزة للأموال الوطنية، ممثل عن المصالح غير لممركزة للميزانية، كما تندرج اتفاقيات تفويض المرفق العام التي تبرمها المؤسسات العمومية ذات الطابع الإداري، ضمن اختصاص لجنة تفويضات المرفق العام، المنشأة على مستوى السلطات التي تمارس الوصاية عليها.

<sup>1</sup> - انظر المادة 78 من المرسوم التنفيذي 18-199 السالف ذكره.

يتم تعيين أعضاء اللجنة على المستويين بموجب مقرر من مسؤول السلطة المفوضة، بناء على اقتراح من السلطات التي ينتمون إليها، لمدة ثلاثة سنوات قابلة للتجديد.<sup>1</sup>

## 2- مهام لجنة تفويضات المرفق العام

تعهد لهذه اللجنة العديد من المهام تطرقت لها المادة 81 من المرسوم التنفيذي 18-199، والمتمثلة فيما يلي:

- الموافقة على مشاريع دفاتر الشروط المتضمنة تفويض المرفق العام.
- الموافقة على مشاريع اتفاقيات تفويض المرفق العام، وذلك من خلال مراقبة الإجراءات المتبعة في اختيار المفوض له.
- الموافقة على مشاريع ملاحق اتفاقيات تفويض المرفق العام.
- منح التأشيرات للاتفاقيات المبرمة.
- دراسة الطعون المودعة لديها من قبل المترشحين غير المقبولين والفصل فيها.

## الفرع الثاني: الرقابة البعدية على عقود تفويض المرفق العام

تشرف السلطة المفوضة على الرقابة البعدية على اتفاقيات تفويض المرفق العام، حيث تقوم بمراقبة ميدانية للمرافق العامة، وتقدم التقارير السداسية التي يعدها المفوض له، كما يلتزم هذا الأخير بإعداد تقارير دورية وإرسالها إلى السلطة المفوضة، طبقاً للنصوص والقوانين والإجراءات المحددة في اتفاقية تفويض المرفق العام.<sup>2</sup>

كما تلتزم السلطة المفوضة في إطار الرقابة البعدية أن تقوم بعقد اجتماع واحد، على الأقل كل ثلاثة أشهر مع المفوض له، لتقييم النجاعة في التسيير والفعالية والتأكد من جودة الخدمات المقدمة من قبل المفوض له، ومدى احترام مبادئ المرفق العام المتفق عليها، مبدأ المساواة، الاستمرارية وسير المرفق العام بانتظام وباضطراد، كما تعمل

<sup>1</sup> -انظر المادة 80 من المرسوم التنفيذي السالف ذكره.

<sup>2</sup> -انظر المادة 82 من المرسوم التنفيذي 18-199 المتضمن اتفاقية تفويض المرفق العام.

السلطة المفوضة على اثر هذه التقارير بإعداد تقرير مفصل وشامل ويسلم للسلطة الوصية عند الاقتضاء.<sup>1</sup>

#### الخاتمة:

تعتبر عقود تفويض المرفق العام من أهم الآليات القانونية التي تساهم في التسيير الفعال للمرافق العامة المحلية، وذلك من خلال اشراك المواطنين الذين تتوافر فيهم الشروط الشكلية والمعايير المالية والتقنية والذين يحققون النجاعة التقنية والمالية والخدماتية، بشرط أن تكون الدراسة ذات أبعاد تقنية ومالية تتلاءم مع الشروط الاحتياجات الخاصة بالمرافق العامة بصفة عامة والإدارة المحلية بصفة خاصة من ناحية، واحترام جميع الإجراءات القانونية التي يحددها القوانين والتنظيمات من ناحية أخرى، لضمات تحقيق الفعالية خدماتية وضمان توفير الحاديات بأحسن الظروف، وبأجود الخدمات.

لكن يبقى المشكل الكبير أمام تطبيق اتفاقية تفويض المرفق العام، هي كيفية تفعيله وتطبيقه من الناحية العملية، نظرا للعراقيل التالية:

- ضعف القطاع الخاص والمتعامل الاقتصادي، من ناحية جدارته في تقديم الخدمات من ناحية النوعية والجودة والفاعلية التي يتمناها المواطنون.
- مدى تقبل المواطنين لهذه التقنية، بكم أنهم تعودوا على خدمة المرفق العام التي تقدمها الإدارة بالطريقة التقليدية، من الناحية المالية والعملية.

<sup>1</sup> -نظر المادة 83 من المرسوم التنفيذي المذكور أعلاه.

## "التأطير الدستوري لمبدأ مشاركة المواطن في تسيير الشؤون العمومية المحلية"

بن شهرة العربي / أستاذ محاضر - أ -

جامعة جيلالي ليابس - سيدي بلعباس

كلية الحقوق والعلوم السياسية

البريد الإلكتروني: [larbibechohra@gmail.com](mailto:larbibechohra@gmail.com)

### الملخص:

تعتبر الديمقراطية التشاركية عنصرا فعالا في إشراك المواطنين في تسيير الشؤون العمومية وصناعة القرارات على المستوى المحلي خاصة على مستوى الجماعات المحلية، وهذا ما جعل المؤرخ الدستوري بالجزائر على تفعيل وتكريس هذه الديمقراطية على مستوى المجالس المحلية المنتخبة، باعتبار أن المجلس المنتخب يمثل قاعدة اللامركزية، وهو ما يتماشى مع المحيط الدولي الذي يشهد نهجا جديدا من مناهج الحك الرشاد. الكلمات المفتاحية: الديمقراطية التشاركية، الشؤون العمومية المحلية، التسيير المحلي.

### Abstract:

Participatory democracy is considered an effective element in involving citizens in the management of public affairs and decision-making at the local level, particularly within local communities. This has led the constitutional legislator in Algeria to activate and promote this form of democracy within elected local councils, as these councils represent the foundation of decentralization. This approach aligns with the international context, which is witnessing a new trend in models of good governance.

**Keywords:** Participatory democracy, local public affairs, local governance.

## مقدمة:

تعمل الدولة على الارتقاء والنهوض بالمهام الملقاة على عاتق الجماعات المحلية في الجزائر من خلال تدعيم وتفعيل دور المواطن ومشاركته في إدارة الشأن العام المحلي والذي له علاقة مباشرة مع حياته اليومية، وهذا دلالة على الانتقال من مرحلة التسيير السياسي والذي كانت تعتمد فيه الدولة على الأحزاب السياسية والديمقراطية النيابية في تسيير المجالس الحلية المنتخبة، إلى مرحلة جديدة وهي الاعتماد على الديمقراطية التشاركية التي تأخذ بعين الاعتبار دور المواطنين في التسيير وصناعة القرار على مستوى الجماعات المحلية، ولعل هذا ما حمل المؤسس الدستوري الجزائري من خلال مختلف الدساتير التي عرفتها الجزائر وخاصة الدستور الحالي إلى إعطاء دفعة قوية وجديدة للمواطنين من خلال المجتمع المدني من أجل الدفع بالديمقراطية التشاركية على مستوى الجماعات المحلية إلى الأمام، لأن المؤسس الدستوري ينظر إلى المجلس المحلي المنتخب بأنه يمثل قاعدة اللامركزية ومكان مشاركة المواطنين في تسيير الشؤون العمومية.

ولعل هذا يتماشى مع المحيط الدولي الذي يشهد نهجا جديدا من مناهج الحكم والذي يطلق عليه بالحكم الراشد بحيث تأخذ فيه الإدارة اللامركزية الموضوع اللائق بها في إطار توزيع الوظيفة الإدارية بينها وبين الإدارة المركزية على نحو يستجيب لمقتضيات الحوكمة وتمكين المواطنين من المشاركة في إدارة دواليب الحكم المحلي.

وعليه تعتبر كل من اللامركزية ومبدأ مشاركة المواطن أحد أهم المؤشرات الحكم الراشد، فلا يمكن وصف إدارة حكم بالرشاد إذا كان نظام الحكم فيها لا يجسد مبدأ اللامركزية في تسيير شؤون الدولة وفي اشراك المواطنين في إدارة الشؤون العمومية المحلية واتخاذ القرارات التي تمس مختلف جوانب حياتهم.

وانطلاقا من هنا تظهر أهمية التأطير الدستوري لمبدأ مشاركة المواطنين في تسيير الشؤون العمومية المحلية باعتبارها آلية دستورية تكفل وتضمن هذا الدور وهذه

المشاركة باعتبار أن النصوص الدستورية تكون على رأس النظام القانوني الداخلي للدولة وبالتالي لا يجوز مخالفتها من طرف بقية السلطات هذا من جهة، ومن جهة ثانية وقوع الالتزام الدستوري على عاتق هذه السلطات بغية تجسيد تلك النصوص الدستورية المؤطرة لمبدأ المشاركة على أرض الواقع، وبالتالي فتح الباب والمجال أمام المواطنين دون عراقيل أو قيود تصعب أو تنتهك هذا الحق - الديمقراطية التشاركية - باعتباره مكسبا دستوريا كرسه مجموعة من الأحكام الدستورية.

إذا فالإشكالية التي نطرحها ضمن هذه الورقة البحثية هي:

ما مدى التكريس الدستوري لمبدأ مشاركة المواطنين في تسيير الشؤون العمومية المحلية في الجزائر؟

ومن أجل الإجابة عن هذه الإشكالية سوف نعتمد على المنهجين الوصفي والتحليلي، فالأول نعتمد عليه في وضع المفاهيم لبعض المصطلحات المرتبطة بمضمون البحث، أما الثاني نعتمد عليه بغية الوقوف عند بعض الأفكار وتحليلها إلى جانب ما يقابلها من نصوص قانونية دستورية كانت أو تشريعية.

لهذا سوف نبني دراستنا على مبحثين كالتالي، حيث نتناول في المبحث الأول مفهوم الديمقراطية التشاركية، أما في المبحث الثاني نتناول فيه طرق تجسيد الديمقراطية التشاركية على مستوى الجماعات المحلية.

### المبحث الأول: مفهوم الديمقراطية التشاركية

إن التطرق لمفهوم الديمقراطية التشاركية يستلزم وضع تعريف لها (المطلب الأول)، ثم توضيح الإطار الدستوري والتشريعي لها (المطلب الثاني).

#### المطلب الأول: تعريف الديمقراطية التشاركية

تعتبر الديمقراطية التشاركية غاية كل المجتمعات الحديثة باعتبارها تعمل على إقامة التوازن في التسيير بين الإدارة المركزية والتي تهتم بالشؤون الوطنية والإدارة المحلية والتي تهتم بالشؤون المحلية والأقاليم، لهذا تعددت التعاريف من طرف

الباحثين لاختلاف الزاوية التي ينظر بها إلى هذا المصطلح، لهذا سوف نقوم بإعطاء معنى الديمقراطية التشاركية (الفرع الأول)، ثم نتناول ركائز قيامها وأهدافها (الفرع الثاني).

### الفرع الأول: معنى الديمقراطية التشاركية

تعرف على أنها " مجموعة الإجراءات والوسائل والآليات، التي تتيح للمواطنين الانخراط المباشر في تسيير الشؤون العامة، لذلك تتفق معظم الدراسات العلمية على أن الديمقراطية التشاركية نظام يمكن من مشاركة المواطنين في صنع القرارات السياسية وتدبير الشأن العام"<sup>1</sup>.

كما تعرف بأنها " توسيع ممارسة السلطة إلى المواطنين عن طريق اشراكهم في الحوار والنقاش العمومي واتخاذ القرار السياسي المترتب عن ذلك"<sup>2</sup>.

كما عرفها الأستاذ عمار بوضياف بأنها "تهيئة السبل والآليات المناسبة للمواطنين المحليين كأفراد وجماعات من أجل المساهمة في عمليات صنع القرار اما بطريقة مباشرة أو من خلال المجالس المنتخبة"<sup>3</sup>.

كما عرفها الأستاذ نورالدين قريال بأنها "آلية من آليات المساهمة في السلطة تركز على اشراك المواطنين في اتخاذ القرار وبالتالي ندخل في ديمقراطية تداولية التي تتخذ مواضيع كثيرة لمقاربتها نحو الهيئة الترابية والتعمير، والبيئة، وتلعب الجمعيات دورا فاعلا في هذا المجال..."<sup>4</sup>.

<sup>1</sup> سعدي السعيد، دور المجتمع المدني في تكريس الديمقراطية التشاركية، مجلة المفكر، المجلد (16)، العدد (02)، جامعة محمد خيضر بسكرة، 2021، الجزائر، ص 406.

<sup>2</sup> أحمد صابر جوحو، مصادر المشروعية واشكالية الديمقراطية في الوطن العربي، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في القانون الدستوري وعلم التنظيم السياسي، كلية الحقوق، جامعة بن يوسف بن خدة، 2001، الجزائر، ص 89.

<sup>3</sup> عمار بوضياف، شرح قانون البلدية، الطبعة الأولى، جسر للنشر والتوزيع، 2012، الجزائر، ص 154.

<sup>4</sup> بوضياف قدور، مشاركة المواطنين في تسيير الشؤون العمومية المحلية، المجلة الجزائرية للعلوم القانونية، السياسية والاقتصادية، المجلد (57)، العدد (04)، جامعة الجزائر (1) بن يوسف بن خدة، 2020، الجزائر، ص 212.

## الفرع الثاني: ركائز قيام الديمقراطية التشاركية وأهدافها

تقوم الديمقراطية التشاركية على مجموعة من الركائز والأسس لا يمكن أن تتحقق بدونها، كما أن لها أهداف معينة تتجه إلى تحقيقها.

### أولاً: ركائز قيام المشاركة:

تقوم الديمقراطية التشاركية على مجموعة من الأسس هي:

- إشراك المواطنين في تسيير الشؤون العمومية واتخاذ القرارات ذات الصلة بحياتهم المعيشية.
- فتح وتوسيع مجالات الحوار بين فعاليات المجتمع المدني ومختلف الهيئات والمؤسسات التابعة للدولة خاصة المحلية منها، باعتبار أن وظائفها لها علاقة مباشرة مع المواطنين.
- حرية الرأي والتعبير للمواطن من أجل التعبير عن شعوره وعن وضعه اتجاه الدولة ومصالحها المتنوعة والمختلفة.
- التسهيل من عملية الوصول إلى المعلومات وتداولها ونقدها والتعليق عليها بما لا يضر المصلحة العامة للبلاد.<sup>1</sup>
- خلق إعلام حقيقي ومستقل ليعبر حقيقة وينقل مشاغل المواطنين إلى السلطات العمومية المعنية.

<sup>1</sup> حيث نصت المادة (55) من الدستور على ما يلي "يتمتع كل مواطن بالحق في الوصول إلى المعلومات والوثائق والإحصائيات والحصول عليها..". دستور 1996 الحالي المصادق عليه في استفتاء 1996/11/28 الصادر بموجب المرسوم الرئاسي رقم 438/96 المؤرخ في 1996/12/07، الصادر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية العدد (76) بتاريخ 1996/12/08 والمعدل بموجب القوانين التالية: القانون 03/02 المؤرخ في 2002/04/10، والقانون رقم 19/08 المؤرخ في 2008/11/15، القانون رقم 01/16 المؤرخ في 2016/03/06، والمرسوم الرئاسي رقم 442/20 المتعلق بإصدار التعديل الدستوري المصادق عليه في استفتاء الفاتح نوفمبر 2020.



- فتح المجال أمام المجتمع المدني باختلاف أطيافه لاقتراح القوانين التي لها علاقة باهتماماته وانشغالاته.
  - تفعيل وإصلاح القوانين التي لها علاقة بالمواطن والإدارة، مما يجعلها أكثر تطبيقا واحتراما وانسجاما مع بقية قوانين الدولة.
  - تكثيف دور المرأة ووجودها ضمن فعاليات المجتمع المدني وتشجيعها على ذلك، مع نشر ثقافة المشاركة الفردية والتطوعية داخل المجتمع المدني.
- ثانيا: أهداف الديمقراطية التشاركية:

للمديمقراطية التشاركية عدة أهداف منها:

- تهدف إلى تحسين إدارة الشؤون العمومية خاصة المحلية منها؛ وترسخ ثقافة المقاربة في علاقة المواطن بالإدارة من خلال اشراك السكان في وضع القرارات السياسية وحل المشاكل المطروحة والتي تشكل الأولوية لهم.
- تحسين الترابط الاجتماعي والتلاحم بين المواطنين خاصة فيما يتعلق بشؤونهم الخاصة بهم وفي علاقتهم مع مؤسسات الدولة.
- تعتبر الديمقراطية التشاركية كحل لأزمة الديمقراطية النيابية، فهي تكملتها، كما أن الديمقراطية التشاركية بحاجة ماسة إلى مجتمع مدني وعلى قدر فاعليته وكفاءته تعطي الديمقراطية ثمارها.
- تحقيق التنمية في أبعادها الاجتماعية والاقتصادية بتكريس المشاركة وترقية وتنشيط العمل الجماعي في ميدان التنمية المحلية والوطنية.

- تسعى إلى التعريف بأفكار وسياسات الحكومة للمواطنين، على عكس الديمقراطية التمثيلية التي تسير في اتجاه واحد حيث تقوم بإصدار القرارات عن طريق ممثلين الشعب دون اشراك المواطنين في وضع القرارات.<sup>1</sup>
- المطلب الثاني: الإطار الدستوري والتشريعي للمشاركة المحلية**

سوف نعمل على تناول النصوص الدستورية التي أطرت للديمقراطية التشاركية على المستوى المحلي (الفرع الأول)، ثم بعد ذلك نتناول النصوص التشريعية ذات الصلة بالجماعات المحلية (الفرع الثاني).

### **الفرع الأول: الإطار الدستوري للديمقراطية التشاركية**

عمل المؤسس الدستور الجزائري سنة 1996 على تكريس الديمقراطية التشاركية على مستوى الجماعات المحلية من خلال مجموعة من النصوص جاءت في مواطن مختلفة من الدستور، حيث يكون على رأس هذه النصوص نص المادة (16) والتي نصت على أنه " .. المجلس المنتخب هو الإطار الذي يعبر فيه الشعب عن إرادته ويراقب عمل السلطات العمومية كما تشجع الدولة الديمقراطية التشاركية على مستوى الجماعات المحلية لا سيما من خلال المجتمع المدني"، فهذه المادة تعتبر القلب النابض الذي يبعث الحياة على مستوى الجماعات المحلية من خلال دعوة المواطنين إلى تسيير شؤونهم العامة وإدارتها وفق مقتضياتهم وحاجياتهم المحلية فهذه الأخيرة تخرج من صلاحيات السلطة المركزية وتدخل ضمن صلاحيات الوحدات المحلية، هذه الوحدات التي يديرها منتخبين محليين إلى جانب المواطن الذي أعطاه القانون الحق في حضور اجتماعات وأشغال هذه الوحدات، كما جاءت المادة (19) من نفس الدستور تؤكد على أن المجلس المنتخب يمثل قاعدة اللامركزية ومكان مشاركة المواطنين في تسيير الشؤون العمومية، وقد أعطى التعديل الدستوري الأخير 2020 دفعة جديدة وقوية من

---

<sup>1</sup> عبد الله غانم، فواعل تسيير الإدارة المحلية في ظل الديمقراطية التشاركية، مجلة الناقد للدراسات السياسية، مخبر أثر الاجتهاد القضائي على حركة التشريع، المجلد (03)، العدد (01)، كلية الحقوق، جامعة بسكرة، 2019، الجزائر، ص 6.

خلال المادة (10) للمجتمع المدني من أجل المشاركة في تسيير الشؤون العمومية، وكان قد سبقه التعديل الدستوري لسنة 2008 من خلال المادة (59) حيث قرر المؤسس الدستوري النهوض بالحقوق السياسية للمرأة من خلال توسيع حظوظ تمثيلها في المجالس المنتخبة.<sup>1</sup>

نلاحظ أن المؤسس الدستوري الجزائري قد عمل على تكريس الديمقراطية التشاركية وبالتالي مشاركة المواطنين في إدارة الشؤون العمومية المحلية وعبر جميع عمليات التعديل التي عرفها دستور 1996، بحيث كان يضح الدماء الجديدة حتى يضمن أكبر مشاركة من طرق المواطنين في الحياة السياسية للجماعات المحلية ويحافظ على بقاءها والسير بها قدما نحو تعزيز الحكم الراشد.

### الفرع الثاني: الإطار التشريعي للديمقراطية التشاركية

يعتبر قانون البلدية رقم 10/11<sup>2</sup> الموطن الحقيقي للديمقراطية التشاركية على المستوى المحلي باعتبار أن البلدية هي الجماعة الإقليمية القاعدية للدولة وبالتالي فإن التنظيم القانوني لممارسة الديمقراطية ومشاركة المواطن في إدارة الشأن العام خصص له قانون البلدية الباب الثالث والذي يتكون من 04 نصوص قانونية تحت عنوان مشاركة المواطنين في تسيير شؤون البلدية حيث عملت هذه النصوص (المواد 11-12-13-14) على نزع الحواجز بين المواطن والإدارة المحلية من خلال إشراكه في عملية التسيير واتخاذ القرارات وبالتالي تغيير الوضع الاجتماعي وتحسين ظروف معيشة المواطن.<sup>3</sup>

<sup>1</sup> تطبيقا لنص هذه المادة صدر القانون العضوي رقم 03/12 المؤرخ في 2012/01/21 الذي يحدد كيفية توسيع حظوظ تمثيل المرأة في المجالس المنتخبة، الصادر في الجريدة للجمهورية الجزائرية العدد (01)، المؤرخ في 2012/01/14.

<sup>2</sup> القانون رقم 10/11 المؤرخ في 2011/07/22 يتعلق بالبلدية، الصادر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية العدد (37)، المؤرخة في 2011/07/03، المعدل والمتمم بموجب الأمر رقم 13/21 المؤرخ في 31 أوت 2021، الصادر في الجريدة الرسمية العدد (67) بتاريخ 2021/08/31.

<sup>3</sup> محمد حاج قاسي، مسار التنمية الوطنية والمحلية في الجزائر في إطار مقاربة الحكومة، مجلة الاقتصاد والتنمية المستدامة، المجلد (065)، العدد (01)، جامعة الوادي، 2023، الجزائر، ص 571.

فطبقا للمادة (11) فإن البلدية تشكل الإطار المؤسسي لممارسة الديمقراطية على المستوى المحلي والتسيير الجوّاري وبالتالي فإن المجلس البلدي يعمل على اتخاذ كافة التدابير لإعلام المواطنين بشؤونهم واستشاراتهم حول خيارات وأولويات التهيئة والتنمية الاقتصادية والاجتماعية، ويمكن في هذا المجال استعمال الوسائط والوسائل الإعلامية المتاحة، كما يمكن للمجلس البلدي تقديم عرض عن نشاطه السنوي أمام المواطنين.

وقصد تحقيق أهداف الديمقراطية المحلية في إطار التسيير الجوّاري المذكور أعلاه أكدت المادة (12) على سهر المجلس البلدي على وضع إطار ملائم للمبادرات المحلية التي تهدف إلى تحفيز المواطنين وحثهم على المشاركة في تسوية مشاكلهم وتحسين ظروف معيشتهم.

ومن بين النصوص القانونية التي أكدت على ضرورة مشاركة المواطنين في التسيير المحلي القانون رقم 06/12 المتعلق بالجمعيات<sup>1</sup>، من خلال مادته (17) البند (03) والتي نصت على "أنه يمكن للجمعيات القيام بكل نشاط شراكة مع السلطات العمومية له علاقة مع أهدافها"، وبالتالي يمكن مشاركة هذه الأخيرة في أشغال المجالس المحلية المنتخبة من أجل تقديم كل ما هو مهم ومفيد بحكم طبيعة نشاطها، وهو ما أكدته المادة (13) من قانون البلدية السالف الذكر.

كذلك من بين النصوص القانونية التي جعلت المواطن شريك في اتخاذ القرارات على المستوى المحلي نجد القانون 01/06 المتعلق بالوقاية من الفساد ومكافحته<sup>2</sup> من خلال المادة (15) والتي نصت على أنه "... اعتماد الشفافية في كيفية اتخاذ القرار وتعزيز مشاركة المواطنين في تسيير الشؤون العمومية..."، بالإضافة القانون رقم 06/06 المتعلق

<sup>1</sup> القانون 06/12 المتعلق بالجمعيات المؤرخ في 12/01/2012، الصادر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد (02)، المؤرخة في 15/01/2012.

<sup>2</sup> القانون 01/06 المؤرخ في 20/02/2006، يتعلق بالوقاية من الفساد ومكافحته، الصادر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد (14)، بتاريخ 08/03/2006..

بالقانون التوجيهي للمدينة<sup>1</sup> حيث اعتبرت المادة الثانية(02) على أنه من المبادئ العامة لتسيير المدينة "التسيير الجوّاري" الذي بموجبه يتم بحث ووضع الدعايم والمناهج الراسية إلى اشراك المواطنين بصفة مباشرة أو عن طريق الحركة الجموعية في تسيير البرامج والأنشطة التي تتعلق بمحيطهم المعيشي.

### المبحث الثاني: طرق تجسيد الديمقراطية التشاركية المحلية

إن تجسيد الديمقراطية التشاركية على المستوى المحلي يكون من خلال طريقتين، الأولى وهي الطريقة المباشرة حيث يساهم المواطن في تسيير الشأن العام وضع القرار المحلي دون أية وساطة نتيجة انفتاح الإدارة على مواطنيها (المطلب الأول)، أما الثانية وهي الطريقة غير المباشرة والتي يساهم فيها المواطن بواسطة ممثلين مفوضين للتعبير عن تطلعاته واختياراته (المطلب الثاني)

#### المطلب الأول: الطرق المباشرة للديمقراطية التشاركية

تمثل هذه الطرق التدخل المباشر من طرف المواطن لإدارة وتوجيه الشؤون المحلية خدمة لصالح العام، وفي هذه الحالات يكون في مواجهة الإدارة وجها لوجه حيث تظهر هذه المشاركة المباشرة من خلال عدة قنوات أو أساليب، فنجد أسلوب الاقتراح (الفرع الأول)، وأسلوب الاحتجاج الإداري (الفرع الثاني)، بالإضافة إلى أسلوب الاستفتاء المحلي (الفرع الثالث)، وأخيرا أسلوب المشاركة الإلكترونية (الفرع الرابع).

#### الفرع الأول: أسلوب الاقتراح

يجد هذا الأسلوب مصدره باعتبار أن المواطن ينتمي إلى الدولة ويرتبط بها برابطة الجنسية، فيحق له إذا ومن هذا المنطلق توجيه آراءه وما يشعر به من رضا من عدمه اتجاه الإدارة، فيعطي اقتراحاته وتوصياته بغية توجيه تصرفات وأعمال الإدارة مستقبلا، وهذا ما أكدته المادة (33) من المرسوم رقم 131/88 المتضمن تنظيم علاقة

<sup>1</sup> القانون 06/06 المؤرخ في 20/02/2006، يتضمن القانون التوجيهي للمدينة، الصادر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية العدد (15) بتاريخ 2006/03/12.

المواطن<sup>1</sup> بالإدارة، ولعل وجود تلك السجلات والدفاتر في مصالح الاستقبال لدى الإدارات العمومية ومنها الجماعات المحلية لخير دليل على أخذ الدولة الجزائرية بهذا الأسلوب. لكن عيب هذا الأسلوب أن الإدارة قد لا تأخذ تلك الملاحظات والتوصيات بالجدية اللازمة، وفي كثير من الأحيان لا تعيرها أي اهتمام أمام ملاحظة ومشاهدة المواطن نفسه، خاصة في ظل البلدان النامية والتي تعاني من البيروقراطية والتماطل الإداري.

### الفرع الثاني: أسلوب الاحتجاج الإداري (الاعتراض)

يعتبر هذا الأسلوب من الأساليب الديمقراطية لمشاركة المواطن في تسيير الشؤون العمومية، فيحق له الاعتراض على بعض الأعمال والقرارات الصادرة عن الإدارة من خلال طرق أقرها المرسوم 131/88 مثل التظلمات والشكاوى والطعون الفردية والجماعية والتي يبين فيها المواطن عدم رضاه عن العمل الصادر عن الإدارة المحلية حتى يمكنها الرجوع عنه عن طريق الغاء أو سحب العمل، أو على الأقل إعادة النظر فيه، أو تأجيل إصداره وحتى تنفيذه فهذا الأسلوب يمثل ردة الفعل عن عمل قامت به الإدارة ربما يكون غير مشروع أو غير ملائم.<sup>2</sup>

### الفرع الثالث: أسلوب الاستفتاء المحلي

هو أسلوب حديث لمشاركة المواطن وهو الأكثر استعمالا في الدول ذات الثقافة الواسعة في مجال المواطنة واللامركزية والديمقراطية المحلية<sup>3</sup> حيث يتم من خلاله طرح البرامج والمخططات التنموية تهم مواطني البلدية أو الولاية بغية معرفة قبولهم أو

<sup>1</sup> المرسوم رقم 131/88 المتضمن تنظيم علاقة المواطن بالإدارة، المؤرخ في 1988/07/04، الصادر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية العدد (27) بتاريخ 1988/07/06

<sup>2</sup> على هذا الأساس تم استحداث مجموعة من الهياكل على المستوى المحلي للبت في العرائض المقدمة ضد الإدارة، مثل تأسيس وسيط اداري على مستوى كل ولاية الجمهورية سنة 1986 وذلك بموجب المنشور رقم (20) المؤرخ في 1986/01/22، وهو ما أشار اليه المرسوم 131/88 في مادته (34) الفقرة (02).

<sup>3</sup> بوضياف قدور، مشاركة المواطنين في تسيير الشؤون العمومية المحلية، المرجع السابق، ص 219.

رفضهم لها من خلال عملية الاستفتاء، إلا أن هذه الطريقة غير مكرسة في الجزائر، وهذا الأسلوب يشبه من حيث مضمونه تلك الطريقة التي يقوم بها أعضاء مجلس العموم الانجليزي من خلال طرح أفكارهم التشريعية على الناس في الشارع حتى يتم قياس مدى قبولهم لها من عدمه، فإن تم قبولها يتم طرح تلك الأفكار على أساس مشاريع قوانين داخل البرلمان وبالتالي مناقشتها والتصويت عليها.

#### الفرع الرابع: أسلوب المشاركة الإلكترونية

يعتبر كذلك هذا الأسلوب حديث شهدته الدول الأوروبية من أجل استقطاب مواطنيها وتسهيل وتسريع من عملية مشاركتهم في إدارة الشؤون العمومية، وفي هذا الإطار نجد أن التجربة السويسرية طبقت هذه المشاركة من خلال طرح الإدارة عبر شبكة الانترنت مجموعة من القرارات على المواطنين ولا يتم اتخاذها إلا بعد الموافقة عليها من خلال مرور مدة زمنية معينة تدل على ذلك.

إلا أن هذه الطريقة غير مطبقة في الجزائر رغم أن الدولة وضعت مشروع الجزائر الإلكترونية سنة 2008 في إطار محاولة تعميم رقمنة الإدارة على المستوى الوطني وعلى جميع الأصعدة والمجالات، إلا أنه لم يتم تفعيل مشاركة المواطنين في إدارة الشؤون العمومية ذات الطابع المحلي عبر الأنترنت الأمر الذي يدفعنا إلى طرح الأسئلة فيما يخص أسباب عدم انتهاز هذه التقنية المتطورة في المشاركة، خاصة في ظل توجه الدول الأوروبية نحو تكريس ما أصطلح "بالمواطن الإلكتروني".<sup>1</sup>

#### المطلب الثاني: الطرق غير المباشرة للديمقراطية التشاركية

هذه الطرق تجعل المواطن شريكا في تسيير الشؤون العمومية من خلال ممثلين يعبرون عن ارادته على المستوى المحلي، وتظهر هذه المشاركة من خلال عدة قنوات

<sup>1</sup> نور الهدى روبي، اصلاح نظام الجماعات الإقليمية- البلدية في إطار القانون 10/11 - مذكرة ماجستير، كلية الحقوق جامعة الجزائر، 2012/2013، ص 105.

فقد تكون عن طريق المجلس المحلي المنتخب (الفرع الأول)، أو عن طريق آلية الإعلام (الفرع الثاني)، أو عن طريق المجتمع المدني (الفرع الثالث).

### الفرع الأول: المجلس المحلي المنتخب

المجلس المحلي المنتخب كما عبر عنه المؤسس الدستوري الجزائري من خلال المادة (19) بأنه يمثل قاعدة اللامركزية ومكان مشاركة المواطنين في تسيير الشؤون العمومية، فهو يتشكل من أعضاء يتم انتخابهم من طرف سكان اقليم ما وفق الطرق المقررة قانونا في إطار الديمقراطية الاختيارية والحرّة التي يعبر من خلالها المواطن عن رأيه، فهؤلاء الأعضاء هم ممثلين عن سكان ذلك الإقليم يقومون بإدارة شؤونهم بما يحقق مصالحهم واحتياجاتهم المختلفة، وهذا ما نصت عليه المادة (103) من قانون 10/11 المتعلق بالبلدية المعدل بأنه "يشكل المجلس الشعبي البلدي إطارا للتعبير عن الديمقراطية ويمثل قاعدة اللامركزية ومكان مشاركة المواطن في تسيير الشؤون العمومية"، وبالتالي فإن المجالس الشعبية المحلية المنتخبة تكون مفتوحة وجلساتها علنية أمام المواطنين خاصة الذين لهم علاقة بموضوع مداوات هذه المجالس وهذا ما نصت عليه المادة (26) كذلك من قانون الولاية 07/12<sup>1</sup>.

وفي هذا الإطار يمكن لرئيس المجلس الشعبي البلدي وكلما اقتضت ذلك شؤون البلدية الاستعانة بصفة استشارية بكل شخصية محلية وكل خبير أو كل ممثل جمعية محلية معتمدة قانونا وهو ما نصت عليه المادة (13) من قانون البلدية، وهو نفس الأمر الذي جاءت به المادة (36) من قانون الولاية بحيث يمكن للجان المجلس الشعبي الولائي دعوة كل شخص تقديم معلومات مفيدة لأشغال اللجنة بحكم مؤهلاته وخبرته.

نلاحظ من خلال ما ذكر أعلاه أنه بإمكان المواطنين الحضور لأشغال المجالس المحلية والاطلاع على المداوات والقرارات المتخذة وبإمكانهم حق التدخل وطرح آراءهم

<sup>1</sup> القانون رقم 07/12 المؤرخ في 2012/02/21 المتضمن قانون الولاية، الصادر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد (12)، بتاريخ 2012/02/29.



وانشغالاتهم في حدود التنظيم المعمول به وهو ما نصت عليه المادة (14) من قانون البلدية، والمادة (32) من قانون الولاية.

### الفرع الثاني: آلية الإعلام

يعتبر الحق في الإعلام من بين الحقوق الأساسية التي يتمتع بها المواطن لهذا نجد أن المادة (55) من الدستور الجزائري نصت على أنه "يتمتع كل مواطن بالحق في الوصول إلى المعلومات والوثائق والإحصائيات والحصول عليها وتداولها"، كما يعتبر هذا الحق أولى الخطوات نحو تكريس الشفافية وإشراك المواطنين في الحياة العمومية المحلية وتقريبهم من إداراتهم يتوجب إعلامهم بكل ما يجري، وهو ما تسعى إليه الجزائر من خلال قوانين الجماعات المحلية تكريس هذا الحق وهو ما يظهر من خلال المادة (30) من قانون البلدية التي نصت على تعليق المداولات تحت إشراف رئيس المجلس في الأماكن المخصصة للملصقات وإعلام الجمهور، كما تنشر بكل وسيلة إعلام أخرى خلال 08 أيام الموالية لدخولها حيز التنفيذ، كما نصت المادة (98) من نفس القانون على أن القرارات التي يتخذها رئيس المجلس يتم الصاقها في المكان المخصص لإعلام الجمهور، وإذا ما رجعنا إلى المادة (11) من قانون البلدية فقد ألزم المشرع المجلس الشعبي البلدي باتخاذ كل التدابير لإعلام المواطنين بشؤونهم ويمكن في هذا المجال استعمال الوسائط والوسائل الإعلامية المتاحة، كما يمكن للمجلس تقديم عرض عن نشاطه السنوي أمام المواطنين مباشرة.

وهو نفس الشيء الذي نصت عليه المادة (31) من قانون الولاية حيث يلصق مستخلص مداولة المجلس الشعبي الولائي المصادق عليها بصفة نهائية بسعي من الوالي خلال 08 أيام التي تلي دخولها حيز النفاذ في الأماكن المخصصة لإعلام الجمهور وبمقرات الولاية والبلديات وبكل وسيلة إعلام أخرى.

### الفرع الثالث: المجتمع المدني

يعرف المجتمع المدني بأنه مجموعة التنظيمات التطوعية الحرة التي تملأ المجال العام بين الأسرة والدولة لتحقيق مصالح أفرادها ملتزمة في ذلك بقيم ومعايير الاحترام والتراضي والتسامح والإدارة السلمية للتنوع والخلاف، إذا فهو عبارة عن تنظيمات متطوعة وحرة تتوسط بين الدولة من ناحية ومكونات المجتمع الأساسية لتحقيق مصالح المواطنين<sup>1</sup>.

وفي هذا الإطار عملت الجزائر على دسترة دور المجتمع المدني نظرا للدور الذي يقوم به في تسيير الشؤون العمومية والقدرة على تحقيق العدالة الاجتماعية والمساواة وضمان الحرية لكل فرد، وهذا ما يظهر من خلال الفقرة (11) من ديباجة دستور 1996 المعدل، وأكد المؤسس الدستوري على هذا الدور مرة ثانية من خلال المادة (10) والتي نصت "تسهر الدولة على تفعيل دور المجتمع المدني للمشاركة في تسيير الشؤون العمومية"، وانطلاقا من هنا أضحت المجتمع المدني مساهما بأشراك المواطنين في توجيه الحياة المحلية باعتبارها مدارس حقيقية للتربية المدنية، وأسلوب نموذجي لترشيد عمل السلطات العمومية عن طريق اطلاعها بالحقائق المحلية ونقل الانشغالات اليومية لها.

ونظرا لأهمية المجتمع المدني في الحياة السياسية والاجتماعية والاقتصادية للمواطن عمل المؤسس الدستوري على إعطائه دور أكثر فعالية من خلال مساهمته في

---

<sup>1</sup> المواد (13) (14) من المرسوم التنفيذي رقم 105/13 المؤرخ في 2013/03/17 يتضمن النظام الداخلي النموذجي للمجلس الشعبي البلدي، الصادر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية العدد (15) بتاريخ 2013/03/17، حيث نصت المادة (14) "يحضر الجمهور جلسات المجلس في الفضاء المخصص له على مستوى قاعة المداولات في حدود الأماكن المتوفرة..". والرسوم التنفيذية رقم 190/16 المؤرخ في 2016/06/30 الذي يحدد كيفية الاطلاع على مستخرجات مداولات المجلس الشعبي البلدي والقرارات البلدية، الصادر في الجريدة الرسمية للجمهورية العدد (41) بتاريخ 2016/07/12 حيث نصت المادة 07 منه "لا يمثل إيداع القرارات البلدية المطلوبة في الأرشيف عائقا أمام الحق في الاطلاع عليه".

تكريس الديمقراطية التشاركية على مستوى الجماعات المحلية<sup>1</sup>، وفي إطار تقوية دور المجتمع المدني وتكريس الضمانات المالية والإدارية تم استحداث هيئة دستورية استشارية وفق نص المادة (213) من الدستور يطلق عليها اسم المرصد الوطني للمجتمع المدني<sup>2</sup> تابعة لرئاسة الجمهورية، حيث يقدم لها الآراء والتوصيات والانشغالات المطروحة من طرف فعاليات المجتمع المدني، وبذلك نجد أن دور هذا المرصد يمتد إلى المساهمة في ترقية القيم الوطنية والممارسة الديمقراطية والمواطنة ويشارك مع المؤسسات الأخرى في تحقيق أهداف التنمية الوطنية.

#### خاتمة:

إن كانت الديمقراطية التشاركية مهمة في حياة المجتمعات المحلية باعتبارها تعمل على تفعيل دور المواطن وحمله على المشاركة في تسيير الشؤون العمومية بدال القيام بعملية انتخاب ممثليه فقط، فإن التأطير الدستوري لهذه المشاركة يساهم أكثر في تقدم ورقي هذه المجتمعات.

---

<sup>1</sup> بلال أمين زين الدين، منظمات المجتمع المدني في الدول العربية والغربية، دراسة مقارنة، الطبعة الأولى، دار الفكر الجامعي، 2014، الإسكندرية، ص 46.

انظر كذلك: أمين هجري، المرصد الوطني للمجتمع المدني كآلية مستحدثة وعلاقته بالمجتمع المدني من خلال التعديل الدستوري 2020، مجلة الدراسات القانونية، المجلد (09)، العدد (01)، جامعة يحي فارس المدية 2023، الجزائر، ص 566، انظر كذلك: أعميور فرحات، اخطار المرصد الوطني للمجتمع المدني على ضوء المرسوم الرئاسي رقم 139/21، مجلة الحقوق والعلوم السياسية، المجلد (11)، العدد (02)، جامعة خنشلة، 2024، الجزائر، ص 66، انظر كذلك: سعد الدين إبراهيم، المجتمع المدني والتحول الديمقراطي في مصر، دار قباء للطباعة والنشر والتوزيع، القاهرة 2000، ص 13.

<sup>2</sup> المادة 16 من الدستور "... تشجع الدولة الديمقراطية التشاركية على مستوى الجماعات المحلية، لاسيما من خلال المجتمع المدني".

تطبيقا لنص المادة (213) صدر المرسوم الرئاسي 139/21 المتعلق بالمرصد الوطني للمجتمع المدني المؤرخ في 2021/04/12 الصادر في الجريدة الرسمية العدد (29) بتاريخ 2021/04/18، المعدل والمتمم بالمرسوم الرئاسي رقم 349/23 المؤرخ في 2023/10/04 الصادر في الجريدة الرسمية العدد (65) بتاريخ 2023/10/11.

ويظهر هذا التأطير من خلال مجموعة من النصوص الدستورية وعلى رأسها المادة (16) التي أعطت دورا مهما للمجتمع المدني باعتباره مساهما فعالا في الدفع بهذه المشاركة الديمقراطية على مستوى الجماعات المحلية، خاصة في ظل فقدان المواطنين الثقة في الديمقراطية النيابية وما عرفته من أحداث قبل الحراك الشعبي المبارك الذي حدث في 22 فيفري 2019، بالتالي وكأن المؤسس الدستوري حاول تغيير المعادلة الديمقراطية بعد الحراك الشعبي وإيجاد مناخ ساسي جديد قائم على مشاركة المواطنين في إدارة دواليب الحكم، وهو ما جاء به التعديل الدستوري سنة 2020 من خلال اشراك المجتمع المدني في عملية البناء الديمقراطي للمؤسسات كمرحلة جديدة وهو ما انعكس على الجماعات المحلية بالجزائر باعتبارها قاعدة التنمية المحلية وبالتالي تحقيق التنمية الوطنية الشاملة، وهو ما ترجمته الفقرة العاشرة (10) من ديباجة الدستور والتي جاءت كالآتي: "يعبّر الشعب عن حرصه لترجمة طموحاته في هذا الدستور بإحداث تحولات اجتماعية وسياسية عميقة منذ أجل بناء جزائر جديدة طالب بها سلميا خلال الحراك الشعبي الأصيل .."

إذا النتائج التي توصلنا إليها من خلال هذا البحث:

- دسترة مبدأ المشاركة الديمقراطية ضمن نصوص الدستور ممّا يدل على اهتمام الدستور بالتسيير المشترك للشؤون العمومية "الدولة والمواطن"، ومن هذه النصوص الفقرة (11) من مقدمة دستور 1996، والمواد (10)، (16)، (19) (213) من نفس الدستور.
- عملت قوانين الجماعات المحلية "البلدية 10/11، الولاية 07/12" بالإضافة إلى بعض القوانين الأخرى على تفعيل الديمقراطية التشاركية المحلية على أرض الواقع حتى لا تبقى نصوص الدستور مجرد حبر على ورق.
- سهلت النصوص التنظيمية ذات الصلة بالقوانين الجماعات المحلية من عملية مشاركة المواطنين أشغال ومداورات وقرارات المجالس المحلية والاطلاع عليها مثل المرسومين التنفيذي 105/13، 190/16

- يلعب المجتمع المدني دورا مهما في تكريس الديمقراطية التشاركية المحلية من خلال تلك الصلاحيات التي يتمتع بها المرصد للمجتمع المدني
- كباقية البحوث الأخرى نقترح بعض التوصيات كالتالي:
- العمل على نشر الوعي السياسي والاجتماعي لدى المواطن من طرف فعاليات المجتمع المدني المختلفة والمتنوعة وتفعيل عملها على المستوى المحلي بالإضافة إلى أعضاء المجالس الشعبية المحلية والوطنية مما يصب في مصلحة تحقيق الحكم الراشد المبني على اشراك المواطن في إدارة الشأن العام.
- تفعيل وتنويع وسائل الإعلام خاصة التكنولوجية المتاحة اليوم من أجل إيصال المعلومات والحقائق والاحصائيات من طرف الجماعات المحلية إلى المواطن مما يضعه في صلب الحقيقة التي تعيشها هذه الجماعات مع فتح الأبواب للمواطن من أجل حضور أشغال المجالس المحلية والاطلاع على مستخرجات المداولات والقرارات البلدية المتخذة للمصالح العام وحتى الحصول على نسخ منها من طرف أصحاب المصلحة، مما يشجع على سياسة الحوار المفتوح والمتواصل بعيدا عن المقاومة والسلوكات العنيفة.
- توسيع فتح المجال للجالية الوطنية في الخارج من أجل المشاركة في البناء الديمقراطي المحلي، مما يسمح بالاستفادة من تجاربهم في البلدان التي يقيمون فيها (الأجنبية)، وحتى يتمكنوا من تجسيد طموحاتهم وتطلعاتهم على مستوى البلديات التي ينتمون إليها فيما يخص الإدارة والتسيير.
- محاولة وقوف السلطات الادارية المحلية خاصة الجماعات المحلية على أخطاءها وتصحيحها من خلال ملاحظات وتظلمات وشكاوي المواطنين المقدمة لها عن طريق أسلوب الاقتراح أو الاحتجاجات الإدارية من أجل القضاء على البيروقراطية الإدارية، وبالتالي تنمية أساليب التسيير الإداري بإشراك المواطن كعنصر فعال لا يمكن إغفال دوره في عملية التسيير وبالتالي في عملية البناء الديمقراطي.

## قائمة المراجع:

### أولاً: القوانين والمراسيم

- دستور 1996 الحالي المصادق عليه في استفتاء 1996/11/28، الصادر بموجب المرسوم الرئاسي رقم 438/96 المؤرخ في 1996/12/07، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد (76) بتاريخ 1996/12/08، المعدل والمتمم.
- القانون العضوي رقم 03/12 المؤرخ في 2012/01/21 الذي يحدد كفاءات توسيع حظوظ تمثيل المرأة في المجالس المنتخبة، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد (01) بتاريخ 2012/01/14.
- القانون رقم 10/11 المؤرخ في 2011/07/22 يتعلق بالبلدية، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد (37) بتاريخ 2011/07/03، المعدل والمتمم بالأمر رقم 13/21 المؤرخ في 2021/08/31.
- القانون رقم 07/12 المؤرخ في 2012/02/21 المتضمن قانون الولاية، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد (12) بتاريخ 2012/02/29.
- القانون رقم 06/12 المؤرخ في 2012/01/12 المتعلق بالجمعيات، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد (02) بتاريخ 2012/01/15.
- القانون رقم 01/06 المؤرخ في 2006/02/20 يتعلق بالوقاية من الفساد ومكافحته، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد (14) بتاريخ 2006/03/08.
- القانون رقم 06/06 المؤرخ في 2006/02/20 يتضمن القانون التوجيهي للمدينة، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد (15) بتاريخ 2006/03/12.
- المرسوم التنفيذي رقم 105/13 المؤرخ في 2013/03/17، يتضمن النظام الداخلي النموذجي للمجلس الشعبي البلدي، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد (15) بتاريخ 2013/03/17.

- المرسوم التنفيذي رقم 190/16 المؤرخ في 2016/06/30، يحدد كيفية الاطلاع على مستخرجات مداولات المجلس الشعبي البلدي والقرارات البلدية، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد (41) بتاريخ 2016/07/12.
- المرسوم رقم 131/88 المؤرخ في 1988/07/04، المتضمن تنظيم علاقة المواطن بالإدارة، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية، العدد (27) بتاريخ 1988/07/06.
- المنشور رقم 20 المؤرخ في 1986/01/22، المتعلق باستحداث وسيط إداري على مستوى ولايات الجمهورية.
- المرسوم الرئاسي رقم 139/21 المؤرخ في 2021/04/12 المتعلق بالمرصد الوطني للمجتمع المدني، الجريدة الرسمية، العدد (29) بتاريخ 2021/04/18، المعدل والمتمم بالمرسوم الرئاسي رقم 349/23 المؤرخ في 2023/10/04.

#### ثانياً: الكتب

- عمار بوضياف، شرح قانون البلدية، الطبعة الأولى، جسر للنشر والتوزيع، الجزائر، 2012.
- بلال أمين زين الدين، منظمات المجتمع المدني في الدول العربية والغربية، دراسة مقارنة، الطبعة الأولى، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، 2014.
- سعد الدين إبراهيم، المجتمع المدني والتحول الديمقراطي في مصر، دار قباء للطباعة والنشر والتوزيع، القاهرة، 2000.

#### ثالثاً: المذكرات الجامعية

- أحمد صابر حوحو، مصادر المشروعية وإشكالية الديمقراطية في الوطن العربي، مذكرة ماجستير في القانون الدستوري وعلم التنظيم السياسي، كلية الحقوق، جامعة بن يوسف بن خدة، الجزائر، 2001.

- نور الهدى روبيجي، إصلاح نظام الجماعات الإقليمية (البلدية) في إطار القانون 10/11، مذكرة ماجستير، كلية الحقوق، جامعة الجزائر، 2012-2013.

#### رابعاً: المقالات

- سعدي السعيد، "دور المجتمع المدني في تكريس الديمقراطية التشاركية"، مجلة المفكر، المجلد (16)، العدد (02)، جامعة محمد خيضر بسكرة، الجزائر، 2021.
- بوضياف قدور، "مشاركة المواطنين في تسيير الشؤون العمومية المحلية"، المجلة الجزائرية للعلوم القانونية، السياسية والاقتصادية، المجلد (57)، العدد (04)، جامعة الجزائر (1) بن يوسف بن خدة، الجزائر، 2020.
- عبد الله غانم، "فواعل تسيير الإدارة المحلية في ظل الديمقراطية التشاركية"، مجلة الناقد للدراسات السياسية، مخبر أثر الاجتهاد القضائي على حركة التشريع، المجلد (03)، العدد (01)، كلية الحقوق، جامعة بسكرة، الجزائر، 2019.
- محمد حاج قاسي، "مسار التنمية الوطنية والمحلية في الجزائر في إطار مقارنة الحكومة"، مجلة الاقتصاد والتنمية المستدامة، المجلد (065)، العدد (01)، جامعة الوادي، الجزائر، 2023.
- أمين هجري، "المرصد الوطني للمجتمع المدني كآلية مستحدثة وعلاقته بالمجتمع المدني من خلال التعديل الدستوري 2020"، مجلة الدراسات القانونية، المجلد (09)، العدد (01)، جامعة يحي فارس المدية، الجزائر، 2023.
- أعميور فرحات، "إخطار المرصد الوطني للمجتمع المدني على ضوء المرسوم الرئاسي رقم 139/21"، مجلة الحقوق والعلوم السياسية، المجلد (11)، العدد (02)، جامعة خنشلة، الجزائر، 2024.



## من التسيير الإداري إلى التدبير التشاركي: تحولات الخطاب الرسمي في الجزائر

د. عمرو بوجلالة

مؤسسة الانتماء: جامعة جيلالي ليابس سيدي بلعباس

البريد الإلكتروني: [omar.boudjellal@univ-sba.dz](mailto:omar.boudjellal@univ-sba.dz)

د. بريكسي نيقاسة صديق

مؤسسة الانتماء: جامعة المسيلة

البريد الإلكتروني: [Brikcinigassaseddik13@gmail.com](mailto:Brikcinigassaseddik13@gmail.com)

### مقدمة

يُعدّ التسيير الإداري نمطاً تقليدياً في إدارة الشأن العام المحلي، يعتمد على البيروقراطية والمركزية المفرطة، حيث تُتخذ القرارات من قبل الإدارة المركزية دون إشراك فعلي للفاعلين المحليين أو المواطنين، من جهة أخرى، يُشار إلى التدبير التشاركي إجرائياً على أنه مقاربة حديثة في الحوكمة المحلية، تقوم على إشراك مختلف المتدخلين في الشأن العام (من جماعات محلية، ومجتمع مدني، قطاع خاص، ومواطنين) في مختلف مراحل صناعة القرار ابتداء من التخطيط، والتنفيذ، إلى التقييم.

وفي السياق الجزائري، برز هذا التحول في الخطاب الرسمي منذ مطلع الألفية الثالثة، خاصة مع الإصلاحات التي طالت قوانين الجماعات المحلية (الولاية والبلدية)، ومراجعة الإطار القانوني للجماعات الإقليمية، والتي جاءت في ظل دعوات لتعزيز الديمقراطية التشاركية وتحقيق التنمية المحلية المستدامة، وقد شكل الخطاب

السياسي والمؤسساتي في الجزائر مؤشراً واضحاً على هذا التوجه، لاسيما من خلال دستور 2016 من خلال المادة رقم 15، وما تلتها من مشاريع كمشروع كابدال.

تتجلى أهمية هذا الموضوع في كونه يساهم في فهم طبيعة التحولات التي تعرفها منظومة الحكامة المحلية في الجزائر، كما يُلقي الضوء على مدى فعالية السياسات العمومية في دعم ممارسات ديمقراطية حقيقية، قادرة على إشراك المواطن في اتخاذ القرار وتحقيق التنمية المنشودة.

وانطلاقاً مما سبق الإشارة إليه، يمكن طرح الإشكال العام التالي: إلى أي مدى يعكس الانتقال من التسيير الإداري إلى التدبير التشاركي في الجزائر توجهاً فعلياً نحو ترسيخ الديمقراطية المحلية، وما هي حدود هذا التحول في ظل التحديات المؤسسية والبنوية القائمة؟

وتتفرع عن هذه الإشكالية جملة من الفرضيات، من بينها:

- أن الخطاب الرسمي الجزائري يشجّع من حيث المبدأ التدبير التشاركي، غير أن التطبيق العملي ما يزال مقيداً بإرث التسيير الإداري.
  - أن هناك فجوة بين الإرادة المعلنة وبين الواقع المحلي، نتيجة ضعف القدرات المؤسسية، وهشاشة النسيج الجماعي، وغياب ثقافة المشاركة الفعلية.
- وللإجابة على الإشكال العام لهذه المساهمة العلمية والتحقّق من فرضياتها، سيتم الاعتماد على الخطة التالية:

**المحور 01: الإطار المفاهيمي والنظري**

**المحور 02: تحولات الخطاب الرسمي في الجزائر**

**المحور 03: تقييم الواقع وأفاق التدبير التشاركي**

## المحور الأول: الإطار المفاهيمي والنظري

### 1-1 التسيير الإداري للشؤون المحلية: خصائص ومحددات

يُعد التسيير الإداري للشؤون المحلية في العديد من الدول، لاسيما ذات الأنظمة المركزية، نموذجًا تقليديًا يقوم على هيمنة السلطة المركزية في اتخاذ القرار وتوجيه التنمية، ويتميز هذا النمط من التسيير بالطابع المركزي، حيث تحتفظ الدولة المركزية بسلطة وضع السياسات وتوزيع الموارد، بينما يُترك للوحدات المحلية هامش ضيق من الحرية في التنفيذ، كما يتسم بالفوقية، أي أن المبادرات المحلية تكون خاضعة للرقابة والتوجيه من الهيئات العليا، مما يحد من إمكانيات الابتكار المحلي أو الاستجابة الفعالة لحاجيات الساكنة، ويُضاف إلى ذلك الطابع البيروقراطي، الذي يطفئ على عملية التسيير من خلال التركيز على الإجراءات الشكلية والتسلسل الإداري، على حساب النجاعة والمرونة، كل هذه السمات تؤدي في الغالب إلى محدودية المشاركة المجتمعية، حيث يجد المواطنون أنفسهم على هامش العملية التنموية، وتغيب قنوات التعبير عن حاجاتهم أو التأثير في القرارات ذات الصلة بحياتهم اليومية.

### 2-1 التدبير التشاركي: المفهوم والأسس النظرية

يأتي المتغير الثاني في هذه المساهمة العلمية متمثلًا في مفهوم التدبير التشاركي، والذي أتى كبديل لمحدودية التسيير الإداري التقليدي، بحيث برز نموذج التدبير التشاركي كبديل يقوم على إشراك مختلف الفاعلين، لاسيما المجتمع المدني والمواطنين، في صنع القرار العمومي، ويُعرف التدبير التشاركي بكونه مقاربة تتجاوز التدبير التقني-الإداري، وتسعى إلى تفعيل دور المواطنين كشركاء فاعلين في تحديد الأولويات، وصياغة السياسات، ومراقبة تنفيذها. وينبني هذا النموذج على أسس نظرية مستمدة من مفاهيم الحكامة والديمقراطية التشاركية، حيث يتم التأكيد على التوازن بين الدولة والمجتمع، وتوسيع قاعدة الفاعلين في الشأن العام، بحيث يركز أساساً التدبير التشاركي على جملة من المبادئ الأساسية، أبرزها:

**الشفافية والمساءلة:** وتتخذ الشفافية والمساءلة موضعا هاما في مقارنة التدبير التشاركي، حيث تدعوا إلى تعزيز الشفافية وربطها بمبدأ المساءلة كي تُعزّز مصداقية الفاعلين وعلى ضوءها تُكرّس قيم وأهداف الديمقراطية التشاركية، فالشفافية كمؤشر تبرز من خلال الممارسة على النحو المكشوف أي يتسم بالصدق والمشروعية، حيث تكون السياسات وصياغتها تتم في إطار واضح وتكون مفتوحة وقابلة للمجادلة والنقاش ويُمكن الرجوع وتصحيح الأخطاء، ومن هنا يبرز مؤشر الشفافية كقيمة جوهرية يعتمد أساسا على تبادل المعلومات الصحيحة بين مختلف الفاعلين في العملية التشاركية ومصداقيتها ما يخدم المصلحة العامة، وأهم شيء هو ارتباطه بمسألة الرقابة القبلية وكذلك البعدية والتنسيق والتشاور ما يُعزز بُعد ومؤشر آخر هو المساءلة.<sup>1</sup>

**الشراكة:** جاء مفهوم التشاركية كتعبير عن مشروع حيوي ومفتوح العضوية على أساس لعبة من المواجهة الفاعلة بين المجتمع المدني والمؤسسات السياسية، وذلك لأنها تمنع الاستمرار في الصراعات والممارسات العدائية وكسر حدود النظم التي تحدث فيها مثل هذه الأفعال، فالعملية التشاركية تمنح تعدد الأفكار والرؤى والتفسيرات وتقديم الحلول والبدائل المشتركة للمشاكل، عن طريق اختراع مؤسسات جديدة تعمل إلى جانب الدولة.<sup>2</sup>

وعلى هذا الأساس، يُعتبر مؤشر الشراكة أهم عنصر في مقارنة التدبير التشاركي، بحيث يُشير هذا البُعد المُهم إلى جملة الإجراءات التي تُتيح إمكانية تعبئة وتحقيق أقصى قدر ممكن من الأهداف وإتاحة الفرصة الكاملة لجميع الفاعلين في هذه الشراكة لإيجاد الحلول التوافقية وتحقيق الكفاية لمختلف الفاعلين وتحسين الروابط بينهم، فالشراكة هي وجه التعاقد الحقيقي والعملي بين مختلف الفاعلين.

<sup>1</sup> ناجي عبد النور، (دور منظمات المجتمع المدني في تحقيق الحكم الرشيد في الجزائر)، مجلة الفكر، الجزائر، العدد الثالث، بدون سنة نشر، ص106.

<sup>2</sup> Lorenzo Cini, Between Participation and Deliberation: Toward a new Standard for Assessing Democracy?, paper presented at the 9th graduate conference in political philosophy, european university institute, florence, italy, 4-6 july 2011, pp 4-5.

**الفعالية والتمكين:** وتأتي الفعالية وحُسن الاستجابة كمؤشرين آخرين مهمين ضمن مقاربة التدبير التشاركي، وهو قدرة الفواعل (الدولة، المجتمع المدني، القطاع الخاص، المواطن) على طرح الأهداف وضمان المشاركة الإيجابية الواسعة للأعضاء في صناعة القرارات وصياغة البرامج واقتراح المشاريع وإبداء الآراء، هذا من جهة، ومن جهة أخرى، وضع هياكل تنظيمية وتدابير إدارية تتسم بالمرونة وعدم التعقيد والوضوح والتبسيط والديمقراطية، والكفيلة برمتها بتأهيل الجميع إلى التعاطي التلقائي مع الانشغالات العامة والاستجابة للتطلعات المأمولة<sup>1</sup>.

كما أن مفهوم التمكين يُعتبر من بين المفاهيم الحديثة والتي ظهرت مع تسعينيات القرن العشرين، وهو أحد أهم أبعاد التدبير التشاركي، ومع تطور مصطلح التمكين أصبح يهتم بجميع الجوانب (التمكين السياسي والتمكين الاقتصادي والتمكين الاجتماعي...). فالتمكين عملية مركبة تتطلب تبني سياسات وإجراءات وهياكل مؤسسية وقانونية، بهدف التغلب على أشكال عدم المساواة وضمان الفرص المتكافئة للأفراد في استخدام موارد المجتمع وفي المشاركة السياسية تحديداً<sup>2</sup>.

ومن جهة أخرى، لا يمكن إغفال العامل التقني في تفعيل التدبير التشاركي، فوجود ثورة تكنولوجية في وسائل الإعلام والاتصال، يُعزز من العملية التشاركية بين الفواعل المختلفة وهو مؤشر مهم إذا توافرت فيه شرط الاستقلالية. باعتباره يوفر المعلومات التي تُتيح الرقابة والمساءلة والمشاركة وأخذ المبادرة. وفي ظل استقلالية وفعالية المؤسسات الإعلامية تستطيع جميع الحركات والمنظمات والمؤسسات المختلفة الإعلان عن نفسها في مواجهة ذوي النفوذ وتُعبّر عما لديها من أولويات<sup>3</sup>، حيث أوضح كل من إيتيان فارفاك

<sup>1</sup> محمد البكوري، مبادئ الحُكامة الجموعية بالمغرب، مقال منشور على الصحيفة الالكترونية هبة بريس، تصفح الموقع يوم 21-12-2014.

<sup>2</sup> ليلي لعجال، واقع التنمية وفق مؤشرات الحكم الراشد في المغرب العربي، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة منتوري قسنطينة، كلية الحقوق والعلوم السياسية، 2009-2010، ص 59.

<sup>3</sup> لازي دايمون، الثورة الديمقراطية النضال من أجل الحرية والتعددية في العالم النامي، ترجمة سمية فلو عبود، بيروت: دار الساق، 1995، ص 16.

وصونيا باتي على أن ديمقراطية المعلومات يتيح للمواطنين الرغبة في المشاركة مباشرة في صناعة القرارات السياسية التي تمسهم<sup>1</sup>.

### 1-3 الخطاب الرسمي كمحدد للسياسات العمومية

لا يمكن فهم السياسات العمومية بمعزل عن الخطاب الرسمي الذي تنتجه الدولة عبر مختلف قنواتها، فالخطاب الرسمي لا يقتصر فقط على الإعلانات السياسية أو الخطب، بل يتجلى في التشريعات، البيانات الحكومية، الخطابات الرسمية، والمراسيم، والتي تعكس توجهات السلطة السياسية، وتؤطر الفعل العمومي وتحدد أولوياته، ويشكل هذا الخطاب أداة لإضفاء الشرعية على السياسات المتبعة، كما يُستخدم لتبرير بعض الاختيارات أو التوجهات.

غير أن العلاقة بين الخطاب والممارسة ليست دائماً متطابقة؛ ففي كثير من الأحيان، يُلاحظ فجوة بين الخطاب والممارسة، حيث تُرفع شعارات المشاركة والشفافية مثلاً، دون أن تُترجم فعلياً في السياسات أو الترتيبات المؤسسية، وعليه، فإن تحليل الخطاب الرسمي يُعد ضرورياً لفهم البنية الرمزية للسياسات العمومية، لكنه لا يُغني عن تحليل الممارسات الفعلية ورصد الفروقات بين القول والفعل.

### المحور الثاني: تحولات الخطاب الرسمي في الجزائر

#### 1-2 التوجهات الدستورية والقانونية

شكّل المسار الدستوري الجزائري منذ دستور 1996 مروراً بتعديلات 2016 وأخيراً نسخة 2020 محاولة رسمية نحو ترسيخ مبدأ المشاركة في إدارة الشأن العام، ففي دستور 1996، ورغم سيطرة الطابع المركزي، برزت إشارات خجولة إلى الديمقراطية التشاركية، تطورت هذه الإشارات في دستور 2016، حيث أوضح الإرادة القوية لنظام الحكم في الجزائر وعزمه على ترقية التصور التشاركي في تسيير الشؤون المحلية من أجل حكمة

<sup>1</sup> Etienne Farvaque et Sonia Paty, Economie de la Démocratie, de boeck et page bleues, 2009, p55.

عمومية رشيدة كقناعة لا رجعة فيها. حيث عمل على دسترتها من خلال المادة 15 منه: "تشجع الدولة الديمقراطية التشاركية على مستوى الجماعات المحلية"، أما دستور 2020، فقد قطع خطوة إضافية حين تحدث عن الديمقراطية التشاركية وأقر إنشاء المجلس الأعلى للشباب<sup>1</sup> والمرصد الوطني للمجتمع المدني، كأدوات لتحفيز المشاركة، إلى جانب ذلك، شهدت المنظومة القانونية تعديلات شملت قانون البلدية والولاية، وقانون الجمعيات، ومحاولات أولية لإدماج مفاهيم مثل الميزانية التشاركية، مما يعكس تحولاً تدريجياً -ولو نظرياً- نحو تمكين الجماعات المحلية والمواطنين من الإسهام في صناعة القرار.

## 2-2 الخطابات السياسية والبرامج الحكومية

على مستوى الخطاب السياسي، نجد أن رؤساء الجمهورية المتعاقبين ورؤساء الحكومات شددوا، خاصة منذ بداية الألفية الثالثة، على أهمية مشاركة المواطنين في تدبير الشأن المحلي، فخطابات النخب الرسمية حملت دعوات متكررة إلى اللامركزية ودعم الديمقراطية المحلية، كما أدرجت برامج التنمية المحلية مثل "برامج دعم النمو الاقتصادي" و"برامج التنمية البلدية"، أهدافاً تتعلق بإشراك الفاعلين المحليين، وعلى الرغم من ذلك، ظلت سياسات اللامركزية في الجزائر تعاني من تناقضات، إذ اقتصر معظم المبادرات على نقل بعض المهام الإدارية دون تمكين حقيقي للبلديات أو فتح قنوات دائمة للمشاركة المجتمعية.

كما نشير إلى أبرز المشاريع التي سعت لتحقيق المؤسسات الرسمية لصالح التدبير التشاركي، والتي يأتي أهمها ممثلاً في مشروع كابدال، والذي يعتبر من بين أبرز الجهود المسجلة لإدماج المقاربة التشاركية لترقية الحكامة المحلية في الجزائر، بحيث نجد برنامج "كابدال"، المسير من طرف وزارة الداخلية والجماعات المحلية بشراكة مع برنامج الأمم المتحدة للتنمية ومفوضية الاتحاد الأوروبي بالجزائر، يضم عشر بلديات نموذجية عبر

<sup>1</sup> عقيلة موزاوي، المؤسسات الدستورية الجزائرية الفاعلة في ترشيد الحكم وفق دستور 2016، مجلة الدراسات القانونية، الجزائر، المجلد الرابع، العدد الأول، جانفي 2018، ص 69.

التراب الوطني، الهدف الأساسي لبرنامج "كبدال" هو دعم قدرات الفاعلين المحليين، قصد تحسين مشاركة المواطن في التخطيط المحلي خدمة لحكمة بلدية تشاورية وشفافة ومهتمة أكثر بحاجيات وتطلعات المواطنين.<sup>1</sup>

2-2-3 وتفاعلاً مع المبادرات الجزائرية الرامية إلى التوجّه نحو تحقيق مسعى التدبير التشاركي، أبدى العديد من الفاعلين الدوليين (المركزيين ولامركزيين) استعدادهم لمرافقة المسعى الجزائري، والتعاون مع السلطات الجزائرية المركزية والمحلية بشأنه، وهو ما جعل الجزائر تستفيد من الدعم الدولي في مجال تكريس المقاربة التشاركية والحكمة المحلية، وجعل لها العديد من الشركاء الدوليين في هذا المجال، على سبيل المثال مبادرة الأمم المتحدة<sup>2</sup> والاتحاد الأوروبي، والمعهد الوطني الديمقراطي الأمريكي (NDI)<sup>3</sup> والتعاون اللامركزي مع منطقة RHONE-ALPES.

### 3-2 حدود التحول: من الخطاب إلى التطبيق

رغم الزخم الخطابي والدستوري الذي يدعو إلى التدبير التشاركي، إلا أن الفجوة بين النص والممارسة تظل واسعة، فكثير من القوانين والتعديلات الدستورية تفتقر إلى آليات تنفيذية ملزمة تضمن تفعيل المشاركة الفعلية، فغموض المفاهيم مثل "الديمقراطية التشاركية" يجعلها قابلة للتأويل وإفراغها من محتواها العملي، كما أن غياب الإلزامية القانونية وعدم وضوح الأطر المؤسسية الضامنة للمشاركة الفعلية، يؤدي إلى بقاء مبادرات التدبير التشاركي رهينة لاجتهادات محلية أو مناسبات سياسية، دون أن تتحول إلى ممارسة مستقرة ودائمة.

<sup>1</sup> عائشة سامي وعمر بوجلال، الحكمة المحلية التشاركية بالجزائر: رهانات الجهود الإصلاحية وحدود الواقع، الحوار المتوسطي، المجلد 14، العدد 01، ديسمبر 2023، ص 217.

<sup>2</sup> منير مباركية، التعاون اللامركزي وتكريس الديمقراطية التشاركية: الأدوار والمساهمات الممكنة في السياق الجزائري، جامعة الجلفة الجزائر: مجلة البحوث السياسية والإدارية، المجلد السادس، العدد الثاني، 2017، ص 278.

<sup>3</sup> المرجع نفسه، ص 279.



## المحور الثالث: تقييم الواقع و آفاق التدبير التشاركي

### 1-3 تشخيص الواقع المحلي

يكشف تقييم الواقع المحلي الجزائري عن محدودية في تمثيل المواطنين ضمن عمليات إعداد وتنفيذ السياسات العمومية على المستوى المحلي، ولا تزال البلديات والمؤسسات المحلية تتعامل مع المواطن كقاصر وشريك غير مرغوب فيه بدل أن يكون شريكاً فاعلاً في صياغة السياسات، ورغم وجود بعض الإشارات إلى مشاركة المجتمع المدني، إلا أن وضعية هذا الأخير تبقى هشة؛ إذ يعاني من ضعف في التنظيم والتأطير، بالإضافة إلى محدودية فعالية مجالس الأحياء، التي غالباً ما تفتقر إلى الاعتراف الرسمي والدعم المؤسسي الكافي، وأمام هذا الوضع يعمق الفجوة بين السلطات والمواطنين، مما يجعل فكرة التدبير التشاركي أقرب إلى الطموح منها إلى الواقع.

من ناحية أخرى، توجد العديد من التحديات الثقافية التي تحول دون الوصول إلى التدبير التشاركي بالمعنى الذي تسوقه أدبيات علم السياسة، والتي تأتي في مقدمتها طبيعة الثقافة سياسية للمواطن الجزائري والتي تصنّف على أنها ثقافة تابعة تتميز بمساهمة متواضعة للمواطنين في العمل السياسي، بالرغم من وعيه واستيعابه لقواعد اللعبة السياسية، نظراً لتضييق هامش الحريات من قبل نظام الحكم من حيث إقصاء وتهميش القوى الاجتماعية المختلفة.

### 2-3 التحديات البنيوية والمؤسسية

تعارض مسار التحول نحو التدبير التشاركي عدة تحديات بنيوية ومؤسسية متداخلة، ويأتي في مقدمتها هيمنة الثقافة البيروقراطية داخل الإدارات المحلية، حيث لا تزال السلطة متمركزة ويغيب منطق تفويض القرار، ويضاف إلى ذلك ضعف الموارد المالية والبشرية للجماعات المحلية، ونقص الكفاءات المؤهلة لإدارة عمليات تشاركية معقدة، كما أن غياب ثقافة المشاركة الحقيقية يشمل الطرفين: فالدولة لم تطور آليات مستدامة تتيح مشاركة المواطنين، والمواطنون أنفسهم غالباً ما يفتقرون إلى الوعي والمهارات اللازمة

للانخراط الفعال في تدبير الشأن العام، ما يجعل أي جهود للانتقال نحو نماذج تشاركية تصطدم بمعوقات ثقافية وسلوكية عميقة.

### 3-3 مقترحات لتعزيز التحول نحو التدبير التشاركي

لمواجهة هذه التحديات وتحقيق تحول حقيقي نحو التدبير التشاركي، تبرز الحاجة إلى جملة من الإصلاحات الجوهرية، ويأتي في مقدّمها إصلاح القوانين التنظيمية للجماعات المحلية بما يضمن توسيع صلاحياتها وتعزيز استقلاليتها المالية والإدارية، مع فرض آليات قانونية ملزمة لإشراك المواطنين، إضافة إلى ضرورة بناء قدرات الفاعلين المحليين من منتخبين، موظفين وممثلين عن المجتمع المدني، عبر برامج تدريبية متخصصة في التخطيط التشاركي، إدارة الحوار المجتمعي، وصياغة السياسات العمومية التشاركية. فضلا على اعتماد آليات فعلية للتشارك مثل الميزانية التشاركية، تنظيم منتديات محلية، وإنشاء مجالس تشاركية دائمة، بما يضمن انتقالاً تدريجياً ومدروساً من تسيير إداري تقليدي إلى تدبير قائم على إشراك المواطن كشريك كامل في العملية التنموية.

إضافة إلى ضرورة إعادة إصلاح المنظومة القانونية في الجزائر وضرورة احترامها لإن المشكل في الجزائر لا يكمن في عدم توفر النصوص القانونية بقدر ما يكمن في عدم تطبيق هذه النصوص أو خرقها الأمر الذي نتج عنه جمود هذه النصوص وغياب فاعليتها، إذ يجب على عملية الإصلاح أن تبدأ من الوثيقة الدستورية الأساسية والتي يجب أن تضمن البناء القانوني والحقوقى المرتكز على المقاربة التشاركية.

مع إصلاح الدولة والمجموعات الاجتماعية برفع مستوى أدائها وإصلاح هياكلها وتكييفها وفقا للسياقات المتعددة حتى تكون مهياة على الاستجابة لما تقتضيه إدماج المقاربة التشاركية في الجزائر، والحرص على استقلالية مؤسساتها، والتركيز على بناء الإنسان المواطن عبر تطوير الدور السياسي للمواطن الجزائري ومشاركته من خلال نشر وتعميق قيم الديمقراطية والمشاركة السياسية، وذلك ببناء ثقافة سياسية مشاركة.

## خاتمة

يمكن القول إن الخطاب الرسمي الجزائري قد عرف تحولات مهمة، خاصة على المستوى الدستوري والقانوني، حيث تم تكريس مبادئ المشاركة والديمقراطية التشاركية في النصوص، مع تعديلات شملت دساتير 1996، 2016 و2020، والقوانين المنظمة للجماعات المحلية والمجتمع المدني، كما أظهرت الخطابات السياسية والبرامج الحكومية توجهاً معلناً نحو تدعيم اللامركزية وإشراك المواطنين في صناعة القرار المحلي.

غير أن هذا التحول الخطابي لم ينعكس بشكل ملموس في الواقع العملي، حيث ما تزال الممارسة تعاني من فجوة واضحة بين الشعارات والتطبيق، فالبيروقراطية، ضعف الإمكانيات، وغموض الآليات التشاركية جعلت من المشاركة المجتمعية مجرد طابع رمزي أكثر منه شراكة فعلية في تدبير الشأن العام.

وعليه، فإن تجاوز هذه المفارقة يفرض الانتقال من مجرد التصريح بالمبادئ إلى ترسيخ آليات مؤسساتية حقيقية تسمح بمشاركة المواطنين بصورة منتظمة وفاعلة، بما يعزز الثقة بين الدولة والمجتمع ويدعم مسار التنمية المحلية المستدامة.

قصور الأطر القانونية والتنظيمية لتفعيل المشاركة المجتمعية تسييرا  
للفضاء المحلي وسبل أفاق تحقيقها في الجزائر

**The shortcomings of the legal and regulatory frameworks for  
practicing participatory democracy and the prospects for  
achieving it in Algeria.**

خيرة تكوك

جامعة عبد الحميد بن باديس – مستغانم (الجزائر).

البريد المهني: [kheira.tekouk@univ-mosta.dz](mailto:kheira.tekouk@univ-mosta.dz)

الملخص:

تعتبر الديمقراطية التشاركية مفهوما أساسيا في بناء المجتمعات الحديثة حيث تسعى إلى إشراك المواطنين في صنع القرارات التي تؤثر على حياتهم اليومية ومع ذلك تواجه هذه الممارسة العديد من التحديات أبرزها قصور الأطر القانونية والتنظيمية التي تحكمها كغياب القوانين الواضحة والمحددة لآليات الديمقراطية التشاركية كآليات الكفيلة بتشريك المواطن في صناعة القرار، في ظل انتشار الثقافة البيروقراطية وغياب الصلاحيات وتضارب المصالح بين المؤسسات الرسمية والفواعل غير الرسمية كالمجتمع المدني والقطاع الخاص وعدو وجود برامج تدريبية كافية لتأهيل المنتخبين والإطارات لتنفيذ هذه المقاربة، وضعف الوعي لدى المواطنين بأهمية مشاركتهم في تدبير الشأن المحلي، في هذا المقال سنتناول العوائق والأفاق المتاحة لتحقيق وتكريس مقاربة الديمقراطية التشاركية.

كلمات مفتاحية: الديمقراطية التشاركية؛ الأطر القانونية؛ المشاركة المجتمعية، المجتمع المدني.

## مقدمة:

تعتبر مقارنة الديمقراطية التشاركية من المقاربات الحديثة لتدبير الشأن العام المحلي، والجزائر على غرار دول العالم لجأت لتجسيد هذه المقاربة على أرض الواقع من خلال إصدار بعض التشريعات الدستورية والقانونية وتبني بعض برامج التنمية المحلية، إلا أن هذه المقاربة التنموية واجهت عدة تحديات كثيرة تمثلت في قصور الأطر القانونية والتنظيمية خاصة ما تعلق بمشاركة فواعل الديمقراطية التشاركية كالمواطن، المجتمع المدني والقطاع الخاص، والتباين بين واقع النصوص القانونية والجوانب العملية في ظل غياب آليات الانخراط في سياسة التسيير العمومي، وضعف الثقافة القانونية والخبرة التنظيمية والوصاية الإدارية. مما أثرت هذه العقبات على التجسيد الفعلي للديمقراطية التشاركية على أرض الواقع لأن عملية تحقيق الديمقراطية التشاركية تتطلب جهدا مشتركا من قبل الحكومة، المجتمع المدني والمواطنين من خلال إصلاح التشريعات وبناء المؤسسات وتطوير الكوادر وتغيير الثقافة وتمكين المجتمع المدني يمكننا تحقيق مجتمع أكثر ديمقراطية وشفافية.

وبناء على ذلك يمكننا طرح الإشكالية التالية: كيف ساهمت العقبات والثغرات القانونية والتنظيمية في عرقلة مسار تجسيد مقارنة الديمقراطية التشاركية؟ وما هي آفاق تحقيقها؟

تهدف هذه الدراسة إلى تبيان أهم العقبات التي وقفت عائقا أمام التكريس الصحيح لمقاربة الديمقراطية التشاركية في الجزائر على أرض الواقع، وتقديم أهم الحلول والأفاق تجسيدها.

اعتمدت الدراسة على عدة مناهج منها المنهج الوصفي التحليلي وذلك باختيار أهم موضوع من مواضيع الإدارة المحلية والمتمثل في قصور آليات الديمقراطية التشاركية من خلال دراسة تحليلية لأهم القوانين والآليات المثبطة لذلك ومن ثمة تقديم الحلول وأفاق تجسيد ذلك.

## أولاً: حدود الإطار القانوني لتفعيل المشاركة المجتمعية

رغم اقتناع المؤسس الدستوري في الجزائر بتبني فكرة الديمقراطية التشاركية كآلية تسعى لترقية أداء الجماعات المحلية من جهة، وتحقيق التنمية المحلية من جهة أخرى، بالشكل الذي يسمح للمواطن بالمشاركة، وهو ما أبرزته التعديلات والإصلاحات سالفة الذكر، خاصة ما نصص عليه التعديل الدستوري لسنة 2016، غير أن هذه التكريسات الدستورية والقانونية اصطدمت بمجموعة من العقبات والصعوبات التي تقف عائقاً أمام تحقيق ذلك كعدم فعالية وإلزامية آليات المشاركة، التباين بين واقع النصوص القانونية والجوانب العملية، العوائق المتعلقة بمشاركة فواعل الديمقراطية التشاركية كعدم وعي المواطن والمنتخب المحلي بأهمية تطبيق الديمقراطية التشاركية، ضعف ثقافة المشاركة، والعراقيل التنظيمية التي تقف عائقاً أمام المجتمع المدني.... وغيرها من التحديات التي سنقوم بتفصيلها لاحقاً.

### 1- العوائق المتعلقة بمشاركة فواعل الديمقراطية التشاركية

على الرغم من تكريس مبدأ الديمقراطية التشاركية في مختلف النصوص القانونية، التي تصبو إلى إشراك المواطن في تسيير شؤونه على مستوى البلدية، إلا أن هذه النصوص لم ترقى بهذه المشاركة إلى المستوى المطلوب، واعترضتها بعض العراقيل والإشكالات سواء من الناحية القانونية أو الواقعية والعملية.

#### أ- عدم فعالية وإلزامية آليات المشاركة

فبالرغم من كل ماتضمنته النصوص القانونية من آليات لتمكين المواطن من المشاركة في تسيير شؤونه المحلية وإسهامه في اتخاذ القرارات، إلا أنها غير كافية وفي الواقع غير مطبقة بالشكل المطلوب، فبخصوص الحق في حضور الجلسات فهو متاح له كأصل عام، لكن هذا الحق مقيد بالحضور فقط دون أن يتعدى إلى المشاركة في النقاش، بل قد يعتبر ذلك إخلالاً بالسير الحسن للمداولات، كما تخول لرئيس المجلس الشعبي البلدي طرده، وهذا ما جعل المواطن ينفر من ممارسة هذا الحق إلا في إطار توفر المصلحة فقط،

وبذلك أصبح دوره يقتصر فقط على الحضور والاطلاع على جدول الأعمال دون فسح المجال أمامه للمشاركة في إعداده أو اقتراح أو إضافة مسألة معينة فيه، أما عن آلية الاستشارة العمومية فهي محدودة جدا حصرها في مجال الاستشارة الخاصة، بحيث يمكن لأحد لجان المجلس الشعبي البلدي، مع مراعاة سرية عملها، أن تستشير شخصية محلية أو خبير في مسألة معينة متصلة بمجال خبرته مع الإشارة إلى عدم إلزامية اللجوء إلى هذا الإجراء أو الأخذ بآرائه، وبخصوص آلية التحقيق العمومي، فيشوبها بعض الغموض والنقص خاصة لعدم وضوح الوقت المناسب لاختيار إجراء التحقيق العمومي، إضافة إلى عدم إلزامية آراء واستنتاجات المواطنين، كما أن إبداء المواطن لملاحظاته على سجل مخصص لذلك تعتبر غير كافية، إذ أنها تعتبر إجراء جامد كونه لا ينتج عنه مناقشات أو تقديم توضيحات واقتراح حلول. كما أن نقص أو حتى غياب إشهار دراسة أو موجز التأثير يؤدي إلى عدم ممارسة المواطن لحقه في المشاركة، وهذا ما يسمي هذه الآلية بعدم الفعلية والفعالية.

وتجدر الإشارة إلى أنه لضمان حق الاطلاع والحصول على المعلومة طبقا لنص المادة 51 من التعديل الدستوري سنة 2016 أحالت المادة 14 من قانون البلدية إلى تنظيم لتطبيقها، وهذا ما حصل بالفعل إذ صدر المرسوم التنفيذي رقم 16/ 190 الذي يحدد كيفية الاطلاع على مستخرجات مداولات المجلس الشعبي البلدي وقرارات البلدية، أما فيما يتعلق بحق الحصول على المعلومة، فرغم أن المادة 51 من التعديل الدستوري ضمنته وأحالت في فقرتها الأخيرة إلى القانون لتبيان كيفية ممارسة هذا الحق، إلا أنه في الواقع لم يصدر هذا النص إلى يومنا هذا على خلاف المشرع المغربي الذي أصدر قانون رقم 31/13 المتعلق بالحق في الحصول على المعلومات والذي دخل حيز التنفيذ بشكل رسمي في 06 مارس سنة 2020، والذي نص على إحداث لجنة الحق في الحصول على المعلومات، كما

تم إحداث بوابة إلكترونية للحصول على معلومات تمكن من تلقي طلبات الحصول على المعلومات ومعالجتها وتتبعها والرد عليها إلكترونياً<sup>1</sup>.

إن تمكين المواطنين من النفاذ إلى المعلومة العامة هو أولى خطوات تجسيد المقاربة التشاركية في تسيير الشؤون العمومية المحلية عبر آلية الشفافية، ومع ذلك فإن المشرع قد حرص على تقنين مبدأ الإعلام والتحسيس بالمشاركة بدءاً بالدستور الذي أقر على حق الاطلاع والحصول على المعلومات والوثائق فإن ذلك جاء مرتبطاً بالمواطنين فقط دون الإشارة الصريحة إلى فعاليات المجتمع المدني التي لم يشركها المؤسس صراحة في الاستفادة من هذا الحق ومن جهة أخرى فإن الدستور ينص على أن شروط وكيفية ممارسة هذا الحق تتم بمقتضى قانون، ومع ذلك لم يتم إصدار هذا القانون إلى حد الآن رغم مرور أكثر من ثلاث سنوات من صدور التعديل الدستوري. الجدير بالملاحظة أنه بالرغم من التنصيص على هذا في مواد القانون إلا أن ممارسته الفعلية تبقى في غالب الأحيان مرهونة بنطاق ضيق فقط يخص حكراً للمواطنين أصحاب المصلحة دون أن يمتد ذلك لعموم الجمهور ومختلف تنظيمات ومؤسسات المجتمع المدني، التي يفترض إشراكها كذلك في حق الحصول والاطلاع على المعلومة ذات الطبيعة العامة، لدور هذه الفعاليات المحوري في تسيير الشؤون العمومية على النطاق البلدي<sup>2</sup>.

#### ب- انعدام الهيئات والمجالس القانونية لتفعيل آلية التشاور على مستوى البلدية

نجد تطبيق آلية التشاور في القوانين الخاصة بالقانون المتعلق بالقانون التوجيهي للمدينة رقم 06/06 الذي نص فيه المشرع صراحة على اعتماد مبدأ التنسيق والتشاور كأحد المبادئ الأساسية التي تستند عليها سياسة المدينة، وذلك عن طريق تنسيق

<sup>1</sup> حنان ميساوي، مشاركة المواطن كآلية لتفعيل الديمقراطية التشاركية على مستوى البلدية بين التكريس القانوني وإشكالات التطبيق، مجلة العلوم القانونية والإدارية، المجلد 5، العدد 2، جوان 2020، ص 592.

<sup>2</sup> أوكليل محمد الأمين، إشكالات تفعيل الديمقراطية التشاركية على المستوى المجالس الشعبية البلدية، مجلة الدراسات القانونية المقارنة، المجلد 5، العدد 2، 2019، ص 194-195. 207-188



السلطات المحلية البلدية مع المواطنين والفاعلين في المجتمع المدني من أجل المساهمة في إرساء دعائم سياسة المدينة، وكذا تسهيل مشاركة الحركة الجمعوية في إجراءات التسيير الجوّاري وتحسين الإطار المعيشي للسكان ودراسة آثاره وتقييم نتائجه، حيث نص على ضرورة إشراك الفاعلين الاقتصاديين والاجتماعيين في سياسة تطوير المدينة عن طريق أساليب جديدة تقتضي إبرام عقود شراكة بينهم وبين الجماعات المحلية، وفي هذا الإطار تسهر المجالس المحلية لا سيما البلديات على تشجيع جميع المبادرات الرامية إلى تأهيل المباني القديمة والأحياء السكنية التي تضطلع بإنجازها جمعيات المجتمع المدني. كما نجد القانون 20/04 المتعلق بالوقاية من الأخطار الكبرى وتسيير الكوارث في إطار التنمية المستدامة ينص صراحة على اعتماد مبدأ التشاور بين الجماعات الإقليمية والفاعلين الاقتصاديين والاجتماعيين بإشراك المواطنين، قصد الوقاية من الأخطار الكبرى والاطلاع على الترتيبات الموضوعة لتجنبها أو وضع حد لانتشارها من دون الإشارة إلى فعاليات المجتمع المدني.

غير أن الجدير بالذكر في هذا الصدد أي أن آليات التشاور المذكور تفتقر لمجالات وفضاءات قانونية لتفعيلها، بحيث لا يتصور إقرار آلية التشاور دون وجود هيكل دائم أو هيئة مرافقة أو لجنة مختصة على نطاق البلدية لتجسيد محتوى التشاور العمومي، ولذلك تبقى صيغة التشاور عديمة الجدوى ودون طائل ما لم يتم المبادرة بتنصيب وخلق الهياكل الخاصة بتفعيلها على مستوى البلديات التي لا تزال تفتقر لحد الآن للمجالس التشاورية<sup>1</sup>.

#### ت- ضعف الأداء الوظيفي للفاعلين المحليين:

يعتبر ضعف الأداء الوظيفي للمجالس المحلية المنتخبة كعائق يحول دون تفعيل السياسات التنموية في البلاد، نظرا لحالات الاستقطاب التي تنشأ بين الكتل المشكلة لها،

<sup>1</sup> المرجع السابق، ص. 195.

مما ولد حالات انسداد تؤثر سلبا على تحقيق التنمية، وتحول دون تنفيذ المشاريع أو المخططات التنموية<sup>1</sup>

### ث- غياب ثقافة المشاركة لدى المواطن

مما شك أن من أهم أسباب عزوف المواطنين عن المشاركة السياسية بكل مستوياتها سواء الانتخاب أو عضوية الأحزاب، راجع إلى حالة الضعف التي تعيشها أغلب الأحزاب السياسية في الدول المتخلفة، بالإضافة إلى سعي هذه الأحزاب إلى مصالح ضيقة لا تراعي المصلحة العامة، كما يتميز نشاطها بالموسمية، مما جعل المواطن يشعر أن هذه الأحزاب لا تعبر عن تطلعاته، ويلعب الانتماء الحزبي دورا في تحديد السلوك الانتخابي ومدى إقبال الفرد على المشاركة السياسية<sup>2</sup>

وحسب الدراسة الصادرة عن المركز العربي للأبحاث والدراسات السياسية سنة 2012 أظهرت وجود عزوف كبير لدى الجزائريين حيث بلغت نسبة اللذين يهتمون بالسياسة 41% والذين لا يهتمون بالسياسة 39% وهي النسبة الأكبر مقارنة بالدول العربية التي شملها الاستطلاع، كما أظهرت نتائج الانتخابات الرئاسية لسنة 2019 إلى عدم مشاركة أغلبية المواطنين في الانتخابات وذلك راجع إلى التشكيك في نزاهة الانتخابات<sup>3</sup>

وبالتالي تولدت الفجوة التي خلفتها ضعف الثقة بين السلطة والفرد عدم الاهتمام واللامبالاة في التعامل مع القضايا والمواقف المجتمعية، مما يسبب العزوف عن المشاركة في التنمية، وتنعكس بالسلب على الأفراد مما يؤدي بهم إلى الشعور بالاغتراب وبأنه غير معني بالأمر ولا قيمة له، ومن ثم يفقد الدافع للمشاركة الفعالة في الحياة العامة. وعدم الالتزام

<sup>1</sup> بالجيلالي خالد، مقارنة الديمقراطية التشاركية لتجسيد التنمية المحلية، مجلة البحوث في الحقوق والعلوم السياسية، المجلد 4، العدد 2، ماي 2019، ص 245.

<sup>2</sup> جعفرورة مصعب، العوامل السياسية والقانونية وأثرها على المشاركة السياسية، مجلة الدراسات القانونية والسياسية، المجلد 5، العدد 2، جوان 2019، ص 185.

<sup>3</sup> فراحي محمد، الديمقراطية التشاركية كآلية لبناء الثقة بين الإدارة المحلية والمواطن في الجزائر (2011-2020) بلدية أولاد بن عبد القادر ولاية شلف أنموذجا، أطروحة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم السياسية، تخصص إدارة الجماعات المحلية، جامعة الجزائر 3، 2022، ص 142.

بمفهوم الحق والواجب في المطالبة بالحقوق في مقابل التراخي عن أداء الواجبات، مما أفرز نوع من التباعد بين المواطن والمشاركة<sup>1</sup>.

## 2- العوائق التنظيمية

### أ- التباين بين واقع النصوص القانونية والجوانب العملية

حيث نجد العديد من النصوص القانونية التي تصب في باب الحوكمة المحلية لكنها تفتقد إلى تفعيل على أرض الواقع، فبالرغم من وجود عديد النصوص القانونية التي تركز مبدأ إعلام الجمهور، إلا أنه ما يلاحظ عدم صدور النصوص التنظيمية التي تبين كيفية إعمال نصوص المواد التي نصت على المشاركة والشفافية وغيرها من آليات الحوكمة، وكذلك الأمر بالنسبة للمساءلة حيث تم تكريس الحديث عن الرقابة الوصائية من طرف السلطة الوصية دون رقابة الفواعل الأخرى في المجتمع المحلي كطرف في الحوكمة المحلية<sup>2</sup>.

### ب- غياب آليات الانخراط في سياسة التسيير العمومي

يقتضي التجسيد التام لمبدأ المشاركة انخراط الجمهور وسائر فعاليات المجتمع المدني في صياغة سياسة التسيير العمومي وفي ديناميكية اتخاذ القرار بصفة مباشرة، بحيث تعد عملية "الانخراط" آخر مراحل تجسيد المشاركة الديمقراطية، تمارس مرحلة الانخراط في إدارة الفعل العمومي من خلال أطر قانونية مختلفة خاصة تضمن المشاركة الشعبية الواسعة في مناقشة الخيارات الجماعية، وتجعل الجمهور سلطة اقتراح في بناء وتوجيه مسار الشؤون العمومية التي تخصه على الصعيد المحلي وفي ذات السياق، يكفل مبدأ الانخراط في تدبير الشأن العام مشاركة الجمهور وقوى المجتمع المدني كالجمعيات

<sup>1</sup> بدر بدرة ثلجة، المقاربة التشاركية كآلية لتحقيق التنمية المحلية في الجزائر بلدية المحمدية بولاية معسكر أنموذجا "2012-2017"، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في ميدان الحقوق والعلوم السياسية، جامعة الجزائر 3، 2019، ص.34.

<sup>2</sup> فهيمة طوبال، حوكمة لامركزية المجالس المحلية في الجزائر من خلال القانون 10/11 والقانون 07/12، مجلة المعيار، المجلد 24، العدد 49، 2020، ص.684.

وكذا لجان الأحياء وغيرها في العمل التنموي، وذلك عن طريق إنجاز مشاريع تنموية ذات فائدة عمومية أو ورشات عمومية أو المشاركة في إعداد الميزانية البلدية وفق ما يعرف بالميزانية التشاركية، وعلى سبيل الإشارة فقد خص المشرع الجزائري تطبيق المشاركة المباشرة في تسيير الشؤون العمومية والتنموية بآليات جديدة تضمنها مشروع قانون الديمقراطية التشاركية قيد الإعداد على مستوى وزارة الداخلية، تتمثل أساسا في القيام بنشاطات ذات منفعة عامة، وإنجاز مشاريع للمصلحة العامة<sup>1</sup>.

#### ت- الوصاية الإدارية

وبالرغم من الإصلاحات التشريعية الخاصة بالجماعات المحلية إلا أن هناك من يعتبر استقلالية الجماعات المحلية محصورة ومقيدة نظرا لخضوع الجماعات المحلية للسلطات المركزية مما يجعلها دائما تابعة لها<sup>2</sup>.

#### ث- المالية والجباية المحلية

تعاني العديد من البلديات من الضعف والعجز المالي، وتوفير الموارد المالية التي تسمح لها بإعداد برنامج التنمية المحلية وتمويلها، وهذا ما انعكس سلبا على واقع التنمية بها خاصة في ظل عدم كفاءتها في تجميع مواردها وإدارتهم<sup>3</sup>.

#### ج- ضعف الثقافة القانونية والخبرة التنظيمية:

هناك العديد من هيئات المجتمع المدني نجدها غير قادرة على تسيير شؤونها نظرا لضعف ثقافتها القانونية والتنظيمية خاصة في ظل اعتمادها على الدولة بشكل أو بآخر، مما جعل الدولة تمارس عنها الهيمنة على كل عمل طوعي خارج نطاقها<sup>4</sup>.

<sup>1</sup> أوكليل محمد الامين، المرجع السابق، ص. 196.

<sup>2</sup> فراحي محمد، المرجع السابق، ص. 133.

<sup>3</sup> المرجع نفسه، ص. 133.

<sup>4</sup> المرجع نفسه، ص. 135.

وبالتالي على المشرع الاستفادة من مختلف التجارب والمبادرات التي خاضتها التشريعات المقارنة وتطبيقها تدريجيا شرط وجود عنصر الإرادة السياسية والتشريعية، والعمل على تدعيم علاقة المواطن بالإدارة عن طريق إصدار النصوص المنظمة لها كالقانون الخاص بالنفاذ إلى المعلومة والقانون المتعلق بالمشاركة المواطنة والنشاطات التشاركية على المستوى المحلي، وكذا التنظيمات الخاصة بتطبيق قوانين الإدارة المحلية خاصة المحددة لكيفيات تعزيز المبادرة المحلية وترقية الحركة الجمعوية التي تساهم في نشر ثقافة المواطنة الإيجابية.

إن عملية التجسيد الفعلي لمقاربة الديمقراطية التشاركية على المستوى المحلي في الجزائر يتطلب توافر العديد من الآليات والتشريعات اللازمة والإرادة السياسية القوية من خلال نظرة بعيدة واستراتيجية، خاصة وأن موضوع التشاركية في الجزائر لا يزال حديث النشأة خاصة في ظل توافر مجموعة من المعوقات الواجب منا أخذها بعين الاعتبار وإيجاد الصيغ الطرق اللازمة لتنفيذ ذلك خاصة ما تعلق منها بالإرادة السياسية لصانع القرار في الجزائر وموقفه اتجاه مقاربة الديمقراطية التشاركية، في مقابل ضعف قدرات الفاعلين المحليين كالمجتمع المدني وغياب ثقافة المشاركة لدى المواطن، وبالتالي فإن تطبيق الديمقراطية التشاركية ليس سهلا خاصة في الدول النامية، فهي تعاني من عدة عوائق تحد من فعاليتها كضعف المجتمع المدني وضعف آليات المشاركة كونها لا تتعدى الجانب الاستشاري فقط، لذا يجب علينا أخذ العبر من النماذج الناجحة وتجسيدها على أرض الواقع.

ثانيا: رؤى و آفاق مستقبلية لتجسيد الديمقراطية التشاركية في الجزائر

#### 1- اعتماد إصلاحات سياسية ذات بعد تشاركي

عمدت النخبة الحاكمة إلى اتباع عدة إصلاحات سياسية وجاءت هذه الإصلاحات بمبادرة رئاسية سنة 2011، كان هدفها لأساسي تعزيز المنحى التشاركي من خلال توفير الآليات الكفيلة بذلك، وفيما يلي نعرض مضمون تلك الإصلاحات:

#### أ- إعداد مشروع قانون للديمقراطية التشاركية

تم اقتراح مشاريع قوانين منها مشروع قانون الديمقراطية التشاركية سنة 2011 ، بهدف دعم القيم الدستورية وترسيخ الديمقراطية التشاركية الحقبة بين السلطات العمومية والمواطن، وذلك بوضع ميكانزمات تهدف إلى تحفيزه على المشاركة في تسيير الشؤون المحلية ومن خلال اطلاقنا على هذا المشروع نجد أنه تضمن صور وآليات جديدة تخص إشراك المواطن كالنقاش العمومي، سبر الآراء وتحقيقات الرأي العام المحلي، واعتماده على آلية التشاور وكذا تقديم العرائض وتفعيل إجراء التحقيق العمومي، نشير إلى أن هذه النصوص لم ترى النور وذلك لتأثرها بالظروف السياسية التي عاشتها البلاد في سنة 2019 ، على الرغم من أن صدورها كان سيفتح آفاقا جديدة لترقية الديمقراطية التشاركية في الجزائر، لو طبق فعليا على أرض الواقع، مع العلم أن الوزير الأول آنذاك أكد على التزام الحكومة بتقديم مشروع قانون جديد يتعلق بالجماعات الإقليمية إضافة إلى ذلك، اقترح مشروع يتعلق بقانون الجماعات الإقليمية والذي يسعى إلى توسيع صلاحيات المنتخبين المحليين لتتوافق وأهداف مقاربة ديمقراطية تشاركية<sup>1</sup>.

ب- استحداث نظام لكوّتا أو الحصص بالنسبة للمجالس الشعبية البلدية والولائي من أجل تفعيل المشاركة السياسية للمرأة قامت الجزائر بتطبيق نظام الكوتا التشريعي على سبيل المثال نذكر القانون العضوي رقم 03/12 المؤرخ في 12 يناير 2012، الذي يحدد كميّات توسيع حظوظ المرأة في المجالس المنتخبة، السالف الذكر حيث ألزمت المادة 02 من هذا القانون على وجود نسبة معينة للنساء يجب لا تقل عليها، وهذا في كل قائمة ترشيحات حرة أو مقدمة من طرف أحد الأحزاب السياسية، وذلك في إطار انتخابات المجالس المنتخبة باختلاف أنواعها، وقد حددت المادة 02 هذه النسب، والتي تتراوح بين 20 و 50 % وتحدد هذه النسب حسب نوع المجالس المنتخبة، وعدد المقاعد وعدد السكان في القائمة الانتخابية الواحدة، وحددت نسبة 30 % بالنسبة للمجالس الشعبية الولائية التي يتراوح عدد مقاعدها ما بين 35 إلى 47 مقعد، أو نسبة 35 % عندما

<sup>1</sup> ميساوي حنان مرجع سابق، ص-ص.594..

يكون عدد المقاعد يتراوح ما بين 51 إلى 55 مقعد، أما بالنسبة للمجالس الشعبية البلدية لا تقل عن نسبة 30 % عندما يزيد عدد سكانها عن 20 ألف نسمة<sup>1</sup>. وهذا بهدف ترقية التمثيل السياسي للمرأة في المجالس المحلية المنتخبة من خلال تخصيص نسبة للنساء تتراوح بين 20 إلى 30 % من مقاعد في المجالس الشعبية المنتخبة وهو ما يعرف بنسبة الكوتا<sup>2</sup>.

وفي هذا الإطار يرى الأستاذ موزة المالكى أن نظام الكوتا يؤدي إلى توسيع المشاركة السياسية للمرأة، ويشجع المرأة على الترشح وهذا ما يؤدي إلى القضاء على ظاهرة الحرمان الذي تعيشه المرأة الجزائرية على الصعيد السياسي والسعي لدعم الأسس التي يقوم عليها النظام الديمقراطي<sup>3</sup>.

#### ت- تعديل قانون الأحزاب

وكان الهدف الرئيسي من جملة الإصلاحات المتمثلة في إصدار قانون الأحزاب السياسية الجديد الذي يتيح الترخيص بإنشاء أحزاب سياسية جديدة، وقانون الانتخابات الجديد الذي يتضمن تدابير جديدة لضمان نزاهة وشفافية الانتخابات، إضافة إلى القانون الخاص الذي يحدد الوظائف والمهن التي يمنع الجمع بينها وبين العمل البرلماني وقانون جمعيات المجتمع المدني هو فتح المجال لمشاركة المواطنين في صناعة واتخاذ القرارات وذلك من خلال اختيارهم الحر لممثلهم في المؤسسات الرسمية عن طريق الانتخابات بداية من مجالس محلية منتخبة إلى غاية البرلمان مع ضمان حياد الإدارة خلال كافة العملية الانتخابية والعمل على توسيع الديمقراطية التشاركية<sup>4</sup>.

<sup>1</sup> حكيم طيبون، المشاركة السياسية للمرأة في الجزائر "نظام الكوتا كنموذج"، مجلة صوت القانون، العدد 2، أكتوبر 2014، ص-ص 169-174.

<sup>2</sup> جهيدة ركاش، إشكالية التنمية السياسية في الجزائر بين مقتضيات المراحل الانتقالية والحاجة لترشيد الحكم، مجلة البحوث السياسية والإدارية، العدد 6، ص 148.

<sup>3</sup> حكيم طيبون، مرجع سابق، ص 175.

<sup>4</sup> بهلول سمية، مرجع سابق، ص 177.

## 2- إصلاحات أخرى ذات بعد تشاركي

### أ- تعديل قانون الإعلام:

بالرغم من الآليات المتخذة بهذا الشأن، ورغم التعددية الإعلامية ومطالبات بحرية الإعلام والصحافة، فيجب أن تعطي حرية الإعلام فرصتها للتعبير عن الوجه الحقيقي للواقع الجزائري ولتعميق الوعي الديمقراطي، إلا أن التلفزيون العمومي ووسائل إعلامية أخرى لا تزال حكرا على الدولة كونها محكومة بآليات قانونية ومالية تخضعها مباشرة للدولة ومن هذه الآليات وضع مدونات قانونية تخص المهنة الإعلامية، ضعف إلى ذلك خضوع أغلب الصحف لمطبعة الدولة الوحيدة<sup>1</sup>.

أما عن إعلام المواطنة في الجزائر فإنه لا يزال بعيد كل البعد عنه خاصة في ظل وجود حالة من انعدام الثقة في وسائل الإعلام التقليدية الحكومية والخاصة لطغيان الجانب السلبي والمتمثل في تأييده المطلق للسلطة الحاكمة وتحويل اهتمامات المشاهدين إلى المجال الترفيهي وصرفهم عن القضايا السياسية وتجاهل نقد السلطة السياسية<sup>2</sup>.

ولتفعيل إعلام المواطنة ينبغي وجود عدة مؤشرات أهمها:

- أن يكون الإعلام إيجابيا يسمح بدرجة من التفاعل الاجتماعي وذلك من خلال تأكيد الثقة بين المسؤولين والمحليين
- أن يتيح الإعلام فرصا إيجابية لدعم الثقافة الوطنية والإشادة بها والتمسك بمضمونها دون انغلاق أو رفض لنتائج التطور المعرفي.
- اعتماد أسلوب الحوار لتحقيق ذوات الأفراد ويقوم على حرية الرأي ويؤكد على الحوار والمناقشة والنقد الإيجابي البناء

<sup>1</sup> العسكري زينب، إشكالية الديمقراطية وحقوق الإنسان في الوطن العربي: الواقع والأفاق، أطروحة دكتوراه في الفلسفة، جامعة وهران 2، كلية العلوم الاجتماعية، قسم الفلسفة، 2018/2019، ص. 133.

<sup>2</sup> فراحي محمد، المرجع السابق، ص. 150.



- الحرص على بلورة المفاهيم حول المواطنة، الانتماء، المشاركة السياسية في صورة تساهم في نشر الوعي بأهمية التوحد والتعاقد<sup>1</sup>.
- واستكمالا لأهم الإصلاحات السياسية التي تبنتها السلطة الجزائرية المتمثلة في إصدار القوانين المذكورة أنفا قامت الحكومة بوضع عدة آليات لترقية الديمقراطية التشاركية وتوسيع اللامركزية من خلال وضع إطار توافقي يسمح بتكريس المواطنة من خلال قنوات دائمة للحوار والتشاور، كمؤسسات المجتمع المدني والعمل على تعزيز قدراتها عن طريق وضع برامج تدريبية لها، وفي سياق إصدار القوانين أطلقت الحكومة مجموعة من للنصوص التطبيقية لتنظيم ذلك كوضع خارطة طريق تدرجية للتقسيم الإداري الحالي للتكفل بضرورات التنمية المحلية وتقريب الإدارة من المواطن وتدارك الفروق بين الجماعات المحلية وتعزيز التعاون المشترك بين البلديات من أجل تحقيق الديمقراطية المحلية ودفع عجلة التنمية المحلية وتعميم تكوين المنتخبين المحليين لتسريع الاستجابة لمطالب المواطنين<sup>2</sup>.

وإلى جانب الأفاق المذكورة أنفا هناك أفاق أخرى يمكن ذكرها فيما يلي:

- ضرورة توفر إرادة حقيقية من طرف الدولة في تنزيل المقتضيات الدستورية للديمقراطية التشاركية
- وجود إرادة قوية للفاعلين الجمعويين والمنتخبين في الانخراط لتفعيل هذه المقاربة، لأنه لا إصلاح بدون وجود إرادة حقيقية
- التأويل الديمقراطي للدستور بالشكل الذي يجعل الفاعل الجمعوي فاعلا أساسيا في التنمية والتشريع، والإسراع في إصدار القوانين التنظيمية المؤسسة للديمقراطية التشاركية

<sup>1</sup> عون طلال، وسائل الإعلام وترسيخ قيم المواطنة، مجلة الرسالة للدراسات والبحوث الإنسانية، المجلد 1، العدد 1، جانفي 2007، ص 91.

<sup>2</sup> مفيدة بن لعبيدي، إصلاح النظام الانتخابي وأفاق تحقيق الديمقراطية التشاركية / الجوارية في الجزائر، التواصل في الاقتصاد والإدارة والقانون، العدد 51، سبتمبر 2017، ص 153.

- تأهيل الفاعل الجمعي والرفع من قدراته ليساير المستجدات الدستورية، لأنه لا قيمة لأي نص قانوني في غياب استيعاب جديد لمضامينه وإرادة قوية لانخراطه في هذا المسار التغييري.
- تأهيل المجالس المنتخبة وتجاوز الارتجالية في التسيير والتدبير والقطع مع المقاربة الأحادية في التنمية<sup>1</sup>.
- العمل على دسترة الديمقراطية كنظام حكم يركز على مبادئ الحوكمة المحلية وإعادة النظر في التنظيم الإداري لكي يساهم في تحقيق التنمية المحلية.
- تجسيد مبدأ الفصل بين السلطات وفق مبادئ المساواة والتخصص الوظيفي، الاستقلال العضوي دون التدخل أو ضغط السلطة على الأخرى<sup>2</sup>.

#### 4. خاتمة:

تعتبر مقارنة الديمقراطية التشاركية من المقاربات الحديثة لتدبير الشأن العام المحلي، والجزائر على غرار دول العالم لجأت لتجسيد هذه المقاربة على أرض الواقع من خلال إصدار بعض التشريعات الدستورية والقانونية وتبني بعض برامج التنمية المحلية، إلا أن هذه المقاربة التنموية واجهت عدة تحديات كثيرة تمثلت في قصور الأطر القانونية والتنظيمية خاصة ما تعلق بمشاركة فواعل الديمقراطية التشاركية كالمواطن، المجتمع المدني والقطاع الخاص، والتباين بين واقع النصوص القانونية والجوانب العملية في ظل غياب آليات الانخراط في سياسة التسيير العمومي، وضعف الثقافة القانونية والخبرة التنظيمية والوصاية الإدارية. مما أثرت هذه العقبات على التجسيد الفعلي للديمقراطية التشاركية على أرض الواقع لأن عملية تحقيق الديمقراطية التشاركية تتطلب جهدا مشتركا

<sup>1</sup> محمد بن شريف، العمل الجمعي وأفاق الديمقراطية التشاركية، منتديات الأفاق القادمة، الأحد 04 نوفمبر 2012، على الموقع: <https://afaqkadima.yoo7.com>

<sup>2</sup> عمر طيب بوجلal، المرجع السابق، عمر طيب بوجلal، إدماج مقارنة الديمقراطية التشاركية من خلال الإصلاحات السياسية، (عمان: مركز الكتاب الأكاديمي، 2017) ط.1. ص. 174-175.

من قبل الحكومة، المجتمع المدني والمواطنين من خلال إصلاح التشريعات وبناء المؤسسات وتطوير الكوادر وتغيير الثقافة وتمكين المجتمع المدني يمكننا تحقيق مجتمع أكثر ديمقراطية وشفافية.

النتائج المتوصل إليها من خلال الدراسة:

- ضعف المؤسسات كالأحزاب والمجتمع المدني، لجان الأحياء مما يؤدي تهميشها وعدم قدرتها على المشاركة الفعالة في صنع القرار.
  - الفساد والبيروقراطية من أكثر العوائق التي تحد من ممارسة الديمقراطية التشاركية وتهميش الفواعل الأخرى.
  - الذمة المالية غير المستقلة للمجالس المنتخبة تلعب دورا كبيرا في عدم نجاعة وخلق المشاريع التنموية والاستثمارية موجهة للسكان.
  - صعوبة المشاركة في عملية صنع القرار مع هيئات والفواعل الأخرى .
- وبناء على ما توصلت إليه الدراسة يمكن طرح التوصيات التالية:

يمكن إصلاح مقاربة الديمقراطية التشاركية في الجزائر من خلال إيجاد الحلول اللازمة لكل الثغرات والقصور الذي تشهده الآليات القانونية والتنظيمية المجسدة لذلك لإصلاح التشريعات ويعد إصدار الميثاق خاص بالديمقراطية التشاركية كأول خطوة نحوي ذلك وهو ما جسده العديد من الدول العربية كتونس والأردن، تحديد صلاحيات كل فاعل من فواعل المقاربة التشاركية، تطوير الكوادر من خلال البرامج تعزيز قدرات الإداريين والمنتخبين، تغيير الثقافة البيروقراطية وتكريس المساءلة والشفافية ، وتمكين المجتمع المدني، وزيادة الوعي بأهمية المشاركة المجتمعية وتشجيع ثقافة الحوار والتشاور، تطبيق قوانين مكافحة الفساد وتعزيز المساءلة والرقابة وتمكين المواطنين من المعلومات اللازمة للمشاركة في صنع القرار. وتعزيز الثقة بمنتهي من جهة واستخدام آليات التكنولوجيا المتاحة لنشر المعلومات اللازمة له.

في الأخير يمكن القول أن عملية تجسيد الديمقراطية التشاركية ليست بعملية سهلة يمكن تجسيدها على أرض الواقع دون أخذ بعين الاعتبار التحديات الثقافية والاجتماعية والسياسية قبل تبنيها.

• قائمة المصادر والمراجع:

- 1- حنان ميساوي، مشاركة المواطن كآلية لتفعيل الديمقراطية التشاركية على مستوى البلدية بين التكريس القانوني وإشكالات التطبيق، مجلة العلوم القانونية والإدارية، المجلد 5، العدد 2، جوان 2020.
- 2- أوكليل محمد الأمين، إشكالات تفعيل الديمقراطية التشاركية على المستوى المجالس الشعبية البلدية، مجلة الدراسات القانونية المقارنة، المجلد 5، العدد 2، 2019.
- 3- بالجيلالي خالد، مقارنة الديمقراطية التشاركية لتجسيد التنمية المحلية، مجلة البحوث في الحقوق والعلوم السياسية، المجلد 4، العدد 2، ماي 2019.
- 4- جعفرورة مصعب، العوامل السياسية والقانونية وأثرها على المشاركة السياسية، مجلة الدراسات القانونية والسياسية، المجلد 5، العدد 2، جوان 2019، ص 185.
- 5- فراحي محمد، الديمقراطية التشاركية كآلية لبناء الثقة بين الإدارة المحلية والمواطن في الجزائر (2011-2020) بلدية أولاد بن عبد القادر ولاية شلف أنموذجا، أطروحة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم السياسية، تخصص إدارة الجماعات المحلية، جامعة الجزائر 3، 2022.
- 6- بدر بدرة ثلجة، المقاربة التشاركية كآلية لتحقيق التنمية المحلية في الجزائر بلدية المحمدية بولاية معسكر أنموذجا "2012-2017"، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في ميدان الحقوق والعلوم السياسية، جامعة الجزائر 3، 2019، ص 34.
- 7- فهيمة طوبال، حوكمة لامركزية المجالس المحلية في الجزائر من خلال القانون 11/10 والقانون 07/12، مجلة المعيار، المجلد 24، العدد 49، 2020.

- 8- حكيم طيبون، المشاركة السياسية للمرأة في الجزائر "نظام الكوتا كنموذج"، مجلة صوت القانون، العدد.2، أكتوبر.2014.
- 9- جهيدة ركاش، إشكالية التنمية السياسية في الجزائر بين مقتضيات المراحل الانتقالية والحاجة لترشيد الحكم، مجلة البحوث السياسية والإدارية، العدد.6.
- 10- العسكري زينب، إشكالية الديمقراطية وحقوق الإنسان في الوطن العرب: الواقع والأفاق، أطروحة دكتوراه في الفلسفة، جامعة وهران 2، كلية العلوم الاجتماعية، قسم الفلسفة، 2019/2018، ص.133.
- 11- عون طلال، وسائل الإعلام وترسيخ قيم المواطنة، مجلة الرسالة للدراسات والبحوث الإنسانية، المجلد.1، العدد.1، جانفي 2007.
- 12- مفيدة بن لعبيدي، إصلاح النظام الانتخابي وأفاق تحقيق الديمقراطية التشاركية / الجوارية في الجزائر، التواصل في الاقتصاد والإدارة والقانون، العدد.51، سبتمبر.2017.
- 13- محمد بن شريف، العمل الجماعي وأفاق الديمقراطية التشاركية، منتديات الأفاق القادمة، الأحد 04 نوفمبر 2012، على الموقع: <https://afaqkadima.yoo7.com>
- 14- عمر طيب بوجلال، المرجع السابق، عمر طيب بوجلال، إدماج مقارنة الديمقراطية التشاركية من خلال الإصلاحات السياسية، (عمان: مركز الكتاب الأكاديمي، 2017) ط.1.

## Political capital and Participatory democracy

**Dr. Mohammed Amine Dechira**

**,Email: [aminoayemane@gmail.com](mailto:aminoayemane@gmail.com)**

**Djilali Lyabes**

**University, Sidi Bel Abbes, Algeria, Email:  
[aminoayemane@gmail.com](mailto:aminoayemane@gmail.com)**

### **Abstract:**

This study aims to address the mechanisms of the work of municipal delegates through sociological awareness of the informal considerations that control the crystallization of the representations of participatory democracy in the municipal delegate as responsible for the administrative district.

Through its outputs, it was found that the legislator's adoption of social capital violates the institutional nature of the citizen's participation in the municipal delegate in managing public affairs within the framework of the principles of participatory democracy.

**Keywords:** participatory democracy; representative commitment; political capital; social capital.

## 1. Introduction:

The development of the state has resulted in urgent needs centered in general on the duality of the citizen and official institutions, especially with regard to reviewing the frameworks of interaction between them, so that the public action industry does not remain exclusively in the hands of the modern state agencies, which exclusively and constitutionally control what is known as traditional tasks, the sovereign missions (Ousmane, 2012, p 25) of the state is justice, sovereignty and security, Therefore, the organizational need emerged to include the citizen as an informal actor in the circle of public policy-making through participatory democracy within the framework of what is termed in the field of administrative sciences in the Quartet of decentralization (Jean-Luc, 2012, p 26) which places the citizen within four legal centers, in which he intersects with the institutions of the regional community as a citizen, taxpayer, voter, and taxpayer, user, voter, citizen, and taxis for the establishment and improvement of local public utilities, as for its easement, it means freedom of access to public institutions and benefiting from their services. With these three characteristics, his citizenship is complete as a right and a duty.

Returning to the model of regional groups in Algeria within the framework of the principle of participatory democracy, we find that this trend reflects a young democratic experience, whose features were manifested with the political openness that resulted from the social movement at the end of the eighties to change the unilateral, guiding system that has prevailed since independence and is based on the unity of leadership between the party and the state (Belaouar, 2006, p 97) the regional community, which is the name of the 1963 constitution, was structured in the municipality as a colonial inheritance, and the exclusive structure remained in the conduct of public affairs without the involvement of the citizen, until the activation of the reform policies of the regional communities in 2010, which was established by a legal text It is concerned with the concept of the conservatorship of political representation represented in

Executive Decree (Decree, 2016), where the Ministry of the Interior, Local Authorities and Urban Development adopted a vision requiring citizens to be involved in the management of delegations, in return for choosing delegates belonging to these provinces as a priority in their appointment, which calls for an analysis of the sociological discurs (Le Bart, 1980, p 91) of the implications of this perception on the outcomes of participatory democracy in light of the presence of a social capital for the municipal delegate that may dilute the citizen's participatory action and deviate from the purpose for which it was established, the importance of the study revolves around the attempt to dive into the philosophy of local representation to understand the pillars upon which the municipal delegates rely in their participation of the residents of their districts in the conduct of public affairs within the framework of the participatory democracy approach by highlighting the model of delegates in the municipality of Ain Temouchent as a sample of local groups in western Algeria.

The scarcity of previous studies on the relationship of the participatory democracy variable with the social capital variable of the elected in the Algerian local groups model Olivier De Sardan, entitled *les huit modes de gouvernances locale en Afrique de l'Ouest*, and relating to the patterns of local governance of some African countries with a French orientation in the management of local communities, the researcher adopted a socio-anthropological approach in studying the various elements of development governance (De Sardan, 2009, p. 05) focused on the variables of participatory democracy, the organizational and behavioral culture of the various actors of the local community and the patterns of interaction among them.

Theoretically, criticism of this literature lies in not focusing on reading the regulatory texts a political reading, which would have increased the value of the research, as for procedurally, the researcher relied on social surveys conducted by the LASDEL Laboratory for Studies and Research on Social Dynamics and Local Development, as he dropped the explanatory and contextual variables that are



involved in the formation of developmental local action on the eight patterns of local governance, and he compared them with the results of field investigations, which contributed to updating and scrutinizing the results of the study.

With regard to the sociological preoccupation, it crystallized from a paradox that I stood by virtue of my functional examination of the activity of municipal delegates, which raised a question to me about the purpose of linking the legislator of participatory democracy with the social capital factor of one of its actors represented in the municipal representative, the research concern was as follows:

**Does the municipal representative's social capital affect the citizens' participation in managing their public affairs?**

And from this branched the questions:

Why did the trusteeship employ social capital as a criterion in the process of appointing the municipal representative?

How do municipal delegates with social capital involve citizens in the management of their administrative districts?

In light of this, the hypothesis was formulated as follows:

Why did the trusteeship employ social capital as a criterion in the process of appointing the municipal representative?

How do municipal delegates with social capital involve citizens in the management of their administrative districts?

In light of this, the hypothesis was formulated as follows:

The more social capital is employed for the municipal delegate, the more it violates participatory democracy. **2. Philosophy of local political representation**

Raising the issue of political representation as the mandate of un Mandat came after the following problem:

### **Is political representation (national/local) a representational mandate?**

Here, the French jurist Raymond Carré de Malberg intervened through his contribution to the general theory of the state la *théorie générale de l'Etat*, completely denying that political representation is a representative mandate that the elected derives its legitimacy from the citizens "who do not delegate authority to him, but rather create He has a legal position from which he derives his authority and legitimacy through their election to him", he says in this regard " Citizens do not delegate power to him, but confer on him a status and it is from this status that he draws his power."

The matter, according to de Mellberg, is not and is not related to a representative trust *un Mandat*, but rather it is related to what he called "*un acte de confiance*" because its source is citizens and not decision-making institutions, based on the philosophy of the statesman Sieyès as the special advisor to the French Emperor Napoleon Bonaparte, which differentiates between trust and trust in the issue of political representation through hierarchy, where it is considered that trust comes from below, while power comes from the top and therefore as long as the hierarchy of political representation (local / central) comes from below, the matter is nothing more than a the trust contract is not a representation mandate that citizens delegate to their political representatives, but on the other hand, critics of this proposition point to a loophole in the philosophy of political representation in Carrie de Malbargo

Specifically in the issue of citizens establishing a legal center for the elected within the decisionmaking system, these critics believe that this legal center, which will allow the people's representative to access the decision-making system, is the same as making the trust granted by the citizens turn into an authority granted to him by the system to which he belongs, which is what can be dropped on the example of the President of the Municipal People's Assembly, le *président de l'assemblée Populaire communale* in our representative

system, who enjoys the status of *la double casquette*, as a representative of the people on the one hand, i.e. the holder of a contract of confidence and a representative of the state (regional community) on the other hand, a holder of On the authority contract / guardianship and therefore “the philosophy of local political representation is based on the duality of the trust contract and the authority contract.”

### **3. participatory democracy**

To understand the sociology of participatory democracy, it is necessary to use the historical approach of the French historian Alexis de Tocqueville, author of one of the most important pillars of knowledge in understanding the historical course of regional administration entitled “*l'ancien régime et la révolution Française*”, in which he referred to the historical rupture of the French administration with her legacy before 1789, he expressed:

"It is in the commune that the strength of free peoples resides, communal institutions are to freedom what primary schools are to science, they give a taste of peaceful use and accustom them to using it.

Without communal institutions a nation can give itself a free government but it does not have the spirit of freedom."

He stated that the strength and freedom of individuals lies in the local administrative organization represented in the municipality, the government as an executive body and a decision-making center does not depend in essence on the local public administration in the image of the municipality, as it is an organization that lacks the spirit of freedom that is one of the three pillars of the French Revolution (fraternity, equality, freedom), here Toqueville refers us to the roots of the participatory approach to regional administration and the conduct of public affairs, which have roots that were already embodied before the French Revolution, where he was entrusted with the management of the local affairs of the inhabitants of the villages to what he termed the general population *le général des habitants* or

what was called at that time the commune jurée general assembly of the municipality, but according to the chronological presentation of Toqueville, the signs of participatory democracy date back to the establishment of the Third Republic starting in 1795 And the transition from a given traditional representativeness shackled by the tutelage of the monarchy to the participatory given that was revived by democracy, whose first fruits began to be evident with the Second Republic.

This later contributed to the establishment of one of the pillars of partnership in the regional groups, what is known as the referendum local

which is framed by elected local councils according to the text of Article 72 of the Constitution of the Fourth Republic.

#### **4. sociological reading of the organizational framework of participatory democracy in municipal delegates - a procedural study of a sample of delegates of the administrative districts at the level of the municipality headquarters of AinTemouchent - Algeria –**

With regard to the procedural framework of this study, the descriptive approach was relied on in presenting the structure of the municipal delegation, which consists of a deliberative structure represented in the Municipal People's Council, a political structure represented by the political party to which this delegate belongs, in addition to the structure of the local community represented in the neighborhoods of the administrative district As for procedural research techniques, the direct interview was employed in its semi-directed type, while working on not allocating questions that restrict the respondent in his answers and leaving a margin of freedom, which may help in obtaining additional data that are not directly related to the research problem but serve the subject of the research.

As for the study variables and research samples, the independent variable was limited to the social capital that the municipal team possessed in its district before being appointed as its

delegate, and the dependent variable is represented in participatory democracy between the delegate and the citizens.

AinTemouchent, of which 02 males and 02 females were appointed by virtue of a decision issued by the President of the Municipal People's Council of the municipality of Ain Temouchent on 16/01/2022 at the level of each of the districts of the new city, Sidi Said, Al-Jawhara and the neighborhood of love ex saint Rock within the framework of the electoral mandate of the Municipal People's Council 2022/2027.

Presentation and analysis of data related to the research hypothesis "The more social capital is employed for the municipal delegate, the more it violates participatory democracy."

**Table 1.** Relationship of the social capital of the municipal delegate to the participatory action of the citizen

Relation	Citizen participation in the management of the municipal delegation		Total
	There is no	There Is	
Residence of the delegate within the province's denial before appointment	03	01	04
The delegate exercising a free activity within the same province	03	01	04
The delegate practicing a public administrative activity within the same district	02	02	04
Total	08	04	12

**Source:** done by the researcher on 01/25/2022 at the municipality of Ain Temouchent.

#### 4.1 The comment

Table No. 01 shows the procedurally obtained data regarding the relationship of the delegate's social capital variable with the participatory democracy variable, the focus was on measuring the degree of correlation between them by calculating the coefficient de contingency in order to capture the degree of compatibility between them, as long as that Both variables are qualitative, not quantitative, and therefore this coefficient was calculated using the following law: Compatibility coefficient =  $c-1/c$ , where  $c$  is the sum of the square of the cell / the sum of the row of the cell (the sum of the column and  $c = (3)2/6(4 + (1)2/6(4+ (2)2/6(4+ (1)2/6(4+(3)2/6(4+2) (2 / 6(4).$

Therefore,  $c = 0.37 + 0.04 + 0.16 + 0.04 + 0.37 + 0.16 = 1.14$ .

Thus, the coefficient of compatibility:  $0.60 = rc = 1.14 - 11.06$ .

Therefore, the obtained value was 0.60 between the values of 0 and 1 on the correlation scale, and from it we conclude that the relationship between social capital and participatory democracy in this situation represents a strong positive direct relationship.

The extent of the impact of the social capital of the municipal representative on the degree of participation of the citizens of his district in the management of their representative, where the procedural research referred us to the presence of 03 delegates out of 04 with a percentage of 75 (of the total sample have tribal social ties (before they were appointed as delegates) with the residents of the district by virtue of neighborhood.

Therefore, they own social capital at the level of their delegates, which precedes the representative capital when they are appointed as delegates, and this inevitably reflects on the quality of the relationship between the municipal delegate and the citizens in the matter of their contribution within the framework of participatory democracy in the conduct of public affairs, which was confirmed by the surveyed sample as being more open to the citizens of their districts with regard to by managing public hygiene files, preparing

public spaces, organizing the neighborhood market, as well as proposals for urban development projects, and this is compared to their counterparts from the representatives of the rest of the municipalities who do not have tribal social capital in the province.

## **5. Sociological reading of the results of the research hypothesis**

**“The more social capital is employed for the municipal delegate, the more it violates participatory democracy.”**

The reading of the content of the results came from a sociological perspective as follows:

- a. A transformation process has been observed that affected the nature of participatory democracy in its local dimension, due to the change that occurred in the local representative space, in view of the legislator's interest in the social capital variable of the local team in embodying the participatory approach of local groups, as the creation of municipal commissions came in presenting the reasons Municipal Law 11/10, which is devoted to the principle of lack of focus in the activity of administrative interests, especially those related to the utility service directed to the citizen and urban management, Whereas Article 133 of Law No. 10/11 relating to the municipality, dated Rajab 20/ 1432 corresponding to June 22, 2011, stipulates that the municipality can create delegates and administrative annexes by organizing according to the interests of the public utility, the objective of which is to effectively manage cities with large human concentrations, under the supervision of the Municipal People's Council, which undertakes, according to a deliberation, to provide the material and human means for the activities of these delegates, which are headed by a local elect who is proposed and appointed by the President of the Municipal People's Council and authorizes him to sign it in the control of civil status and the conduct of public affairs.

For an administrative balance based on the duality of representation and appointment, Six years after the implementation of

the new municipal law, Executive Decree No. 16-258 came to strengthen the role of delegates as a space for citizen participation, especially after recording shortcomings in representative democracy that failed to involve citizens in the conduct of their public affairs, so the transition from representative democracy to democracy Participation that makes the citizen an active participant in the public policy-making and decision making process (Qerqah, 2011, p. 188), since a large part of the daily social demands may not be addressed, which reflects the fragility of The link between the citizen and the local team.

The hypothesis that “the appointment of the municipal representative at the level of an administrative district in which he has social capital violates participatory democracy” requires a sociological reading of Executive Decree 16-258 in Article 11 of Chapter Two, which determined the legal position of the delegate in activating the municipal delegation through two tasks:

Providing public service to the beneficiaries, as well as designing programs to improve the standard of living and economic development within the borders of this province, therefore, the appointment of a municipal representative at the head of an administrative district is originally one of its residents, or in a sociological sense, in which he owns an un capital social, based on the Municipal Law 10/11 in Article 138, which we find states:

“It is taken into account, as far as possible, in appointing the municipal representative, that he is a resident of that part of the municipality.” , then it is not in the obligatory form, but the legislator left the discretionary power to the head of the Municipal People’s Assembly in this, which was revealed to us by the field study by adopting the Aïn Temouchent Municipal People’s Council as a social capital that the elected gained either through the Neighbors of the residence as a tool to facilitate the implementation of The participatory approach, and here the sample surveyed sees that the municipality law 10/11, which referred to taking into account the



appointment of a municipal representative belonging to the province, without obligating that with an explicit article, reflects, according to them, a pragmatic trend that the guardianship seeks to establish in the field, through its adoption of the approach of the new public management NMP focused on the communicative approach between Formal and informal actors in the administrative district, the indicator of pragmatism for them lies in their appointment, as they have an accurate perception of the specificities of the province, as they were part of its population and are familiar with its formal and informal interactions and idiosyncrasies, which will make it easier for them, according to the legislator, to deal with daily public affairs without neglecting any social part that may cause the deterioration of their relationship as delegates with In addition, the research sample supported the pragmatic proposition on which the legislator relies on the adoption of social capital as a tool for participatory democracy, given that the time factor is important in evaluating the quality of citizen participation, as appointing him, for example, in a province where he does not have sufficient data, will take a large amount of time from his representative custody In his knowledge of the human structure of the boycott and its specificity, which negatively reflects on the speed of their involvement in activating public action.

However, we felt from the delegates' answers in recognition of the other unauthorized dimension of pragmatism, as we noticed that the research sample repeated the terms they used us, as 3 members of the sample repeated saying, "If it wasn't for my relationship with the citizens of the province, I would not have been appointed at the head of its delegate," and the employment of social capital in the Participatory democracy on the relational balance.

However, the field research referred us to an un paradoxe that all members of the sample confirmed to us that they want to run municipal delegations other than those in which they have social capital, as this puts them in front of the so-called double obligation that hinders opening the way for citizens in the framework of participatory democracy this is due to the dominance of the

noninstitutional aspect in the relationship of the municipal representative with the citizens, given the social link prior to his presidency of the delegation, which leaves traditional traces in his relationship with them, citizens and even the municipal representative remain subconsciously represented, which may deviate his interaction with them in the framework of participatory democracy from its institutional context and prejudice the purpose for which it was set especially since the municipal delegate is authorized by the President of the Municipal People's Council with the status of double cap (Bernard, 2001, p. 33) As a representative of the regional community as well as a representative of the state, and therefore he is governed by a representative obligation towards the citizens of his administrative district in everything related to the conduct of their public affairs, and at the same time he is also governed by a functional obligation coupled with an organizational text towards the Council The Municipal People's Authority delegated them to run the public affairs of their administrative district, and here the effect of the common social balance is evident as a decisive factor in analyzing the relationship of the delegate with the citizen.

As long as it leads to a dilution of the institutional nature in their relationship, which is also reflected in the delegate's obligations towards his guardianship, as some delegates indicated that they sometimes resorted to illegal behaviors in organizing a local development issue, as a result of pressure from their citizens, and considered this a diligence from them in the face of these daily demands, without recourse to the guardianship that obstructs the proposals that they raise in the name of the citizens of their districts, on the pretext that they cannot be embodied or that they do not reflect a development priority, which often leads to the transformation of participatory into a clash between the delegate and the elected council.

to facilitate its integration with the social peculiarities of the district that it represents, in order to increase the efficiency of communication between it and the citizens as partners in local

development, but it has produced in parallel pathological phenomena such as the tyranny of the traditional pattern over the institutional pattern in the interaction of the delegate with his citizens, which violates the limits of participatory democracy and makes Including a factor of chaos, not a factor of coordination, and here we are based on the study of the French researcher Guillaume Petit entitled "The Sociology of Participatory Commitment" Sociology of participatory engagement - production and reception of institutional offers of participation at the municipal level (Petit, 2017, p. 341)".

Where he touched on the problem of diluting the social capital of the municipal representative for participatory democracy, where the researcher proceeded from the following problem:

Is participatory commitment determined by social capital? here, he referred to the impact of the social capital of the various actors of this system (delegates, citizens, civil society) on their interactions and the outcomes of this system, especially if it is misused or not controlled, which will lead to the delegation losing its institutional advantage, so traditional/informal interaction patterns dominate among the various actors. Its actors, therefore, he referred to another criterion by which the recruitment of the social capital element is moderate, which is the criterion of social selectivity, as the researcher considered it an effective mechanism to isolate what he called in his thesis the effect of the employment of social capital.

Social selectivity is an instrument for isolating the compensating effect of the social capital of the municipal delegate (Petit, 2017, p. 342).

By dropping this criterion on our sociological preoccupation, we find that addressing the imbalance between social capital and participatory democracy for the municipal delegate requires a corrective action, based on the selection of the quality of social capital by presenting elected representatives who constituted social capital with an institutional background through their practice of activities An annex at the level of these provinces compared to other

elected representatives who formed social capital with a traditional background, through le voisinage, as the first sample had previously interacted with its citizens in an institutional framework and thus controls the employment of its social capital in its institutional context represented in participatory democracy.

The second sample, the pattern of its interaction with its citizens, was traditional, as the municipal representative will find it very difficult to participate with the citizens of his district in the conduct of public affairs, due to the predominance of non-institutional considerations in their relationship.

## 6. CONCLUSION

The movement witnessed by the local communities has called for the trend towards a new management style that removes the citizen from the circle of the demands/recipient, to being an active and participant within the local decision-making system by adopting the foundations of participatory democracy based on the foundation of what the researchers Dominique and L. Blondiaux have termed Et C. Dominique with the mechanisms of participation (Dominique and L. Blondiaux, 2006, p. 45) that work to bring the disengaged citizen (Fromentin, 2008, p. 39) into discussions of public interest , As it represents a field for political upbringing in the local dimension and the establishment of what is termed as the experience of citizens as one of the pillars through which the local public action crystallizes, especially if we drop this on the working mechanisms of local groups in the Algerian model, which has become dependent on the employment of social capital For the local team, as a criterion in activating the performance of the participation devices, as this social balance produced representations that affected the imagination of both the municipal delegate as well as the citizens of his administrative district about the concept of participatory democracy, which led to the dominance of the pattern of interactions with a traditional/informal dimension over the pattern of institutional/official interactions.

The municipal delegate was unable to institutionalize the social capital shared by his citizens, which made the participatory democracy pursued by the municipal delegation governed by unofficial considerations, in conflict with the legal framework that regulates its work, which reflects the cases of contradictions in which the municipal delegate falls as a result of his breach of his organizational commitment towards the People's Assembly the municipality delegated by the conduct of public affairs, which requires a reconsideration of the issue of employing social capital as a criterion in the participatory approach of municipalities, as the success of this approach in certain countries and its failure in others remains linked to the factor of institutional maturity la maturité institutionnelle for local groups, which is what specialists work through To move beyond the general conception of participatory democracy to a more accurate conception, which is the proximité la démocratie.

### **Bibliography List:**

#### **Books:**

1. Bernard, Francois (2001). *365 questions and answers to succeed in its municipal mandate*, the Monitor publications, France ;
2. De Sardan, Jean Pierre Olivier (2009). *The eights modes of local govenance in west Africa*, Institute Overseas Development, united kingdom ;
3. Bœuf, Jean-Luc (2012). *the quarter of decentralization: taxpayer, user, voter and citizen*, public secteur publishing, France ;
4. Le Bart, Cristian (1980). *The analysis of political discourse: from field theory to the sociology of greatness*, Mots, Paris ;
5. Raynaud, Philippe (1986). *Max Weber Sociology of law*, Puf, France;

6. Stéphanie Fromentin and Thomas Wojcik, (2008). *The layman in politics: citizens' skills and commitments*, the Harmattan, France; **Theses:** Family name, first name (year), thesis title, college, university, country,
7. Petit, Guillaume (2017). *power and want to participate in democracy: sociology of participatory engagement*, doctoral thesis in political science, doctoral school of political science, Paris ,
8. Ba, Ousmane (2012). *local decision making*: procedures for on territorial decentralization, doctoral school of human and social sciences, Champagne-Ardenne, Reims ,France ,
9. Balaour, Mustapha. (2006). *The National Liberation Front Party and Political Reform Paths in Algeria*, Journal of the Researcher at KasdiMerbah University. (Issue 04), pp. 97-106
10. Blondiaux, Dominique & Cardon, Loïc. (2006). *participatory systems*, the Politix publications, (Issue 03), pp. 36-49 .

## **Fostering Sustainable Local Development via the Social Market Economy**

**Selmi Aicha**

**University: djilali liabes sidi bel abbes**

**e-mail: aicha.selmi@univ-sba.dz**

### **Summary:**

This study aims to highlight the relationship between the Social Market Economy and sustainable local development, focusing on how this economic model seeks to reconcile free market mechanisms with social principles to achieve both economic efficiency and social cohesion. By examining the evolution of sustainable development beyond environmental concerns to include economic, social, and cultural dimensions, the study explores how the Social Market Economy can serve as a strategic tool for empowering local actors, supporting social institutions, and fostering inclusive community growth.

The study concludes that the Social Market Economy, when effectively adapted to local contexts, offers a viable framework for promoting sustainable local development. It demonstrates the model's ability to balance competitiveness with social equity, provided that appropriate mechanisms are in place to support grassroots initiatives and respect local specificities

**Key words:** Social Market Economy; sustainable local development.

## Introduction:

Amid the rapid economic and social changes shaping contemporary societies, there has been a growing need for development models that can strike a balance between economic growth and social stability. One of the most notable approaches is the Social Market Economy, which aims to harmonize free market mechanisms with social values, ensuring both economic efficiency and social equity.

This model, which evolved in Western Europe following World War II, has become a reference framework for numerous economic and social policies, particularly within the context of sustainable development. Sustainable development today is no longer confined to environmental concerns alone, but increasingly encompasses economic, social, and cultural dimensions as well. From this perspective, the social market economy is viewed as a strategic approach for promoting sustainable local development through the support of social institutions, the empowerment of local actors, and the strengthening of social cohesion within communities.

However, this approach raises a central issue regarding the extent to which the social market economy is capable of achieving sustainable local development that respects geographical and social specificities, without undermining market mechanisms and competition. It also prompts questions about the practical mechanisms for implementing this model in local contexts, and the extent to which social economy practices and institutions can be integrated into grassroots development policies.

This leads us to the central research question of our discussion: **To what extent can the social market economy contribute as an approach to achieving sustainable local development, and what mechanisms and determinants enable its effective implementation within local communities?**



## Section One: The Theoretical Background of the Social Market Economy and Sustainable Local Development

### 1. The Concept of the Social Market Economy

The market economy is primarily a technical rather than an ideological concept. At its core lies the pursuit of profit, a principle that underpins most economic theories—from the Physiocratic and Mercantilist schools to Classical Economics as exemplified by Adam Smith, who advocated for free markets and the notion that markets are capable of self-regulation.

By integrating both concepts—the **market economy** and **social justice**—the notion of the Social Market Economy emerges. While the core idea is not entirely new, its contemporary framing is often traced back to the interwar period, particularly in relation to Keynesian thought.

The aim is to strike a balance between economic efficiency and social justice. This model rests on three key pillars:

- Promoting competition and eliminating monopolies.
- Ensuring equal opportunities.
- Enabling state intervention when market mechanisms fail.

At its essence, the **Social Market Economy** advocates for state involvement in guiding public expenditure and investment to meet social needs, reduce class disparities, and guarantee social stability as a prerequisite for sustainable economic development.

Accordingly, the **Social Market Economy** can be defined as: "**An economic system that emphasizes free competition, efficiency, and market mechanisms, while aiming to achieve economic growth, social justice, and social welfare.**"<sup>1</sup>

---

<sup>1</sup> Ismail Aref Yamama, "The Experience of the Social Market Economy in Syria and Its Implications for the Economic and Social Reality," Faculty of Economics, Damascus, 2015–2016, p. 10.

The Social Market Economy does not focus solely on economic dimensions; rather, it places significant emphasis on both freedom and social justice—understood as personal liberty within the framework of social responsibility. It is founded on the principle that the continuity of the economic process is inherently a sound social process—one that mitigates social tensions, enhances societal stability, and neutralizes socio-economic crises.<sup>1</sup>

It is also defined as an attempt to construct a "third way" between liberalism and socialism, characterized by the reconfiguration of the relationship between competition and solidarity, and between market economy and social justice. Moreover, it can be seen as a political system that seeks to affirm its realization by linking individual initiative and freedom to social progress, and by aligning the performance of the general market economy with the principles of a competitive economy.<sup>2</sup>

In a similar vein, we find ordoliberalism, Starting in the 1930s, a group of thinkers around Walter Eucken and Franz Böhm, an economist and a lawyer at the University of Freiburg, developed a new school of thought called "ordoliberalism". Having just experienced the Great Depression and facing the rise of communism and fascism, they focused on reforming the existing capitalist order. Without institutional backguards, they feared, some market actors can accumulate too much power. Adam Smith, the founder of modern economics, already knew that entrepreneurs have strong incentives to restrict competition. Eucken and Böhm argued that these developments had a severe negative impact on consumers, e. g. higher prices, and on competitors who were pushed out business. They also feared that the accumulation of power can threaten democracy itself. To preserve free competition, the ordoliberals emphasized the need for institutions charged with protecting free markets.

---

<sup>1</sup> Ibid., p. 16.

<sup>2</sup> Ahmad Rateb Ali Al-Tinawi, *The Social Market Economy Between Theory and Practice: A Study of the Syrian Model*, Damascus: n.p., 2014, p. 111.

Both **ordoliberalism** and the **Social Market Economy** share core principles, particularly in terms of the state's role in **ensuring free competition** and regulating the market in a way that guarantees **social justice**. While **ordoliberalism** focuses on the need for institutions and regulations to protect **free markets** from monopolies and concentrated economic power, the **Social Market Economy** builds on this idea by integrating **social justice** principles, aiming to achieve **a balance between economic efficiency and social stability**.<sup>1</sup>

Several successful global models have emerged to demonstrate the effective application of the Social Market Economy, including the Japanese and German experiences, the Scandinavian model—particularly Sweden—the Chinese model known as the Socialist Market Economy, and finally, the Malaysian experience. All of these have been recognized as successful examples of this approach.

## 2. The Concept of Sustainable Local Development

Development refers to a dynamic process characterized by a series of structural and functional transformations within a society. These transformations occur as a result of interventions aimed at guiding the scale and quality of available resources in a way that enhances the well-being of the majority of individuals. This is achieved by increasing the effectiveness of people in utilizing the full potential of their communities. Development can also be defined as the maximization of human potential or the fulfillment of social needs by raising individuals to a certain standard of living.

From this perspective, the goal of development is not merely to increase production, but to empower individuals by expanding their range of choices. As such, development is understood as a process of enhancing capabilities, rather than merely maximizing economic utility or welfare. It involves elevating cultural, social, and economic

---

<sup>1</sup> Justus lenz, “social market economy the principals behind germany’s economic success”, Friedrich naumann foundation for freedom, p 02.

standards, recognizing that human needs extend beyond material aspects to include knowledge, culture, freedom of expression, environmental protection, access to recreational activities, and participation in shaping public affairs for both current and future generations.<sup>1</sup>

As previously discussed, social justice is considered a vital instrument for achieving sustainable societal development. It fosters the creation of a society in which the human being is regarded as the supreme member. Its principles include the fair distribution of resources, goods, and services; solidarity with the most marginalized groups; and serving as a key indicator of a state's capacity to fulfill its developmental roles.

In this context, **Mohamed Zaki El-Shafei** argues that development is not synonymous with economic growth. Economic growth alone is unattainable without equitable distribution, and without adequate efforts in areas such as healthcare, education, and improvements in social conditions, including housing and quality of life.<sup>2</sup>

Furthermore, the "**Local Economic Development in Practice: A Guide for Practitioners**", prepared by the United Nations, defines Local Economic Development (LED) as a community-driven process focused on developing economic solutions based on local resources and competitive advantages. It is built upon three main pillars:

- Community Participation: Encouraging collaboration among the public sector, private enterprises, civil society, and marginalized groups.

---

<sup>1</sup> Rahali Hajila and Boukhalifa Rafika, "Development: From the Concept of Economic Development to the Concept of Human Development," *Journal of Studies in Development and Society*, no. 03, June 2016, pp. 2–3

<sup>2</sup> Mohamed Zaki Shafei, *Lectures on Development and Planning*, Beirut: Dar Al-Ahad, 1973, p. 53.

- Local Leadership: Ensuring that development plans are designed and initiated locally rather than imposed from higher authorities.
- Focus on Local Values: Placing local concerns and priorities at the heart of the development process.<sup>1</sup>

## **Section Two: The Contribution of the Social Market Economy Approach to Sustainable Local Development**

If we consider the Social Market Economy as a balanced bridge between free-market mechanisms and social justice, its aim becomes clear: to achieve effective economic growth while ensuring the fair distribution of opportunities and resources. This approach contributes to sustainable local development by empowering communities to lead their own development trajectories based on shared social and economic values. It encourages individual initiative while preserving the public interest and reinforces the regulatory role of the state to ensure justice and equity without stifling market dynamism.

It also supports the social and solidarity economy, including cooperatives and community-based institutions, which leads to the creation of local employment, the improvement of social services, the strengthening of social capital, and, ultimately, the building of more cohesive, stable, and resilient communities capable of withstanding crises.

This integrated model of development emphasizes the philosophy that society constitutes a unified whole, and that development should encompass all regions or enhance harmony and interconnection between them. It takes into account the existing social structures, cultural formations, and prevailing economic organizations during the development process. This model is often regarded as the most comprehensive and objective because it treats development as a

---

<sup>1</sup> U.n human settlements programme/ un-habitat, “ led in practice-a toolkit for led practitioners, 2013.

holistic unit and is responsive to the specific realities of developing societies.

**The Social Market Economy approach also promotes:**

- Entrepreneurship and local investment, by providing a competitive market environment along with regulatory frameworks that protect small economic actors.
- Innovation and productivity, through support for small and medium-sized enterprises (SMEs), which are key drivers of local development.
- Social justice and the reduction of economic disparities: For example, the approach addresses the situation of rural women, aiming to reduce inequalities and enhance their role by empowering them to overcome barriers to inclusion in development processes. Despite the vital role played by women in agriculture and food security, they often work under inhumane conditions that undermine their dignity—especially in terms of transportation and labor rights. Rural women therefore require economic empowerment to improve their social and economic status through value addition, marketing support, and integration into cooperative structures and development associations that offer training, financing, and insurance mechanisms.<sup>1</sup>
- Additionally, the state plays a critical role by:
  - Providing social safety nets, such as healthcare, pensions, and support for vulnerable groups, which helps to reduce social disparities.
  - Enforcing fair wage policies and labor protection measures, which contribute to improved living standards and social stability.
  - Environmental sustainability and resource balance are also reflected in this model through:

---

<sup>1</sup> Manel Ellouz, "The Role of the Social and Solidarity Economy in Achieving Development in Tunisia," *Academy Journal of Social Research*, no. 02, 2020, p. 78.

- Encouraging the rational use of natural resources, motivating businesses to adopt environmentally responsible practices such as green economy principles.
- Implementing tax policies that incentivize investment in renewable energy and sustainable technologies<sup>1</sup>.
- Supporting decentralization and local governance: The strengthening of economic and administrative decentralization allows local authorities to manage their resources more efficiently in line with the needs of their populations. It enables more flexible, responsive policies tailored to the specific developmental challenges of each region.
- Stimulating public-private partnerships: The Social Market Economy fosters collaboration between the private sector and the state in the implementation of development projects such as infrastructure and essential services. These partnerships provide financing and investment that help generate employment and enhance public services.<sup>2</sup>

### **Section Three: Potential Challenges in Implementing the Social Market Economy Approach for Sustainable Local Development:**

Although the Social Market Economy approach is closely aligned with local needs and sustainable development goals, it is often overlooked in national policy agendas, which tend to prioritize:

- Macroeconomic growth
- Traditional market instruments
- Profit-driven logic<sup>3</sup>

---

<sup>1</sup> Baya Si Youssef, "Managing Environmental Balance in the Context of Sustainable Development," *The Algerian Journal of Human Security*, vol. 6, no. 02, July 2021, p. 115.

<sup>2</sup> Ludwig Erhard, Luigi Sturzo, "The Social Market Economy in a Globalised World", congress document adopted by the EPP statutory congress bonn, 9-10 dec 2009, p 03.

<sup>3</sup> Antara berbache, Mohamed khalil bouhelais, "impact of macroeconomic variable on economic growth: insights from Algeria", *dirassat iqtissadiya review*, volume 11, n°: 01, june 2024, p 517.

This marginalization inevitably affects the reality of local development in society.

Among the most pressing challenges that hinder the full realization of this approach's potential are:

- The need to strike a delicate balance between state intervention and market freedom, in order to avoid excessive bureaucracy or market monopolies.
- The necessity of effective regulatory mechanisms to prevent market exploitation and the widening of the gap between the rich and the poor.
- Challenges in implementing environmental sustainability policies, particularly in communities that rely on heavy industries or intensive agriculture.
- Lack of an appropriate legal framework: The absence of clear legislation that defines and supports this approach and its components—such as cooperatives, associations, or social enterprises—restricts its flexibility and spread. Even where such laws exist, they are often rigid or limited to specific sectors. This results in a general lack of trust in the model and stems partly from the underestimation of its impact on economic and social development. This is due to:
  - Scarcity of reliable data and statistics.
  - Absence of clear indicators to measure societal impact.
  - Weak institutional and financial support:
  - Social market economy institutions often face difficulties in accessing funding or loans, especially from traditional banks.
  - They rarely receive institutional or financial backing from governments or international donors.
  - Lack of administrative competencies and governance capacity:
  - This approach requires participatory and complex governance models, which differ significantly from traditional institutions.



- The absence of trained professionals and specialists in the management of such institutions often results in operational and financial inefficiencies.<sup>1</sup>

### **Recommendations and Proposed Solutions to Strengthen the Social Market Economy Approach Locally**

We propose a set of recommendations that we believe would significantly impact local development, such as:

- Establishing a supportive and comprehensive legal framework by:
- Enacting flexible legislation that recognizes all forms of the social market economy and enables their growth across various sectors.
- Avoiding top-down imposition of regulatory models and respecting the diversity of local contexts.
- Integrating the approach into national and local development strategies:
- Considering it a core component of local development policies, especially in hard-to-reach sectors (such as education, healthcare, agriculture, and community infrastructure).
- Supporting the integration of this approach with both public and private initiatives.
- Providing direct financial and technical support:
- Offering dedicated funding (grants, interest-free loans, solidarity funds).
- Creating institutional and technical support mechanisms, such as business incubators and specialized support centers.
- Enhancing education, vocational, and managerial training:
- Developing university and technical programs focused on the management of the social market economy approach.

---

<sup>1</sup> Wakli Kalthoum, "The Role of Human Resource Management as a Strategic Partner in the Organization," *Journal of New Economy*, no. 13, 2015, p. 254.

- Training local leaders in participatory governance models and community-based evaluation.
- Improving data collection and research:
- Establishing national databases on the approach to better assess its economic and social impact.
- Supporting research on governance models and their effects on social cohesion and equitable resource distribution.

## **Conclusion**

The Social Market Economy Approach plays an effective role in achieving sustainable local development by fostering a flexible economic environment while ensuring social justice and environmental protection. However, its success depends on the implementation of balanced and integrated policies that account for the specificities of each region.

The social market economy should not be viewed as a secondary actor in the development process. Rather, it is a fundamental driver of inclusive and sustainable local development. In order to unlock its full potential, it must be politically and legally recognized, and an enabling environment must be created to support its development at the local level.

## الرأسمال الاجتماعي ودوره في تعزيز الديمقراطية التشاركية

سهالي محمد

أستاذ محاضراً

كلية العلوم الاجتماعية والإنسانية سيدي بلعباس

عنوان البريد الإلكتروني: sahal22mohammed@gmail.com

### مقدمة

في ظل التحولات التي تعرفها الأنظمة السياسية المعاصرة، برزت الحاجة إلى نماذج جديدة من الحوكمة تعكس تزايد وعي المواطنين بأدوارهم في العملية السياسية، ومن بين هذه النماذج ما يُعرف بالديمقراطية التشاركية، التي تسعى إلى توسيع قاعدة المشاركة الشعبية في صياغة السياسات العمومية واتخاذ القرارات، هذا التحول يتطلب بيئة اجتماعية متماسكة ومبنية على أسس الثقة، التعاون، والانخراط الفعال، وهي الشروط التي يُجسدها مفهوم الرأسمال الاجتماعي باعتباره دافعة أساسية لتقوية الروابط بين الفاعلين داخل المجتمع وبينهم وبين الدولة.

تنبع أهمية هذا الموضوع من كون الديمقراطية التشاركية لا يمكن أن تُفعل بمعزل عن القيم والممارسات الاجتماعية التي تُعزز المشاركة الفعلية والمسؤولية للمواطنين، فالرأسمال الاجتماعي، بما يتضمنه من شبكات اجتماعية وروابط الثقة المتبادلة، يُعد شرطاً مسبقاً لإرساء ثقافة تشاركية تدفع نحو بناء سياسات عمومية أكثر نجاعة وشرعية، كما أن الدول التي تُعاني من هشاشة في النسيج الاجتماعي، غالباً ما تواجه صعوبات كبيرة في تجسيد مشاريع المشاركة المواطنة.

تهدف هذه الدراسة إلى تحليل دور الرأسمال الاجتماعي في تفعيل آليات الديمقراطية التشاركية، من خلال إبراز كيف تساهم العلاقات الاجتماعية وشبكات الثقة

في تعزيز انخراط المواطنين في الحياة العامة، وتقوية التفاعل الإيجابي بين المجتمع ومؤسسات الدولة، وتسعى الدراسة إلى تقديم فهم نظري لهذا التفاعل، في سياق البحث عن شروط الانتقال نحو حكمة تشاركية فعالة.

انطلاقاً من ذلك، تتمثل الإشكالية المركزية في:

**كيف يُسهم الرأسمال الاجتماعي في تفعيل آليات الديمقراطية التشاركية وتعزيز فعالية المشاركة المواطنة؟.**

وتتفرع عنها الأسئلة التالية:

- ما هي مكونات الرأسمال الاجتماعي وعلاقته بالمجال السياسي؟
- كيف تؤثر شبكات الثقة والتعاون على سلوك المواطنين تجاه المشاركة؟
- ما هي أبرز التحديات التي تُعيق توظيف الرأسمال الاجتماعي في تجسيد الديمقراطية التشاركية؟.

## 1/ مفهوم الرأسمال الاجتماعي

لقد تطور مفهوم الرأسمال الاجتماعي عبر مراحل متعددة ضمن العلوم الاجتماعية، ليصبح أحد المفاتيح التحليلية المهمة لفهم دينامية المجتمعات وقدرتها على التنظيم الذاتي، وبناء الثقة، وتحقيق التنمية والتماسك الاجتماعي، بحيث يعبر هذا المفهوم عن مجموع القيم والمعايير وشبكات العلاقات الاجتماعية التي تُسهل التعاون بين الأفراد والجماعات في إطار المجتمع.

يكما يُعتبر الرأسمال الاجتماعي من المفاهيم الأساسية في علم الاجتماع والسياسة، حيث يشير إلى مجموع الموارد الفعلية أو المحتملة المرتبطة بامتلاك شبكة دائمة من العلاقات المؤسسية أو غير الرسمية، والتي تقوم على التعارف والاعتراف المتبادل بين الأفراد، ويُعزز هذا المفهوم من قدرة الأفراد على تحقيق مصالحهم من خلال الانتماء إلى مجموعات اجتماعية تتميز بالثقة والتعاون.

وفي هذا السياق، يُعرف عالم الاجتماع الفرنسي بيير بورديو الرأسمال الاجتماعي بأنه: "مجموع الموارد الفعلية أو المحتملة المرتبطة بامتلاك شبكة دائمة من العلاقات أكثر أو أقل مؤسسية، تقوم على التعارف والاعتراف المتبادل"، ويُبرز بورديو أن هذا الرأسمال لا يمكن فصله عن الرأسمالين الاقتصادي والثقافي، حيث يتفاعل معهما ويُعزز من فعالتهما<sup>1</sup>.

من جهة أخرى، يُقدم الباحث الأمريكي روبرت بوتنام في كتابه "Bowling Alone: The Collapse and Revival of American Community" تحليلاً لتراجع الروابط الاجتماعية في الولايات المتحدة، مؤكداً أن انخفاض المشاركة في الأنشطة الجماعية أدى إلى تآكل الرأسمال الاجتماعي، مما أثر سلباً على الأداء الديمقراطي والمشاركة المدنية. يُعرف بوتنام الرأسمال الاجتماعي بأنه "الروابط بين الأفراد - الشبكات الاجتماعية والمعايير المتبادلة للثقة والتعاون التي تنشأ منها"<sup>2</sup>.

كان بيير بورديو من أوائل المنظرين الذين استخدموا مصطلح "الرأسمال الاجتماعي" في السياق الأكاديمي. بالنسبة له، فإن الرأسمال الاجتماعي هو "مجموع الموارد الفعلية أو المحتملة التي ترتبط بامتلاك شبكة من العلاقات المستمرة، المبنية على التعارف والاعتراف المتبادل". يربط بورديو هذا الشكل من الرأسمال ببقية أشكال الرأسمال الأخرى (الاقتصادي والثقافي والرمزي)، ويعتبر أن الشبكات الاجتماعية تمنح الأفراد فرصاً للوصول إلى الموارد، لكنها في نفس الوقت تخضع لمنطق التفاوت الاجتماعي<sup>3</sup>.

أما جيمس كولمان، فقد ربط الرأسمال الاجتماعي بالوظيفة التي تؤديها العلاقات الاجتماعية في تحقيق أهداف الأفراد. فقد اعتبر أن الرأسمال الاجتماعي يتجسد في التزامات الأفراد تجاه بعضهم البعض، وفي وجود معايير وقيم مشتركة تُنظّم العلاقات

<sup>1</sup> Pierre Bourdieu, Le Capital Social, Actes de la Recherche en Sciences Sociales, France, 1980, p p 02.03.

<sup>2</sup> James S. Coleman, Bowling Alone: The Collapse and Revival of American Community, Simon & Schuster, usa, 2000, p19.

<sup>3</sup> Pierre Bourdieu, Ibid, p03.

داخل الجماعات، وبالتالي يُمكن استثماره لتحسين الأداء الجماعي سواء في الأسرة، المدرسة، أو المجتمع ككل<sup>1</sup>.

واشتهر روبرت بوتنام بإحياء هذا المفهوم في تسعينيات القرن الماضي من خلال أبحاثه حول العلاقة بين الرأسمال الاجتماعي والديمقراطية. في كتابه "Bowling Alone"، بيّن أن التراجع في عضوية الجمعيات والمنظمات المدنية بالولايات المتحدة أدى إلى تآكل الثقة بين الأفراد، وبالتالي ضعف الديمقراطية. يُعرّف بوتنام الرأسمال الاجتماعي على أنه "الروابط بين الأفراد - شبكاتهم الاجتماعية، والمعايير المتبادلة للثقة والتعاون"<sup>2</sup>.

وعلى هذا الأساس يُقسم الرأسمال الاجتماعي إلى عدة أنواع بحسب طبيعة الروابط التي يُنتجها بحيث نجد:

- الرأسمال الاجتماعي الترابطي: (Bonding Social Capital) يُشير إلى العلاقات المتينة بين الأفراد المتشابهين (مثل العائلة أو الأصدقاء)، ويُعزز الهوية الجماعية والتضامن.
- الرأسمال الاجتماعي الجسري: (Bridging Social Capital) يربط بين أفراد من خلفيات مختلفة، ويُعزز التفاهم والحوار بين الفئات المتنوعة.
- الرأسمال الاجتماعي الرابط: (Linking Social Capital) يتعلق بالعلاقات الرأسمالية بين الأفراد والمؤسسات الرسمية، وهو مهم لتمكين المشاركة السياسية والاجتماعية.

<sup>1</sup> James S. Coleman, Foundations of Social Theory, USA, Harvard University Press, 1990, p. 302.

<sup>2</sup> Robert D. Putnam, Bowling Alone: The Collapse and Revival of American Community, USA, Simon & Schuster, 2000, p. 19.

## 2/ مفهوم المقاربة التشاركية<sup>1</sup>

مفهوم المقاربة التشاركية يُشير إلى نشاط معين يرتبط بمجالين أساسيين، الأول سياسي ويبرز من خلال اهتمام المواطنين بالمجال السياسي، والفضاء الثاني هو المجال الاقتصادي من خلال التفكير الجماعي لكيفية تنفيذ لتحقيق أفضل تنمية اقتصادية محتملة لإقليم معين<sup>2</sup>. وبعبارة أخرى هي إيجاد صيغة حكم جديدة تقوم على ثلاثة دوائر متقاطعة في مصلحة ما من العمل المشترك، تمثل هذه الدوائر ثلاث مكونات أساسية هي الحكومة، المجتمع المدني والقطاع الخاص، وتنطوي على تحديد مجالات العمل والنشاط لكل من أطرافها الثلاثة<sup>3</sup>.

كما أن الديمقراطية التشاركية في مضمونها المعيارى الإجرائي يُطرح وفق نمط توزيعي من صنف آخر متعدد الاتجاهات ينبنى على أساس منحنيات عمودية وأفقية على خلاف منظور مونتسكيو الذي يركز على النمط الأفقي فقط، وإنما عموديا أيضا بما يكفل عدم تركز السلطة والاستئثار بها من طرف المركز، وبالتالي تكون فضاءات السلطة أكثر انسيابية مرنة وتتوزع على مجموعة من الفاعلين الدولتين وغير دولانية (الدولة، المؤسسات الجهوية، المجتمع المدني، القطاع الخاص...) كل من موقعه ومركزه في سبيل إحقاق المصلحة العامة<sup>4</sup>.

---

<sup>1</sup> عمر طيب بوجلال، إدماج المقاربة التشاركية من خلال الإصلاحات السياسية، عمان: مركز الكتاب الأكاديمي، 2017، ص36.

<sup>2</sup> Diana Burgos-Vigna, Démocratie Participative ET Attractivité des Villes en Amérique Latine, CAIRN.INFO, 2010, p53. Article disponible en ligne à l'adresse:

<http://www.cairn.info/revue-mondes-en-developpement-2010-1-page-53.htm>

<sup>3</sup> حسين عبد القادر، الحكم الراشد في الجزائر وإشكالية التنمية المحلية، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة أبو بكر بلقايد تلمسان، كلية الحقوق والعلوم السياسية، 2011-2012، ص188.

<sup>4</sup> عثمان الزباني، الجهوية الموسعة والديمقراطية التشاركية نحو إيجاد تقاطعات بنائية وظيفية، مقال على صحيفة مغرس المغربية، منشور يوم 03-03-2011. تصفح الموقع يوم 15-12-2014. المقال متوفر على الرابط التالي:

<http://www.maghress.com/alittihad/124596>

فلتجاوز المشاكل الداخلية للدولة، أُنزلت عملية اتخاذ القرارات إلى مستويات عدّة لعل أبرزها المستوى المحلي أي إعدادتها إلى الشعب، وفي ظل تطور دور المجتمع المدني والقطاع الخاص الذي أصبح شريكا للدولة في عملية التنمية، ونتيجة لذلك سيكون في وسع المواطنين أن يُدركوا القضايا وأن يعملوا سياسيا بما يُناسب مصالحهم<sup>1</sup>. لذا نجد الباحث سيدريك بولار Cédric Polère يُعرّفها على النحو التالي: "هي إضفاء الطابع المؤسسي على مشاركة المواطنين في تنفيذ السياسات العامة"<sup>2</sup>.

وعليه فإن الديمقراطية التشاركية تُعتبر وعاء يجمع مجموعة من الفاعلين، مركزة على الفاعلين الغير الرسميين كما يستميهم بذلك الباحث الأمريكي جيمس أندرسون James Anderson وهم المواطنون والأحزاب السياسية وجماعات المصالح وفي إطار علاقة فائز فائز كتعبير عن منطق استراتيجي مُقابل بمقابل بالمعنى الذي صاغه الباحث الجزائري عبد اللطيف بوروي بقوله "كلما ازداد الاندماج بين الفاعل الحكومي وغير الحكومي في صناعة القرار السياسي كلما قلت احتمالات الإضراب والتي يجب أن تتعدى الطرح المرتبط بالفعل الحكومي وفقط، وإنما إشراك الفواعل الغير الحكومية مثل المجتمع المدني"<sup>3</sup>.

### 3/ الرأسمال الاجتماعي كمدخل لتفعيل الديمقراطية التشاركية

يمثل الرأسمال الاجتماعي متغيّر مُستقل لمتغيّر تابع يتمثل في الديمقراطية التشاركية، وتتجلّى نقاط التأثير بينهما فيما يلي:

#### أ/ تعزيز الثقة بين المواطن والمؤسسات

تُعد الثقة المتبادلة بين المواطنين والمؤسسات الحكومية حجر الزاوية في بناء ديمقراطية تشاركية فعّالة، فحين يشعر المواطنون بأن مؤسساتهم تعمل بشفافية وتخدم الصالح العام، يزداد استعدادهم للمشاركة في العمليات السياسية واتخاذ القرار، بحيث

<sup>1</sup> وليد دوزي، مرجع سبق ذكره.

<sup>2</sup> Cédric Polère, op.cit, p09.

<sup>3</sup> عبد اللطيف بوروي، (المنافسة الالكترونية في المشاركة السياسية دراسة حالة الجزائر منذ 2008)، مجلة جيل الدراسات السياسية والعلاقات الدولية، الجزائر، العدد الأول، يناير 2015، ص 27.



يشير الباحث كينيث نيوتن إلى أن "الثقة الاجتماعية تُعتبر مكونًا أساسيًا للرأسمال الاجتماعي، وهي ضرورية لنجاح الديمقراطية التشاركية، حيث تُسهم في تعزيز التعاون بين الأفراد والمؤسسات".

وفي هذا الإطار، وبعد الثورة التونسية سنة 2011، واجهت البلاد تحديات كبيرة تتعلق بإعادة بناء الثقة بين المواطن ومؤسسات الدولة، لكن ظهور مبادرات حوار وطني بتنسيق من منظمات كبرى مثل الاتحاد العام التونسي للشغل والرابطة التونسية لحقوق الإنسان ساهم في خلق مساحات جديدة للتفاهم والنقاش، وقد ساعدت هذه المبادرات في تهدئة الاحتقان السياسي، وكُرست مبدأ الحوار التشاركي في اتخاذ القرارات المصيرية، ما عزز ثقة المواطن في إمكانية التغيير عبر المؤسسات.

#### ب/ توسيع شبكات الفعل الجماعي

تُسهم منظمات المجتمع المدني، والجمعيات، والروابط الاجتماعية في تعزيز المشاركة الجماعية، حيث توفر منصات للحوار والتعاون بين المواطنين والدولة، ويُبرز فرانسيس فوكوياما أن "الرأسمال الاجتماعي يُعزز من فعالية المجتمع المدني، مما يؤدي إلى تحسين الأداء الديمقراطي من خلال تشجيع المشاركة السياسية والتعاون بين الأفراد".<sup>1</sup>

وللتدليل على ذلك، نجد التجربة المغربية بحيث ساهم اعتماد الجهوية المتقدمة وتعزيز دور المجتمع المدني في تطوير آليات تشاركية جديدة بين المواطن والمؤسسات. فقد باتت الجماعات المحلية مطالبة بإنشاء "هيئات استشارية مع المجتمع المدني"، مما فتح المجال أمام الجمعيات المحلية للمساهمة في إعداد وتبعية السياسات العمومية محليًا، هذه الشبكات مكنت من إشراك المواطنين في بلورة المشاريع التنموية، خصوصًا في مجالات مثل البيئة والتعليم والصحة.<sup>2</sup>

<sup>1</sup> فرانسيس فوكوياما، الرأسمال الاجتماعي والمجتمع المدني، بدون دار نشر، 1999، ص 212.

<sup>2</sup> انظر دستور المملكة المغربية 2011.

### ج/ دعم قيم التضامن والتسامح

يُعزز الرأسمال الاجتماعي من قيم التضامن والتسامح داخل المجتمع، مما يسهم في تقوية النسيج الاجتماعي وتسهيل بناء توافقات مجتمعية حول السياسات العمومية، ويُشير روبرت بونام إلى أن "الشبكات الاجتماعية تُسهم في تعزيز الثقة والتعاون بين الأفراد، مما يؤدي إلى تحسين الأداء الديمقراطي"<sup>1</sup>.

فرغم التوترات السياسية والطائفية التي يشهدها لبنان، إلا أن المجتمع المدني نجح في بعض الفترات في لعب دور توفيق هام. وعلى سبيل المثال، مبادرة "كفى عنف واستغلال" عملت على إشراك النساء من مختلف الطوائف في حملات مدنية لمناهضة العنف الأسري، مما عزز قيم التضامن المجتمعي وخلق شبكات دعم عبر الخطوط الطائفية، هذا النوع من الرأسمال الاجتماعي ساعد في تقوية البُعد التشاركي في معالجة قضايا اجتماعية حساسة.

### د/ الحد من الفردانية وتكريس روح المواطنة

يسهم الرأسمال الاجتماعي في تقليل النزعة الفردية من خلال تعزيز الشعور بالمسؤولية الجماعية وروح المواطنة. يُشير مايكل وولكوك إلى أن "الرأسمال الاجتماعي يُعزز من التعاون بين الأفراد، مما يؤدي إلى تحسين الأداء الديمقراطي من خلال تشجيع المشاركة السياسية والتعاون بين الأفراد".

فخلال جائحة كورونا، برزت في الجزائر موجة تضامن مجتمعي قوية من خلال تنظيم مبادرات شعبية للتوعية، توزيع الكمادات، وتعقيم الأحياء، خاصة من قبل الكشافة الإسلامية الجزائرية، ولجان الأحياء، والجمعيات الخيرية. هذه الممارسات عززت من روح المواطنة والعمل التطوعي، وقللت من الاعتماد الكلي على الدولة، ما يُعد شكلاً من

<sup>1</sup> Robert.B, Bowling Alone: The Collapse and Revival of American Community, USA, Simon & Schuster, 2000, p19.

أشكال الرأسمال الاجتماعي في خدمة الصالح العام، كما أنها فتحت المجال للتعاون بين السلطات المحلية والمجتمع المدني.

#### 4/ معوقات تنمية الرأسمال الاجتماعي في المجتمعات العربية

رغم ما ينطوي عليه الرأسمال الاجتماعي من إمكانات هائلة لتعزيز التنمية الشاملة، وتحقيق التماسك الاجتماعي، وتقوية الروابط بين الدولة والمجتمع، إلا أن الواقع في العديد من الدول العربية يكشف عن صعوبات بنيوية وثقافية تحدّ من فعالية هذا المورد الحيوي، فبفعل جملة من العوامل السياسية والاجتماعية والتاريخية، يواجه الرأسمال الاجتماعي في السياق العربي جملة من المعوقات التي تُعيق نموه وتطوره، وتضعف من قدرته على لعب دوره في تحفيز المشاركة، وتعزيز الثقة، وبناء شبكات التعاون. ومن أبرز هذه التحديات: ضعف مؤسسات المجتمع المدني، انتشار النزعة الفردية واللامبالاة السياسية، غياب الشفافية والثقة في النخب والمؤسسات، إضافة إلى محدودية قنوات المشاركة المجتمعية وارتباطها بالبيروقراطية. وفيما يلي تفصيل لهذه المعوقات.

##### أ/ ضعف مؤسسات المجتمع المدني

تُعد مؤسسات المجتمع المدني ركيزة أساسية لتنمية الرأسمال الاجتماعي، كونها تمثل فضاءً للانخراط الجماعي، والعمل التطوعي، والدفاع عن المصالح العامة، إلا أن العديد من المجتمعات العربية تعاني من ضعف هذه المؤسسات، سواء من حيث العدد، أو الفعالية، أو الاستقلالية. ففي كثير من الأحيان، تُواجه هذه المنظمات قيوداً قانونية وتنظيمية تحدّ من حريتها في العمل والتعبير، كما تعاني من نقص التمويل، وغياب الكفاءات، ما يُفقد القدرة على التأثير في السياسات العامة أو على تعبئة المواطنين حول قضايا مجتمعية ملحة. ويؤدي هذا الضعف إلى غياب فضاءات الوساطة والتفاعل بين الدولة والمجتمع، مما يُعيق نشوء شبكات الثقة والتعاون الضرورية لبناء رأسمال اجتماعي قوي.

## ب/ انتشار النزعة الفردية واللامبالاة السياسية

في ظل الأزمات الاقتصادية والاجتماعية والسياسية المتكررة، شهدت بعض المجتمعات العربية تنامياً للنزعة الفردية والانكفاء على الذات، مقابل تراجع روح التضامن والعمل الجماعي، وقد تعمق هذا الاتجاه مع غياب الأفق السياسي، وانعدام الثقة في جدوى العمل الجماعي أو المشاركة السياسية. فالعديد من الأفراد باتوا يفضلون التركيز على تحسين أوضاعهم الشخصية، بعيداً عن الانخراط في الشأن العام أو في المبادرات المجتمعية، هذا التوجه يُضعف الروابط الأفقية بين الأفراد، ويُقوّض الإحساس بالانتماء والمسؤولية الجماعية، وهو ما يُعد من أبرز العوائق أمام بناء رأسمال اجتماعي فعال.

## ج/ غياب الشفافية والثقة في النخب والمؤسسات

الثقة هي حجر الأساس في بنية الرأسمال الاجتماعي، إلا أن هذه الثقة غالباً ما تكون مفقودة أو هشة في عدد من الدول العربية، سواء على مستوى العلاقة بين المواطنين والنخب السياسية، أو بين الأفراد والمؤسسات الرسمية. ويُعزى ذلك إلى تفشي الفساد، وغياب الشفافية والمساءلة، وضعف أداء المؤسسات، بالإضافة إلى الإخفاقات المتكررة في تحقيق التنمية والاستجابة لتطلعات الشعوب، وهذا الوضع يُفضي إلى نشوء ثقافة من الريبة والسلبية، تجعل من التعاون والمشاركة المجتمعية أمراً محفوفاً بالشكوك، وتُقلّل من فرص بناء علاقات اجتماعية قائمة على الاحترام والثقة المتبادلة.

## د/ تأطير المشاركة عبر قنوات بيروقراطية ومحدودة التأثير

رغم وجود بعض القنوات الرسمية للمشاركة المجتمعية، إلا أنها غالباً ما تكون ذات طابع شكلي أو بيروقراطي، تفتقر إلى الفاعلية والتمثيلية الحقيقية، إذ تُصمّم آليات المشاركة في كثير من الأحيان بطريقة تُقيّد المبادرة المجتمعية وتُفرغها من مضمونها، مما يدفع المواطنين إلى العزوف عن استخدامها أو الانخراط فيها، كما أن ضعف التمثيل الحقيقي للمجتمع المدني في عمليات صنع القرار، وغياب آليات التقييم والتغذية الراجعة، يُفضي إلى تهميش دور المواطن، ويُكرّس القطيعة بين المجتمع والدولة، هذه المحدودية في

المشاركة تُعيق تطور شبكات العلاقات الاجتماعية، وتُضعف الإحساس بالمواطنة الفاعلة، وبالتالي تُحدّ من فرص تنمية الرأسمال الاجتماعي.

#### خاتمة

في المحصلة، يُعدّ الرأسمال الاجتماعي أحد المكونات الأساسية لأي عملية تحول ديمقراطي ناجحة، إذ يشكل الأرضية التي تقوم عليها الممارسات التشاركية، ويغذي روح المواطنة الفاعلة، ويُعزز الثقة المتبادلة بين الأفراد والمؤسسات. فحين تتوفر شبكات من العلاقات الاجتماعية المتينة، ويُكرّس العمل الجماعي، وتُفَعّل آليات الحوار والتعاون، تصبح الديمقراطية التشاركية أكثر من مجرد شعار، بل واقعاً حياً ينبض بالحيوية والمشاركة.

غير أن تحقيق هذا الهدف يقتضي تهيئة بيئة سياسية ومؤسسية تسمح بنمو الرأسمال الاجتماعي، من خلال دعم المجتمع المدني، وتكريس الشفافية، وضمان الحريات، وتوسيع فضاءات التعبير والمشاركة. فبدون ذلك، تبقى التشاركية مجرد ممارسة شكلية، ويظل الرأسمال الاجتماعي طاقة معطّلة، غير قادرة على الإسهام في بناء مجتمعات أكثر عدلاً وشمولاً وتماسكاً.

## الحقوق الاقتصادية لذوي الاحتياجات الخاصة في التشريع الجزائري

### Economic rights of people with special needs in Algerian legislation

صحي محمد أمين/أستاذ محاضر قسم أ-

كلية الحقوق والعلوم السياسية 19 مارس 1962

جامعة جيلالي ليابس سيدي بلعباس/الجزائر

البريد الإلكتروني: mohamed.sohbi@univ-sba.dz

#### ملخص:

يعتبر القانون رقم 09-02 المتعلق بحماية الأشخاص المعوقين وترقيتهم بادرة خير من أجل حماية ذوي الإعاقة وصون كرامتهم وحقوقهم التي يضمنها الدستور، من خلال مختلف الحقوق التي كرسها سواء من خلال إثبات صفة الإعاقة أو من خلال منح المساعدة الاجتماعية، وكذا حقهم في الإدماج المؤسساتي من خلال إلزامية إنشاء مؤسسات ومراكز تضمن لهم حق التعليم والتكوين المهني ليسمح لهم ذلك بتوفير منصب شغل يتلاءم مع درجة إعاقاتهم، وكل ذلك في إطار تمكينهم من حقهم من الإدماج الاجتماعي وبواسطة التوفير لهم مختلف التسهيلات للوصول للأماكن العمومية أو أماكن العمل أو التعليم أو التمهين، وكذا حق إنشاء مختلف الجمعيات والمراكز التي تتكفل بهذه الفئة.

الكلمات المفتاحية: الإعاقة، ذوي الاحتياجات الخاصة، المعاقون، الشغل، الحقوق.

#### Abstract:

The provisions of Law No, 02-09 on the Protection and Promotion of Persons with Disabilities is a good sign for the protection of persons with disabilities and the protection of their dignity and rights guaranteed by the Constitution through the various rights they have established, either through the establishment of disability or through the provision of social assistance, Through the

necessity of establishing institutions and centers that guarantee them the right to education and vocational training to allow them to provide jobs suitable for their disability, all within the framework of enabling them the right to social integration, which is also by providing them with various facilities to reach public places, workplaces or Lim or apprenticeship, as well as the right to establish various associations and centers that provide for this category.

**Keywords:** Disability, people with special needs, disabled persons, job, rights.

#### مقدمة:

أصبح المعاقون في المجتمع الجزائري يشكلون شريحة هامة من حيث عددهم وطاقاتهم ومؤهلاتهم وبما أنّ كل فرد ليس في مأمن من الوقوع في فخ الإعاقة مهما كان نوعها، فإنّ المسؤولية الاجتماعية وحتى الفردية تدعوا جميع المسؤولين والمواطنين إلى إعطاء هذه الفئة الأهمية التي تستحقه، ومنذ السنوات الأولى لاستقلال الجزائر بدأت الدولة في إظهار العناية والاهتمام بالمسائل الاجتماعية عامة وبفئة المعاقين خاصة، إذ استحدثت وزارة للحماية الاجتماعية سنة 1984 أخذت على عاتقها حماية وترقية حقوق المعاقين والعمل على تحقيق مشاركتهم الكاملة والفعالة في الحياة الوطنية، كما تبنت الجزائر الاتفاقية الدولية للدفاع عن حقوق الأشخاص المعاقين في 31/03/2007، وقبل ذلك حقق المعاقون أهم مكاسبهم التشريعية بعد نضال طويل من خلال صدور القانون رقم 09/02 المؤرخ في 2002/05/08 المتعلق بحماية المعاقين وترقيتهم<sup>(1)</sup>، الذي كان تجسيداً لنص الإعلان الذي أقرته الجمعية العامة للأمم المتحدة في 19/12/1975 حول حماية المعاقين، وكذا الاعلان العالمي سنة 2006، حيث غطى هذا القانون مختلف نواحيها ابتداء بتعريف هذه الفئة والأهداف المرجوة من سن هذا القانون في الفصل الأول منه ثم تطرق إلى الوقاية من الإعاقة في الفصل الثاني، ليتطرق في الفصل الثالث إلى مواضيع التربية والتكوين المهني وإعادة التدريب الوظيفي ثم يأتي الفصل الرابع ليتعرض إلى الإدماج

والاندماج الاجتماعيان، أما الفصل الخامس فقد خصص للحياة الاجتماعية للمعاقين ورفاهيتهم، في حين تطرق الفصل السادس والأخير إلى دور الهيئات المشرفة على تطبيق هذا القانون، وسوف تقتصر دراستنا حول مختلف حقوق ذوي الاحتياجات الخاصة والتي تعتبر مكسبًا هامًا لها، سواء من حيث الاعتراف بصفة المعاق وكذا الحصول على المساعدة الاجتماعية أو من حيث حق الاندماج المؤسساتي والاجتماعي لهذه الفئة في المجتمع، كما تعتبر الحقوق الاقتصادية هي مجموع الحقوق التي من شأن ضمانها والتمتع بها تمكين جميع الأفراد من الحصول على دخل مادي معينة، من هنا نطرح الإشكالية الآتية: إلى أي مدى استطاع المشرع الجزائري في أن يوفر نظاما تشريعا متكاملًا ومتوازنًا لحماية فعالة تضمن ذوي الاحتياجات الخاصة حماية لحقوقهم وتكون حيز التطبيق في مواكبة التشريعات الخاصة لهذه الفئة وللتشريعات التي أقرها القانون الدولي بخصوص حماية حقوقهم الاقتصادية؟ وهل الإعاقة تقف حاجزا وراء منع هذه الفئة من الحقوق المتمتع بها كافة الأشخاص؟.

#### المبحث الأول: حق الاعتراف بصفة المعاق والحصول على المساعدة الاجتماعية

نتطرق إلى حق الاعتراف بصفة المعاق في المطلب الأول ثم حق الحصول على المساعدة الاجتماعية ضمن المطلب الثاني.

##### المطلب الأول: حق الاعتراف بصفة المعاق

##### الفرع الأول: تعريف المعاق

تشكل خاصية الإعاقة أحد الأسس التي يمكن أن تبني عليها الآليات المقررة لحماية ذوي الاحتياجات الخاصة، وقد قام المشرع الجزائري بتعريف المعوق من خلال قانون الصحة وترقيتها والقانون المتعلق بحماية الأشخاص المعوقين وترقيتهم<sup>(2)</sup>.

أولا: تعريف المعاق من خلال القانون رقم 18-11 المتعلق بحماية الصحة<sup>(3)</sup>.

جاء هذا القانون في إطار يتضمن الإحاطة بمجال الصحة وتنظيم العمل الصحي بشكل عام، وقد تطرق في الفصل الثالث القسم الرابع منه من الباب الثاني إلى "حماية



الأشخاص في وضع صعب"، حيث تعرف المادة 88 بما يلي: "يعتبر أشخاصا في وضع صعب، لا سيما:

- الأشخاص ذو الدخل الضعيف، لا سيما الأشخاص المعوقون أو الذين يعيشون في ظروف مادية واجتماعية و/أو نفسية هشة تهدد صحتهم العقلية والبدنية ....".

ثانيا: تعريف المعاق من خلال القانون رقم 02 09- المتعلق بحماية الاشخاص المعوقين وترقيتهم

يشكل القانون رقم 02-09 تشريعاً متخصصاً في مجال حماية الأشخاص المعوقين وترقيتهم وقد جاء لتأكيد سياسة الدولة في مجال حماية حقوق الإنسان بما يؤدي إلى حماية الفئات الخاصة، حيث عرفت المادة 02 منه المعوق بأنه: كل شخص مهما كان سنه وجنسه يعاني من إعاقة أو أكثر، وراثية أو خلقية أو مكتسبة تحد من قدراته على ممارسة نشاط أو عدة نشاطات أولية في حياته اليومية الشخصية أو الاجتماعية نتيجة إصابة وظائفه الذهنية أو الحركية أو العضوية الحسية.

من خلال التعريف يتبين لنا أنّ إثبات صفة الإعاقة يجب أن يكون بناء على خبرة طبية من ذوي الاختصاص، بناء على طلب من المعني أو أوليائه أو من ينوبه وكذا كل شخص معني، ويعتبر التصريح بالإعاقة إجراء إلزامي لدى المصالح الولائية المكلفة بالحماية الاجتماعية<sup>(4)</sup>، والإعاقة قد تكون إما:

- إعاقة بصرية: وهي فقدان الكلي لحاسة البصر أو الرؤية الغير القابلة للتصحيح ولو بوضع نظارات طبية بما يعادل نسبة عجز تساوي أو تفوق من 01 الى 20% من القدرة العادية للإبصار لكلتا العينين.
- إعاقة سمعية: وهي فقدان الكلي لحاسة السمع مع محدودية القدرة على الاتصال مع الآخرين.
- إعاقة حركية: وهي فقدان الشخص القدرة على استعمال اليدين أو الساقين بعجز يساوي أو يفوق 50%.

- إعاقة ذهنية: وهي فقدان الشخص المصاب لمؤهلاته العقلية والفكرية بنسبة عجز تساوي 80%<sup>(5)</sup>.

وبعد إثبات الإعاقة تسلم للمعني بالأمر بطاقة المعاق التي تسمح له بالاستفادة من الامتيازات المكتسبة التي يمنحها له القانون<sup>(6)</sup>، ويعاقب على كل تصريح كاذب بالإعاقة لدى المصالح المعنية الأولياء أو من ينوب قانوناً عن الأشخاص المصريح بإعاقتهم طبقاً للتشريع المعمول به<sup>(7)</sup>.

**الفرع الثاني: حق الطعن في قرارات اللجنة الولائية للخبرة الطبية المتعلقة بطلبات منح بطاق المعاق**

تنشأ اللجنة الولائية للخبرة الطبية بطلب من مدير النشاط الاجتماعي الموجه إلى مدير الصحة لتعيين أطباء مختصين في الأمراض العقلية والعصبية وأمراض وجراحة العظام وأمراض جراحة العيون والأذن والأنف والحنجرة للتكفل بالملفات الإدارية الطبية الخاصة بالحصول على بطاقة المعاق أو المنحة كما جاء في نص المادة 10 من القانون رقم 02-09<sup>(8)</sup>، وفي حالة رفض منح بطاقة المعاق يمكن للمعني بالأمر أو من ينوب عنه قانوناً أن يطعن في قرارات اللجنة على مستوى اللجنة الوطنية للخبرة الطبية التابعة لوزارة التضامن، إذ تنص المادة 34 من القانون رقم 02-09 على ما يلي:

“تنشأ لجنة وطنية للطعن لدى الوزارة المعنية بتشكيل من سبعة 7 إلى 11 أحد عشر عضواً... وتكلف هذه اللجنة بالنظر في قرارات اللجان المنصوص عليها في المادتين 10 و18 من هذا القانون والبت فيها في مدة أقصاها ثلاثة (3) أشهر من تاريخ إيداع الطعن. تحدد كفاءات سير هذه اللجنة عن طريق التنظيم”.

**المطلب الثاني: الحق في المساعدة الاجتماعية**

يترتب على إثبات صفة الإعاقة، حق المعني في الحصول على المساعدة الاجتماعية من خلال منحه منحة مالية وكذا استفادته من خدمات التأمين الاجتماعي.

## الفرع الأول: الحق في المنحة المالية

تنص المادة 05 من القانون رقم 02-09 على أن يستفيد الأشخاص المعوقين بدون دخل من مساعدة اجتماعية تتمثل في التكفل بهم و/أو في منحة مالية، وتطبيقا لهذه المادة جاء المرسوم التنفيذي رقم 45/04 المؤرخ في 16/01/2003 نص ضمن أحكام المادة 02 منه على منح كل معوق تقدر نسبة عجزه 100% والتي تؤدي إلى عجز كلي عن العمل منحة مالية قدره 3.000 دج شهرياً<sup>(9)</sup>، وقد عرف مبلغ هذه المنحة زيادة إذ وصلت إلى حد 4.000 دج شهرياً بموجب أحكام المرسوم التنفيذي رقم 340/07 المؤرخ في 31/10/2007 المعدل للمرسوم التنفيذي رقم 04/45 المحدد لكيفيات تطبيق أحكام المادة 7 من القانون رقم 02-09 المتعلق بحماية الأشخاص المعوقين وترقيتهم، إذ تنص المادة 02 منه على ما يلي: تخصص منحة مالية قدرها 4.000 دج شهرياً لكل شخص معوق تقدر نسبة عجزه ب 100% ويبلغ من العمر 18 سنة على الأقل وبدون دخل<sup>(10)</sup>.

يعتبر جل المعاقين المنحة غير كافية لاحتياجاتهم الطبية والتعليمية والاجتماعية رغم ارتفاعها من 3000 دج الى 4.000 دج، إذ يطالبون عن طريق جمعياتهم برفعها إلى المستوى الحد الأدنى المضمون من للأجر المطبق في الوظيف العمومي المتمثل في مبلغ 18 ألف دينار جزائري، كما نلاحظ أن القانون لا يمنح لأطفال المعاقين الحق في المنحة حتى بلوغهم سن الرشد<sup>(11)</sup>.

## الفرع الثاني: الحق في التأمين الاجتماعي

طبقا لأحكام القانون رقم 11-83 المؤرخ في 02/07/1983 المتعلق بالتأمينات الاجتماعية المعدل والمتمم<sup>(12)</sup>، يقع على عاتق الدولة ممثلة في مصالح النشاط الاجتماعي إدماج الشخص المعاق غير المؤمن اجتماعيا في منظومة الضمان الاجتماعي باعتباره من الفئات الخاصة، فيستفيد من التعويض عن العلاج والدواء حتى بعد بلوغه سن الرشد، كما يمكن له أن يستفيد من مختلف الامتيازات التي يمنحها الصندوق لهذه الفئة

كالوصول على الأعضاء الاصطناعية والكراسي المتحركة وإجراء العمليات الاجتماعية ومواصلة المتابعة الطبية.

### المبحث الثاني: الحق في الاندماج المؤسسي والاجتماعي

نتطرق إلى الحق في الاندماج المؤسسي في المطلب الأول ثم الحق في الاندماج الاجتماعي ضمن المطلب الثاني.

#### المطلب الأول: الحق في الاندماج المؤسسي

يتمثل الإدماج المؤسسي في حق المعاق في التكفل المهني والمدرسي وكذا حقه في توفير منصب شغل له يتلاءم مع درجة إعاقته وما حصل عليه من تدريب.

#### الفرع الأول: التكفل المهني والمدرسي

يقصد بالتكفل المؤسسي العمل القاعدي والمتابعة الدائمة لبرامج ومنهجيات التدريس الإجباري والاختياري في الفروع والأقسام التي تنشأ للتكفل بهذه الفئة.

فيتم ضمان التكفل المدرسي المبكر للأطفال المعوقين بغض النظر عن مدة التمدرس أو السن طالما بقيت حالة الشخص المعوق تبرر ذلك<sup>(13)</sup>، ويخضع كذلك الأطفال والمراهقون إلى التمدرس الإجباري في مؤسسات التعليم والتكوين المهني، وتهدف عند الحاجة أقسام وفروع بهذا الغرض لا سيما في الوسط المدرسي والمهني والاستشفائي حسب الحالة ومؤهلات كل فئة، كما يستفيد الأشخاص المعوقون المتدربون عند اجتيازهم للامتحانات من ظروف مادية ملائمة تسمح لهم بإجرائها في ظروف عادية<sup>(14)</sup>.

تفرض على هذه المؤسسات المتخصصة، زيادة على التعلم والتكوين المهني عند الاقتضاء إيواء المتعلمين والمتكفلين والتكفل بهم نفسياً وطبياً بالتنسيق مع الأولياء ومع كل شخص أو هيكل معني، وتتكفل الدولة بالأعباء المتعلقة بالتعليم والتكوين المهني والإقامة والنقل في المؤسسات العمومية<sup>(15)</sup>.

تسمح هذه الإجراءات للمعوقين من كسب المعارف المهنية والعملية لدخول سوق الشغل والإدماج في المجتمع الذي يمثل التحدي والتوجه الجديد الذي يفرض على

السلطات المعنية أخذ هذه الفئة بعين الاعتبار حتى يتسنى لهؤلاء ممارسة نشاط مهني مناسب ومكيف يسمح لهم بضمن استقلالية بدنية واقتصادية<sup>(16)</sup>.

وتعمل اللجنة الولائية للتربية الخاصة والتوجيه المهني بالعمل على قبول الأشخاص المعوقين في مؤسسات التعليم والتكوين المهني والمؤسسات المتخصصة وتوجيههم حسب الحاجات المعبر عنها وطبيعة الإعاقة ودرجاتها، ويتم تعيين المؤسسات والمصالح التي يجب عليها القيام بالتربية والتكوين والتأكد من التأطير والبرامج المعتمدة من الوزارات المعنية والاندماج النفسي والاجتماعي والمهني للأشخاص المعوقين<sup>(17)</sup>، ورغم الكم الكبير لهذه المؤسسات والمراكز الجهوية لرعاية وتأهيل المعاقين إلا أنها تبقى غير كافية فهي لا تستطيع استيعاب العدد الكبير منهم، خاصة إذا علمنا أن نسبة 75% من المعاقين هم أطفال وشباب الذين يحتاجون بشكل كبير إلى التربية والتعليم والتأهيل الشامل مما يتطلب المزيد من الجهود لتطبيق النصوص والقوانين<sup>(18)</sup>.

### الفرع الثاني: حق التشغيل

ويكون بتوجيه الشخص المعاق نحو العمل الذي يتلاءم مع ما حصل عليه من تدريب، ونجاح التشغيل يتوقف على مدى وعي أفراد المجتمع وخاصة أرباب العمل والمسؤولين بأحقية استفادة ذوي الاحتياجات الخاصة من الوظائف التي تتناسب مع إعاقاتهم، وأنهم ليسوا أقل كفاءة من الأفراد العاديين.

ومن أجل ترقية نشاط الأشخاص المعوقين وتشجيع اندماجهم الاجتماعي والمهني يمكن إنشاء أشكال تنظيم عمل مكيفة مع طبيعة إعاقاتهم ودرجة قدراتهم الذهنية والبدنية لاسيما عبر الورشات المحمية ومراكز توزيع العمل في المنزل أو مراكز المساعدة عن طريق العمل المكيف مع درجة إعاقاتهم.

في هذا الصدد، يفرض القانون على كل مستخدم أن يخصص نسبة 1% على الأقل من مناصب العمل للأشخاص المعوقين المعترف لهم بصفة العامل<sup>(19)</sup>، لكن التطبيق العملي لهذه المادة يجد صعوبة في ظل عدم التفهم والتقبل من طرف المؤسسات

المستخدمة، إضافة إلى عدم إمكانية تطبيق هذه النسبة على المؤسسات التي يقل عدد عمالها عن 100 عامل.

وفي حالة استحالة تطبيق نسبة 1% على المؤسسات التي تتوفر على أكثر من عامل فإنه يتعين عليها دفع اشتراك مالي تحدد قيمته عن طريق التنظيم ويرصد في حساب صندوق خاص لتمويل نشاط حماية المعوقين وترقيتهم<sup>(20)</sup>.

وطبقا للمادة 24 من القانون رقم 09-02 لا يجوز إقصاء أي مترشح بسبب إعاقته من مسابقة أو اختبار أو امتحان مهني يتيح له الالتحاق بوظيفة عمومية أو غيرها إذ أقرت اللجنة الولائية للتربية الخاصة والتوجيه المهني عدم تنافي إعاقته مع هذه الوظيفة، ويتم ترسيم العمال المعوقين ضمن نفس الشروط المطبقة على العمال الآخرين طبقا للمادة 25 من القانون السالف الذكر.

ويتعين على المستخدم إعادة تصنيف أي عامل أو موظف أصيب بإعاقة مهما كان سببها بعد فترة إعادة تدريب من أجل تولي منصب آخر لديه<sup>(21)</sup>.

ومن أجل تشجيع المستخدمين الذين يقومون بتهيئة وتجهيز مناصب عمل للأشخاص المعوقين بما في ذلك التجهيزات فإنهم يستفيدون من تحفيزات حسب الحالة طبقا للتشريع المعمول به، كما يمكن أن يتلقى المستخدمون إعانات في إطار الاتفاقيات التي تبرمها الدولة والجماعات الإقليمية وهيئات الضمان الاجتماعي<sup>(22)</sup>.

### المطلب الثاني: حق الاندماج الاجتماعي

يتمثل الحق الاندماج الاجتماعي في القضاء على الحواجز التي تعيق الحياة الاجتماعية للمعاقين وكذا إنشاء مختلف الجمعيات والهيئات التي تهتم بهذه الفئة.

#### الفرع الأول: القضاء على الحواجز التي تعيق الحياة الاجتماعية للمعاقين

من أجل بعث الحياة الاجتماعية للأشخاص المعوقين ورفاهيتهم فرض القانون مجموعة من التدابير من شأنها القضاء على الحواجز التي تعيق الحياة اليومية لهؤلاء الأشخاص لا سيما في مجال:

- تسهيل الحصول على الأجهزة الاصطناعية ولواحقها والمساعدات التقنية التي تضمن الاستقلالية البدنية وتسهيل استبدالها.
- تسهيل الحصول على السكن الواقع في المستوى الأول من البنايات للراغبين في ذلك، بالنسبة للأشخاص المعوقين أو المكلفين بهم عند الاستفادة من مقرر منح السكن طبقا للتشريع والتنظيم المعمول به، كما يستفيد الأشخاص المعوقون الذين تقدر نسبة عجزهم 100% تخفيضاً في مبلغ الإيجار وشراء السكنات الاجتماعية التابعة للدولة أو الجماعات الإقليمية<sup>(23)</sup>.
- الإعفاء من دفع الرسوم والضرائب عند اقتناء السيارات السياحية ذات العداد الخاص وحيازة رخصة سياقة خاصة بالمعوقين حركياً، لكن من حيث الواقع تفتقد الجزائر لمدارس تعليم السياقة الخاصة بالمعاقين بشكل كافٍ، حيث لا تتوفر إلا على 8 مدارس فقط على المستوى الوطني، كما أن سعر السيارات الخاصة بالمعاقين جد مرتفعة وليست في متناول معظمهم لأن ثمنها مضاعف.
- تسهيل الوصول إلى الأماكن العمومية واستعمال وسائل النقل عن طريق بطاقة المعوق التي تحمل إشارة الأولوية في الاستقبال وأماكن التوقف بالنسبة 4% من أماكن التوقف في المرافق العمومية للمعوق أو مرافقه<sup>(24)</sup>.
- تسهيل استعمال وسائل النقل من خلال مجانية النقل أو تخفيضات في هذا المجال لفائدة الأشخاص المعاقين بنسبة عجز قدرها 100% في تسعيرات النقل الجوي العمومي الداخلي، كما يستفيد من نفس التدابير المرافقون للأشخاص المعوقين بمعدل مرافق واحد لكل شخص معوق وتتكفل الدولة بالتبعات الناجمة عن مجانية النقل أو التخفيض في تسعيراته طبقاً لأحكام المادة 8 من قانون رقم 02-09 المتعلق بحماية الأشخاص المعوقين وترقيتهم، وفي الشأن نفسه صدر المرسوم التنفيذي رقم 06-144 يحدد كيفية استفادة الأشخاص المعوقين من مجانية النقل والتخفيض من تسعيراته<sup>(25)</sup>.

- التقييس المعماري وتهيئة المحلات السكنية والمدرسية والجامعية والتكوينية والدينية والامكان والمخصصة للنشاطات الثقافية والرياضية والترفيهية، وحسب دراسة قامت بها فدرالية جمعيات المعاقين حركيا والتي تضم 80 جمعية على المستوى الوطني، فإنّ كل الأماكن والمؤسسات العمومية بالجزائر غير مهيأة لفائدة ذوي الاحتياجات الخاصة "المعاقين حركيا"، والمكان الوحيد المهيأ هو المدرسة الدولية ألكسندر هوما بين عكنون، وذلك على عكس الدول المتقدمة التي لا تقبل استلام أي مشروع غير مطابق للمقاييس الدولية في مجال العمران المكيف لخدمة المعاقين<sup>(26)</sup>.

#### الفرع الثاني: انشاء الجمعيات والهيئات التي تهتم بهذه الفئة

إضافة إلى الاختيارات السالفة الذكر ودائما في مجال إدماج المعاق في الحياة العامة يمكن إنشاء مختلف الجمعيات والأجهزة التي تهتم بهذه الشريحة بهدف الاهتمام بحقوق المعاق والتكفل به وبمطالبه وانشغالاته وتوصيلها للجهات المختصة حتى تتمكن من تعديل التشريعات الخاصة بهذه الفئة حسب تطورات الحياة الاقتصادية.

#### أولاً: انشاء الجمعيات

إن مسؤولية رعاية المعاقين لا تقع فقط على عاتق الدولة أو الحكومة وحدها بل يقع جزء كبير منها على المنظمات والجمعيات والمؤسسات المدنية والتي تعبر عن مدى وعي المجتمع والتكفل التلقائي بمشكلات أعضائه، أي أخذ زمام المبادرة في معالجة القضايا الاجتماعية بشكل خاص، وفي هذا الصدد تسهر الدولة على تدعيم الجمعيات والمؤسسات المعتمدة ذات الطابع الإنساني والاجتماعي التي تتكلف برعاية المعوقين وتعليمهم وتكوينهم وإعادة تأهيلهم بالإمكانات اللازمة<sup>(27)</sup>.

تعد الجمعيات التي تستهدف رعاية ذوي الاحتياجات الخاصة شريكاً لا بديل له عن الدولة من أجل التكفل الحسن بالمعاقين فهي المصدر الاساسي لرصد موطن الإعاقة ومكان المعاقين وجمع المعلومات حولهم نظراً لتواجدها الدائم في القاعدة وقربها من الأسر والأفراد، كما تعد ملتقى المعاقين لتبادل الآراء والخبرات والوسائل الكفيلة للحد من



الإعاقة وإيصال صوتهم للمسؤولين للحصول على الخدمات اللازمة لهم وكذا الارشادات... إلخ مما يكفل اندماجهم اجتماعيا.

تلعب الجمعيات أيضا دور الوسيط بين المعاقين والشركات بمختلف أصنافها لتقديم المساعدات المادية والتمويل والوظائف للأشخاص المعاقين أو إنشاء النوادي ومراكز الرعاية والتأهيل، كما تلعب دورا تأهليا كبيرا نظرا لتشكّلها من إطارات من تخصصات مختلفة فالإعاقة مشكلة مركبة ومتعددة الجوانب يتشابك فيها الجانب الطبي بالنفسي بالاجتماعي بالتعليمي وبالتأهيلي... إلخ، لهذا فإن الجمعيات تتيح أسلوب العمل الفريقي لنجاح الأداء التأهيلي للمعاقين من كل الجوانب، نظرا لحاجتهم لجهود العديد من التخصصات، فرفع مستوى فعالية التدخل في رعاية وتأهيل المعاق، يتطلب مختلف العاملين من أطباء وأخصائيين نفسانيين واجتماعيين ورياضيين وفنانين ومربين وغيرهم، في إطار عمل منظم ومتكامل له أهداف محددة.

ثانيا: الهيئات الأخرى التي تهتم بهذه الفئة

نذكر من بين الهيئات المنشئة للرعاية بهذه الفئة المجلس الوطني للأشخاص المعوقين والديوان الوطني لأعضاء المعوقين الاصطناعية ولواحقها.

#### أ- المجلس الوطني للأشخاص المعوقين

تنص المادة 33 من قانون رقم 02-09 المتعلق بحماية الأشخاص المعوقين وترقيتهم على إنشاء مجلس وطني للأشخاص المعوقين يضم ممثلين عن الحركة الجمعوية للأشخاص المعوقين، أولياء الأطفال والمراهقين المعوقين، ويكلف المجلس بالدراسة وإبداء الرأي في كل المسائل المتعلقة بحماية الأشخاص المعوقين وترقيتهم وإدماجهم الاجتماعي والمهني، أما عن تشكيلة المجلس وصلاحياته فقد أحالت المادة 33 من القانون نفسه إلى التنظيم لتحديدتها، وفعلا صدر المرسوم التنفيذي رقم 14506- المؤرخ في 2006/04/26 يحدد تشكيلة المجلس الوطني للأشخاص المعوقين وكيفية سيره وصلاحياته<sup>(28)</sup>.

## ب- الديوان الوطني لأعضاء المعوقين الاصطناعية ولواحقها.

تم إنشاء الديوان الوطني لأعضاء المعوقين الاصطناعية ولواحقها بموجب المرسوم رقم 27-88 المؤرخ في 1988<sup>(29)</sup>، وهو مؤسسة عمومية وطنية ذات صناعي وتجاري تتمتع بالشخصية المدنية والاستقلال المالي، يكون مقر هذا المجلس في الجزائر العاصمة، يتولى الديوان في إطار الأعمال المحددة في المخطط الوطني للتنمية الاقتصادية والاجتماعية وطبقا للقوانين والتنظيمات الجاري بها العمل تطوير صنع الأعضاء الاصطناعية ولواحقها والمعينات التقنية التي تساعد على إعادة تأهيل الأشخاص المعوقين اجتماعيا ومهنيا وإدماجهم في المجتمع، كما يتولى استردادها وتوزيعها وضمان صيانتها.

### الخاتمة:

إذا كان القانون رقم 02-09 المتعلق بحماية الأشخاص المعوقين وترقيتهم بادرة خير من أجل حماية ذوي الإعاقة وصون كرامتهم وحقوقهم التي يضمنها الدستور، من خلال مختلف الحقوق التي كرسها سواء من خلال إثبات صفة الإعاقة أو منح المساعدة الاجتماعية من خلال الاستفادة من خدمات الضمان الاجتماعي أو الحصول على المنحة المالية والتي وإن كانت مكسبا إلا أنّ مقدرها يبقى محل انتقاد كونها غير كافية لتلبية لاحتياجاتهم الطبية والتعليمية والاجتماعية، حيث يطالب المعاقون عن طريق جمعياتهم برفعها إلى المستوى الحد الأدنى المضمون من للأجر المطبق في الوظيف العمومي، وهذا إضافة إلى حقوق المعاقين في الإدماج المؤسسي من خلال إلزامية إنشاء مؤسسات ومراكز تضمن لهم حق التعليم والتكوين المهني ليسمح لهم بذلك توفير منصب شغل لهم يتلاءم مع درجة إعاقته في إطار تمكينهم من حقهم من الإدماج الاجتماعي والذي يكون كذلك من خلال توفير مختلف التسهيلات لهم للوصول للأماكن العمومية أو أماكن العمل أو التعليم أو التمهين، كون أن تحقيق هذه الحقوق يتطلب وعي ومرونة وتسهيلات اتجاه هذه الفئة لإعادة بعث الأمل في نفوس هؤلاء وإدماجهم في الحياة العامة والقضاء على الحاجز النفسي والتخفي وراء الإعاقة للعيش في غزلة وهو الجانب الذي يبقى محل الدراسة وبحث من

طرف مختلف الفاعلين في هذا المجال لإيجاد طرق التكفل الفعالة بهذه الفئة من ذوي الاحتياجات الخاصة.

وإنّ مسألة الوقاية من الإعاقة من أهم المسائل التي تقع على عاتق المواطن والسلطات العامة على حد سواء، وذلك عن طريق أعمال الكشف وبرامج الوقاية الطبية وحملات الإعلام والتحسيس حول العوامل المسببة للإعاقة قصد تشخيصها والتكفل بها وتقليص أسبابها خاصة المرضية منها عن طريق التبليغ من طرف الأولياء أو من ينوب عنهم أو مستخدمي الصحة أثناء ممارسة وظائفهم وكذا كل شخص معني فور ظهورها لتمكين الجهات المعنية من التكفل بها تحت طائلة العقوبات المنصوص عليها قانونا وفقا للمادة 13 من القانون رقم 02-09.

ومن هذا المنطلق يمكن اقتراح بعض الاقتراحات:

- ضرورة إثراء الدستور الجزائري بالحقوق الاقتصادية والحريات الخاصة بالأشخاص ذوي الاحتياجات الخاصة، حيث يعطي هذا الإقرار قيمة خاصة وهذا لسمو القاعدة الدستورية على غيرها من القواعد الأخرى في الدولة
- ضرورة الاهتمام بلغة الإشارة وتعزيزها في المؤسسات المستخدمة والاقتصادية.
- ينبغي على الدول أن تشجع المؤسسات الحكومية أو غير الحكومية على القيام بإحصائيات دقيقة وتدعيم كل المبادرات حتى يتم تبصير الجهات المسؤولة بحجم فئة ذوي الاحتياجات الخاصة لتبني سياسات اقتصادية واضحة في التعامل مع هذه الفئة.

#### قائمة المصادر والمراجع:

#### 1- أطروحة جامعية:

- نجاة سي هادف، دور التكوين المهني في تأهيل ذوي الاحتياجات الخاصة من وجهة نظر الإداريين والأساتذة، أطروحة لنيل شهادة الدكتوراة، جامعة محمد خيضر بسكرة، 2014.

## 2- النصوص القانونية

- القانون رقم 83-11 المؤرخ في 02/07/1983 المتعلق بالتأمينات الاجتماعية، الجريدة الرسمية 28، 1985 معدل ومتمم بالقانون رقم 08-11 مؤرخ في 05/05/2011، الجريدة الرسمية 32، 2011.
- القانون رقم 18-11، المؤرخ في 02/07/2018، يتعلق بالصحة، الجريدة الرسمية عدد 46، مؤرخة في 29/07/2018.
- القانون رقم 02-09 مؤرخ في 08 مايو 2002، يتعلق بحماية الأشخاص المعوقين وترقيتهم، الجريدة الرسمية عدد 34، 2002.
- المرسوم رقم 88-27 المؤرخ في 09/02/1988، يتضمن إنشاء ديوان وطني لأعضاء المعوقين الاصطناعية ولواحقها، الجريدة الرسمية عدد 6، 1988 معدل ومتمم بالمرسوم التنفيذي رقم 96-368، المؤرخ في 09/04/1996، الجريدة الرسمية عدد 66 عدد 1996، معدل ومتمم مرسوم تنفيذي رقم 273-14 مؤرخ في 29/08/2014، مؤرخ في مؤرخة في 08/09/2014، الجريدة الرسمية 59، 2014.
- المرسوم التنفيذي رقم 03 45- مؤرخ في 19 جانفي 2003، يحدد كفاءات تطبيق أحكام المادة 7 من القانون رقم 02-09 مؤرخ في 08 مايو 2002، المتعلق بحماية الأشخاص المعوقين وترقيتهم، الجريدة الرسمية عدد 4، 2003.
- المرسوم التنفيذي رقم 07-340 مؤرخ في 31 أكتوبر 2007، يعدل ويتمم المرسوم التنفيذي رقم 03-45 المؤرخ في 19 جانفي 2003 الذي يحدد كفاءات تطبيق أحكام المادة 7 من القانون رقم 02-09 المؤرخ في 25 صفر عام 1423 الموافق 8 مايو سنة 2002 والمتعلق بحماية الأشخاص المعوقين وترقيتهم، الجريدة الرسمية عدد 70، 2007.
- المرسوم التنفيذي رقم 06-144 مؤرخ في 26/04/2006، يحدد كفاءات استفادة الأشخاص المعوقين من مجانية النقل والتخفيض من تسعيراته، الجريدة الرسمية 28، 2006.

- المرسوم التنفيذي رقم 06-145 المؤرخ في 26/04/2006 يحدد تشكيلة المجلس الوطني للأشخاص المعوقين وكيفية سيره وصلاحياته، الجريدة الرسمية 28، 2006.

### 3- مقالات:

- عبد الله بوصنوبر، دور الجمعيات في رعاية وتأهيل ذوي الاحتياجات الخاصة، مجلة الباحث الاجتماعي، عدد 10، 2010.
- عمار رواب، نظرة الاسلام لذوي الاحتياجات الخاصة، مجلة كلية الآداب والعلوم الإنسانية والاجتماعية، جامعة محمد خيضر بسكرة، العددان الثاني والثالث، جانفي جوان 2008.
- أحمد بن عيسى الآليات القانونية لحماية الأطفال ذوي الإعاقة في التشريع الجزائري مجلة الفقه والقانون العدد الأول 2012.

### التمهيش:

1. قانون رقم 02-09، مؤرخ في 08/05/2002، يتعلق بحماية الأشخاص المعوقين وترقيتهم، الجريدة الرسمية، عدد 34، 2002.
2. الإعاقة لغة تعني التأخير وعدم القدرة والمنع، ويشير مصطلح الإعاقة إلى مشكلات الرفض الاجتماعي بأشكاله المختلفة، أو هي العجز المستمر الذي يسبب عدم القيام بالدور أو الوظيفة العادية للفرد، وهي قياس مدى الخسارة أو النقص في طاقة الفرد في أي ناحية من النواحي، وإن المستعرض للمضامين المختلفة التي ينطوي عليها مصطلح المعاق handicapped يجد العديد من المفاهيم والتسميات التي قد تتفق أو تختلف فيما بينها في مدلولتها ومعانيها، وذلك باختلاف الأوساط والمراحل التاريخية التي مرت بها، فكان سابقا يطلق على المعاقين اسم العجزة disabled ثم شاعت بعد ذلك مصطلحات مثل المقعدون crippled، وغير العاديين exceptional ولكن أكثر التسميات شيوعا هي المعاقون: انظر عمار رواب، نظرة الاسلام لذوي الاحتياجات الخاصة، مجلة كلية الآداب والعلوم الإنسانية والاجتماعية، جامعة محمد خيضر بسكرة، العددان الثاني والثالث، جانفي جوان 2008، ص 5.

3. قانون رقم 18-11، المؤرخ في 2018/07/02، يتعلق بالصحة، الجريدة الرسمية عدد 46، مؤرخة في 2018/07/29.
4. المادة 3 من القانون رقم 09-02، المتعلق بحماية الأشخاص المعوقين وترقيتهم.
5. ينظر بشأن تصنيف الإعاقة احمد بن عيسى، الآليات القانونية لحماية الأطفال ذوي الإعاقة في التشريع الجزائري، مجلة الفقه والقانون، عدد 01، 2012، ص 6.
6. المادة 9 من القانون رقم 09-02، المتعلق بحماية الأشخاص المعوقين وترقيتهم.
7. المادة 13 من القانون رقم 09-02، المتعلق بحماية الأشخاص المعوقين وترقيتهم.
8. تنص المادة 10 من القانون رقم 09-02، المتعلق بحماية الأشخاص المعوقين وترقيتهم على ما يلي: " تنشأ لدى المصالح الولائية التابعة للوزارة المعنية، لجنة طبية ولائية متخصصة تشكل من 5 أعضاء على الأقل يتم اختيارهم من ضمن الأطباء الخبراء.
9. تبت هذه اللجنة في الملفات المودعة لديها في مدة أقصاها ثلاثة أشهر ابتداء من التاريخ المسجل بوصول إيداع يسلم للمعني بالأمر.
10. يمكن أن تنتقل هذه اللجنة، عند الحاجة، إلى البلديات لمعاينة حالة الأشخاص المعوقين غير القادرين على التنقل.
11. تكون قرارات اللجنة الطبية الولائية قابلة للطعن من طرف الشخص المعني أو من ينوب عنه قانونا لدى اللجنة الوطنية للطعن المنصوص عليها في المادة 34 من هذا القانون، تحدد كليات تطبيق هذه المادة عن طريق التنظيم
12. مرسوم تنفيذي رقم 03-45، مؤرخ في 2003/01/19، يحدد كليات تطبيق أحكام المادة 7 من القانون رقم 09-02 مؤرخ في 08 مايو 2002، المتعلق بحماية الأشخاص المعوقين وترقيتهم، الجريدة الرسمية عدد 04، 2003.
13. مرسوم تنفيذي رقم 07-340، مؤرخ في 2007/11/31، يعدل ويتمم المرسوم التنفيذي رقم 03-45 المؤرخ في 2003/01/19 الذي يحدد كليات تطبيق أحكام المادة 7 من القانون رقم 09-02 المؤرخ في 25 / 08 / 2002 والمتعلق بحماية الأشخاص المعوقين وترقيتهم، الجريدة الرسمية عدد 70، 2007.

14. عبد الله بوصنوبرة، دور الجمعيات في رعاية وتأهيل ذوي الاحتياجات الخاصة، الباحث الاجتماعي، عدد 10، 2010، ص 10.
15. قانون رقم 83-11، مؤرخ في 02/07/1983، يتعلق بالتأمينات الاجتماعية، الجريدة الرسمية عدد 28، 1985 معدل ومتمم بالقانون رقم 08-11، مؤرخ في 05/05/2011، الجريدة الرسمية عدد 11، 2011.
16. المادة 14 من القانون رقم 09-02، المتعلق بحماية الأشخاص المعوقين وترقيتهم.
17. المادة 15 من القانون رقم 09-02، المتعلق بحماية الأشخاص المعوقين وترقيتهم.
18. المادة 16 من قانون رقم 09-02، المتعلق بحماية الأشخاص المعوقين وترقيتهم.
19. نجاة سي هادف، دور التكوين المهني في تأهيل ذوي الاحتياجات الخاصة من وجهة نظر الإداريين والأساتذة، أطروحة لنيل شهادة الدكتوراة، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2014، ص 18.
20. المادة 18 فقرة 1 من القانون رقم 09-02، المتعلق بحماية الأشخاص المعوقين وترقيتهم.
21. عبد الله بوصنوبرة، دور الجمعيات في رعاية وتأهيل ذوي الاحتياجات الخاصة، مرجع سابق، ص 281.
22. معناه أن يكون لكل مستخدم أكثر من مئة موظف حتى يستطيع تشغيل معوق واحد.
23. المادة 27 من القانون رقم 09-02، المتعلق بحماية الأشخاص المعوقين وترقيتهم.
24. المادة 26 من القانون رقم 09-02، المتعلق بحماية الأشخاص المعوقين وترقيتهم.
25. المادة 28 من القانون رقم 09-02، المتعلق بحماية الأشخاص المعوقين وترقيتهم.
26. المادة 31 من القانون رقم 09-02، المتعلق بحماية الأشخاص المعوقين وترقيتهم.
27. المادة 32 من القانون رقم 09-02، المتعلق بحماية الأشخاص المعوقين وترقيتهم.
28. مرسوم تنفيذي رقم 06-144 مؤرخ في 26/04/2006، يحدد كفاءات استفادة الأشخاص المعوقين من مجانية النقل والتخفيض من تسعيراته، الجريدة الرسمية عدد 28، 2006.

29. عبد الله بوصنوبرة، دور الجمعيات في رعاية وتأهيل ذوي الاحتياجات الخاصة، مرجع سابق، ص 280.
30. المادة 17 من القانون رقم 02-09، المتعلق بحماية الأشخاص المعوقين وترقيتهم.
31. مرسوم تنفيذي رقم 06-145، مؤرخ في 26/04/2006، يحدد تشكيلة المجلس الوطني للأشخاص المعوقين وكيفية سيره وصلاحياته، الجريدة الرسمية عدد 28، 2006.
32. مرسوم رقم 88-27، مؤرخ في 09/02/1988، يتضمن إنشاء ديوان وطني لأعضاء المعوقين الاصطناعية ولواحقها، الجريدة الرسمية عدد 06، 1988 معدل ومتمم بالمرسوم التنفيذي رقم 96-368، المؤرخ في 09/04/1996، الجريدة الرسمية عدد 66، 1996، معدل ومتمم بالمرسوم التنفيذي رقم 14-273، مؤرخ في 29/08/2014، مؤرخ في 08/09/2014، الجريدة الرسمية عدد 59، 2014.



## **The Role of Participatory Democracy Function in Empowering Local Governance**

**Professor: Debaa Ameur**

**Lecturer A, Djilali Liabes University - Sidi Bel Abbas**

**Email: [debaa\\_ameur\\_sp22@yahoo.fr](mailto:debaa_ameur_sp22@yahoo.fr)**

**Professor: Debaa Meriem**

**Professor of Higher Education, Ziane Achour University, Djelfa**

**Email: [Meriem.debaa@uni-djelfa.dz](mailto:Meriem.debaa@uni-djelfa.dz)**

### **Abstract:**

Participatory democracy plays a crucial role in rebuilding the state and reinforcing its democratic character. It serves as the cornerstone for empowering effective local governance and reestablishing the relationship between political society and civil society on modern and civilized foundations. The participatory approach was introduced to address the legitimacy crisis arising from issues of representation, to establish a new authority grounded in democratic principles, and to involve citizens in political decisions associated with local public affairs, thereby promoting local governance.

Participatory democracy has become one of the most important pillars of effective governance in realizing the principle of local governance, particularly through the implementation of decisions and policies by local communities. It ensures citizens' rights and promotes the involvement of civil society organizations in consultations and information-sharing, while also guaranteeing citizen participation in managing local public affairs. This is achieved through various methods and tools designed to meet these objectives and to help formulate legislation that supports local development.

## Introduction:

Participatory democracy plays a significant role in rebuilding the state and reinforcing its democratic character. It serves as a pillar for empowering effective local governance and for reestablishing the relationship between political society and civil society on modern and civilized foundations. The participatory approach appeared as a response to the legitimacy crisis stemming from issues of representation. It aims to establish a new authority based on democratic principles and to involve citizens in political decision-making on local public matters, thereby strengthening local governance.

Participatory democracy has become one of the key pillars of effective governance in realizing the principle of local governance, mainly through the implementation of decisions and policies by local communities. It protects citizens' rights and enhances the involvement of civil society organizations in consultations and the exchange of information. Furthermore, it ensures citizen participation in managing local public affairs by using several methods and tools sought at fulfilling these goals and shaping legislation that supports local development.

In this regard, numerous systems across different societies have undertaken a series of reforms targeting their legislative and regulatory frameworks to fulfill effective local governance. These reforms highlight the adoption of a participatory local approach that ensures the involvement of all segments of society in managing public affairs through multiple local actors. This includes developing new methods and strategies for managing and participating in public affairs at both national and local levels, by adopting frameworks that place strong emphasis on assessment, planning, and participatory management.

**The problem statement is formulated as follows:**

**How does the participatory function influence the establishment of local governance and the legitimacy of political systems?**

**This research paper is divided into two main sections:**

**The first section is conceptual, and the second section addresses the relationship between participatory democracy and local governance.**

### **First Section: A Conceptual Approach**

The historical roots of democracy, both as an idea and a practice, can be traced back to ancient Greece. The term found its origin in the Greek language and later spread to languages around the world. The city of Athens is widely regarded as the birthplace of democracy, playing a crucial role in its development and evolution alongside the rise of philosophy. A notable characteristic of this connection is that Greek philosophy reached its peak during the height of democratic governance in Athens<sup>1</sup>.

Greek philosophers and intellectuals aimed to create institutional and social frameworks that would enable Athenian people to live confidently, secure in their freedoms and their rights. As a result, democracy emerged as an ancient Greek-inspired notion that embodied the idea of popular self-governance. Democracy is still one of the most often debated themes in political and social literature. Its adaptability and capacity to cross cultural barriers have enabled it to have an impact on a variety of spheres, including political, economic, and cultural life, resulting in a diverse range of written works and interpretations.

---

<sup>1</sup> Daoud Al-Baz, *Shura and Representative Democracy*, Alexandria: Dar Al-Fikr Al-Jami'i, 2004, p. 15.

Undoubtedly, when we talk about democracy today, we recognize the substantial contrasts between contemporary democracy and its Athenian roots<sup>1</sup>. This reflects the reality that democracy has evolved significantly in both form and content throughout its history. Consequently, democracy is not the product of a particular civilization; rather, it is a universal human experience that has grown throughout time via numerous trials and transformations<sup>2</sup>.

The evolution of the concept of democracy throughout history can be broadly divided into two distinct stages. The first is the classical era, spanning from its Athenian origins to the advent of modern democracy. The second stage is characterized by the development of modern democracy, shaped mainly by two ideological schools: the liberal and the radical. In the following sections, we will explore the concept of democracy in both its classical and modern contexts.

Classical definitions of democracy often refer to "rule by the people themselves." In this model, executive, legislative, and judicial authorities are derived from the people, who rule on their behalf. The people choose their rulers. Democracy is often defined as "a system of government in which political sovereignty is retained by the people and exercised directly by citizens." This concept is consistent with former US President Abraham Lincoln's famous words, "Democracy is the government of the people, by the people, and for the people<sup>3</sup>."

The definitions outlined above are closely tied to the early stages of the concept of democracy, especially in the Athenian era, which Robert Dahl discusses in the introduction to his book *On Democracy*. This perspective highlights the pivotal and central role of

---

<sup>1</sup> Raymond Boudon and François Bourricaud, *Critical Dictionary of Sociology*, trans. Salim Haddad, Algiers: National Office of University Publications, 1986, p. 310.

<sup>2</sup> Fadil Dliou et al., *The Future of Democracy in Algeria*, Beirut: Center for Arab Unity Studies, 2002, p. 30.

<sup>3</sup>Ibid.

the people in exercising direct rule, a concept commonly described by scholars as "Direct Democracy." This was a hallmark of the Athenian system, where governance was directly managed by the people, with the Citizens' Assembly comprising no more than twenty thousand individuals. Therefore, democracy in Athens was regarded as direct because it was the citizens, albeit a minority of the total population, who exercised sovereignty<sup>1</sup>.

In terms of modern democracy, or more specifically the modern foundations of democracy, the French Revolution may be viewed as a watershed point in creating the model and vision of modern democracy. The works of Enlightenment intellectuals and philosophers were instrumental in developing the concepts and foundations of democracy, broadening its reach beyond its classical definition.

In general, contemporary democracy has been influenced by two schools of thought: the first, radical, and the second, liberal, as previously stated. The radical school emphasizes the representational component, but liberals view pluralism as vital to democratic thinking. In terms of the democratic value hierarchy, liberal democracy prioritizes freedom, while radical democracy emphasizes equality. Consequently, democracy is defined as: "A political system in which sovereignty belongs to all citizens, not to an individual or a class, and is based on three principles: freedom, equality, and justice, which are integrated and interdependent<sup>2</sup>."

**In 1942, Joseph Schumpeter provided the most fundamental contemporary definition of the notion of democracy. In his book *Capitalism, Socialism, and Democracy*, the author identified the flaws in what he called the "classical theory of democracy" and stated that the modern democratic approach entails taking institutional measures to make political decisions, through which**

---

<sup>1</sup> Raymond Boudon and François Bourricaud, previously cited reference, p. 311.

<sup>2</sup> Ibid., p. 312.

**individuals acquire decision-making authority by competing for votes<sup>1</sup>.**

As a result, democracy, like many other concepts in the social sciences, is characterized by relativism and flexibility. It is difficult to construct a single, unified definition of democracy, and perhaps one may never exist due to various reasons, particularly because it is a concept that changes and adapts across different temporal and spatial contexts. Nonetheless, there is a general consensus on a fundamental truth: democracy is a political and intellectual system that organizes the relationship between authority, politicians, and citizens. It ensures the individual's right to self-expression, the enjoyment of full rights, and the ability to choose their leaders grounded in personal conviction and free will. At its core, democracy is the right to differ and to coexist with diverse perspectives within agreed-upon institutions, based on a set of key principles: fundamental individual freedoms, equality, human rights, the peaceful alternation of power, and respect for both majority and minority voices<sup>2</sup>.

### **The Concept of Participation, Sharing, and Partnership**

The definitions of participation vary from general to specific, and from broad to narrow, relying on the field of study and the perspective of the scholar. The term "participation" consists of two parts: the first, "part," refers to a portion or share, while the second, derived from "compare," implies action or involvement. Therefore, participation literally means "to take part" or "to play a role." Based on this, participation is referred as the active and full involvement of individuals and groups, both formally and informally, in all economic, social, and political activities within society, with the aim of fulfilling the common good. Thus, participation can serve as the foundation of any policy, whether in a democratic or authoritarian society. It is

---

<sup>1</sup> Samuel Huntington, *The Third Wave: Democratization in the Late Twentieth Century*, trans. Abdel Wahab Aloub, Kuwait: Dar Suad Al-Sabah for Publishing and Distribution, 1993, pp. 74-75.

<sup>2</sup> Fadel Dliou, *ibid*, p. 3.

closely related to democracy, as the growth and development of democratic systems are largely dependent on the degree of participation within them. For this reason, many scholars highlight the centrality of participation in political life, viewing it as the very heart of democracy. Furthermore, the concept of political participation is often linked to specific political rights, emphasizing its essential role in ensuring civic engagement and governmental accountability<sup>1</sup>.

These political rights revolve around the citizen's ability to influence the entire political process. They generally seek to translate the concept of participation into practical actions intended to bring about change within that process. Such rights reflect the extent of a citizen's interest in political affairs and decision-making<sup>2</sup>, and they are ultimately geared toward affecting the selection of leaders and the decisions and policies they implement. This influence can be exercised through multiple mechanisms, including voting, engaging in discussions, writing, attending meetings, and even participating more actively by joining political parties and associations that compete for political and leadership positions<sup>3</sup>.

In his book *Capitalism, Socialism, and Democracy*, Joseph Schumpeter argues that public engagement is not required for democracy. He assumes that voting for leaders should be the exclusive means of engagement. In contrast, Jean-Jacques Rousseau asserts in *The Social Contract* that all citizens must participate individually in political decision-making. In his opinion<sup>4</sup>, a person becomes true citizen via participation. Meanwhile, both Robert Dahl and Giovanni Sartori argue that mass participation is undesirable, as it intensifies political and economic competition among the lower social classes.

---

<sup>1</sup> Mouloud Zayed Al-Tabeeb, *Political Sociology*, Libya: April 7th Publications, 2007, p. 85.

<sup>2</sup> Ismail Abdel Fattah Abdel Kafi, *Dictionary of Human Rights Terminology*, no place of publication: Kutub Arabia, no publication date, p. 427.

<sup>3</sup> Mouloud Zayed Al-Tabeeb, *ibid*, p. 86.

<sup>4</sup> Ali Abbas Murad, *Civil Society and Democracy*, Beirut: University Institution for Studies, Publishing and Distribution, 2009, pp. 36–37.

They contend that it leads to greater domination, arising from conflicting ideologies, and may also diminish consensus on fundamental political rules. Sartori further adds that mass participation can give rise to despotism; therefore, political activity of the people should be minimized. According to him, the people interact with the political process, but they do not create it<sup>1</sup>.

The clear connection and integration between the concepts of democracy and participation stems from their shared foundations, which include recognizing pluralism and diversity, as well as freedom, civil and political rights, citizen equality, and civil society institutions. Philippe Brochard even describes democracy as a form of public involvement that enables alternative decisions based on the competing interests of dominant groups<sup>2</sup>.

This link between the concepts of democracy and participation has led numerous researchers to consider democracy as the intellectual, institutional, and procedural framework that guarantees political participation, activates it, and enables it to perform its tasks and fulfill its goals. Likewise, political participation is viewed as the essential condition for implementing democracy and enhancing its ability to perform and achieve its objectives<sup>3</sup>.

As for participatory and partnership, the participatory process introduces a new phase of maturity for the concept of participation. It seeks to overcome the crises generated by the reality of traditional democracy, as both developed and developing societies suffer from fluctuations in political participation by several actors. This participation is affected by multiple variables, such as disparities in resources, dependency, and the political culture of citizens. Thus, the concept of participatory governance provides different political forces a new status, elevating them from mere participants to key partners in

---

<sup>1</sup> Philippe Braud, Political Sociology, trans. Mohamed Arab Saseela, Beirut: University Institution for Studies, Publishing and Distribution, 1998, p. 175.

<sup>2</sup> Ali Abbas Murad, *ibid*, p. 38.

<sup>3</sup> *Ibid.*, p. 39.



the political process. These forces transition from a state of passivity to one of initiative and action.

Participatory governance emphasizes horizontal cooperation, in contrast to the vertical approach used by most governmental organizations, which often enforce top-down policies without involving the beneficiaries of many initiatives throughout planning, execution, and monitoring. This often explains the resistance and discontent voiced by recipients, as they did not participate in designing these outcomes but rather had them imposed upon them. Furthermore, participatory governance reflects a dynamic and inclusive project that promotes active engagement between civil society and political institutions. It aims to prevent ongoing conflicts and hostile practices by breaking down systemic barriers. The participatory process encourages diversity in ideas, perspectives, and interpretations, and promotes the joint development of solutions and alternatives through the creation of new institutions that operate alongside the state<sup>1</sup>.

### **Concept of Local Governance:**

The term governance is derived from the Greek verb *kubernáo*, meaning "to steer," a term first utilized by Plato. It later transitioned into Latin and was expressed with the word steering, meaning "to manage" or "to direct." Terms such as governance, good governance, governing management, and community-based administration are condensed translations of the term corporate governance. In earlier literature, governance is regarded as a relatively modern concept. In French, it is synonymous with good governance (*gouvernance*). This concept dates back to the 13th century, although it became extensively used as a legal and administrative term from 1978. Since then, it has been frequently employed to define the procedures, processes, and

---

<sup>1</sup> Lorenzo Cini, *Between Participation and Deliberation: Toward a New Standard for Assessing Democracy?*, paper presented at the 9th Graduate Conference in Political Philosophy, European University Institute, Florence, Italy, 4–6 July 2011, pp. 4–5.

techniques utilized to manage public affairs while lowering administrative expenses.

This concept has grown in significance, notably among the International Monetary Fund (IMF), which sets a high value on it by connecting its support to developing nations to the fulfilment of good governance standards. Beginning in the early 1980s, it was widely employed by international and financial organisations, particularly the World Bank, which viewed governance as a system controlling connections among important players that impact performance. This system comprises procedures that aim to deepen these interactions over time<sup>1</sup>.

In its 1992 report, entitled "Governance and Development," the World Bank defined governance as "the manner in which power is exercised in the management of a country's economic and social resources for development." The report stated that the World Bank's interest in governance originates from its commitment to ensuring the sustainability of the projects it finances. It concluded that sustainable development can only be fulfilled if there is a transparent and predictable framework of rules and institutions for managing both public and private affairs. The report described the essence of governance as a predictable and transparent policy environment, coupled with a professional and accountable bureaucracy, and an administrative wing of governance responsible for its actions. All of these components must exist within a strong civil society that actively engages in public affairs, where all members operate under the rule of law<sup>2</sup>.

---

<sup>1</sup> Mohamed Khalifa, The Problematic of Development and Good Governance in Algeria, paper presented at the National Conference on Local Development and Good Governance, University of Mascara, 26–27 April 2005.

<sup>2</sup> International Fund for Agricultural Development, Executive Board – Sixty-Seventh Session, Rome, 8–9 September 1999, p. 2. Available at: <http://www.ifad.org/documents/10180/b638539f-2ald-4181-a8da-c685eac1a245>.

In this regard, the United Nations Development Programme (UNDP) offered a definition in its 1997 policy document, "Governance for Sustainable Human Development." The document states that governance can be seen as the exercise of economic, political, and administrative authority in managing a country's affairs at all levels. It emphasizes that involves three dimensions: economic, political, and administrative. Furthermore, it necessitates the presence of effective mechanisms through which citizens and groups can express their interests, exercise their legal rights, meet their obligations, and mediate their differences.

### Local Governance

**Both local government and local governance may refer to a set of institutions, mechanisms, and processes that allow citizens and their groups to express their interests and needs, resolve disputes, and exercise their rights and responsibilities at the local level. This necessitates a partnership between local government institutions, civil society organizations, and the private sector, with the aim of fulfilling local development and delivering services in a manner characterized by participation, transparency, accountability, and fairness.**

The term *governance* has been widely used, notably in the official language of political elites, international organizations, and academic scholars from numerous fields. It is regarded as one of the most contemporary techniques for establishing local democracy. Beyond being an international legal and political obligation, local governance is inherently a management and developmental imperative that encompasses political, economic, and social aspects. It is a strategic pillar of the participatory approach, both in its general framework and specific objectives. Although offering a precise definition of local governance remains challenging due to the diversity of perspectives and analytical approaches, it is generally understood as the capacity of local communities to effectively manage their resources and

**demonstrate a commitment to enhancing residents' quality of life, ensuring their well-being, and protecting their rights. This is achieved through the inclusion of the private sector and civil society in local level decision making processes.**

### **The Concept of Local Governance**

**The concept of local governance refers to the decentralization of political and administrative authority from the central government to locally elected representative bodies that operate independently of central oversight<sup>1</sup>. It also includes the exercise of political power and social oversight within the local community to enhance economic and social development<sup>2</sup>.**

Furthermore, the concept implies a redefinition of the relationship between all local stakeholders, including local governments, associations, residents, the private sector, and anyone affected by decisions and policies made at the local level. These relationships are built on principles of contractual engagement, participatory decision-making, and consensus-building<sup>3</sup>.

It is based on specific standards set by several international institutions. The United Nations Development Programme, for example, emphasizes key principles of local governance, encompassing the principle of participation, which relates to the right of governance actors to take part in decision making, and the principle of local decentralization, which includes empowering local administrations to assume responsibilities previously held by central authorities, particularly in providing the resources and mechanisms needed to use available assets. The principle of the rule of law also is

---

<sup>1</sup> Zarzar Al-Ayashi, *ibid.*, p. 91.

<sup>2</sup> Boumediene Tachma, *Good Governance and the Problem of Building Local Administration Capacities in Algeria*, *Al-Tawasul Journal*, no. 26, 2010, p. 20.

<sup>3</sup> Mohamed Ben Said and Basma Nizar, *Mechanisms for Implementing the Principles of Good Governance and Developing Local Administration*, *Batna: Al-Bahith Journal for Academic Studies*, no. 13, June 2018, p. 83.

a fundamental reference point for the activities of all official and unofficial actors within the local political process. Furthermore, the principles of disclosure and transparency, along with accountability, fulfilled by offering accurate information to all actors, are necessary for enabling timely decisions and actions and for broadening participation in the governance process.

Therefore, local governance is a decentralized system aimed at granting regions broader authority and strengthening the role of local administrations. It is a form of governance rooted in participation, equality, and the right to accountability, and it also incorporates results-based evaluation. Governance, more broadly, encompasses the institutions, traditions, and practices through which authority is exercised within a state. This concept involves three fundamental aspects: the method by which governments are chosen and held accountable, the ability of governments to effectively formulate and implement policies, and the mutual respect of both citizens and the state for the institutions that structure political and social relations between them.

## **Second Section: The Relationship Between the Participatory Approach to Local Governance**

Undoubtedly, local governance, as a system and a philosophy, acts as an incubator for all official local institutions, civil society, the commercial sector, and residents. It promotes the establishment of connections among these players, as well as the allocation of tasks and responsibilities via collaboration within a common value system to which all parties adhere. This system is characterized by distinction and non-interference in functions, respect for laws and legislation, equality under the law, participation, accountability, transparency, empowerment, and supervision. The effective implementation of the principles of the participatory approach and local governance necessitates genuine political will, sought at engaging diverse actors and establishing legal mechanisms that empower them to propose legislation, set development priorities, monitor implementation, and

operate within clear frameworks that guarantee the exercise of these rights. The participatory approach is regarded as the most effective means of managing local public affairs. It is also evident that the participatory local governance model is fundamentally grounded in the concept of community partnership, which includes the distribution and decentralization of power at the local community level.

### **1. Community Partnership (PowerDistribution)**

The concept of partnership appeared in the 1990s within the global discourse of the United Nations and international conferences, all of which highlighted the significance of collaboration among the private sector, civil society, and government. This concept involves the joint efforts of these three actors at both the national and regional levels to address problems through effective communication, with the goal of reaching consensus and establishing a mutually acceptable framework for cooperation. Clearly, partnership represents one of the most crucial aspects of governance, as it emphasizes the role of the three main actors: the state, civil society, and the private sector, as well as a fourth actor, the individual citizen, who actively participates alongside the others in every phase of development projects.

Community partnership represents a framework for communication that includes all institutions from multiple sectors. This occurs through participation in decision making and recommendations, taking into account the opinions and needs of all participating parties to fulfill specific goals and commitments. It is a voluntary process grounded in shared responsibilities and benefits, seeking to make the best possible use of resources. It also operates on the principle of justice, which ensures a balance between cost and benefit for each party. Each party must receive a return proportional to the resources it offers and the costs it

**incurs, with all internal actors involved in the decision making process and role distribution<sup>1</sup>.**

The levels of community partnership can be summarized in four, grounded in their importance: information and disclosure, consultation and participatory planning, dialogue, and cooperation. The objectives of community partnership include<sup>2</sup>:

- Rationalizing public policies at the local level, as well as accelerating the necessary changes to ensure the success of local development policies.
- Offering a clear and specific understanding of the problems faced by the public, which helps in setting goals and determining priorities.
- Fostering local oversight of government policies, while also opening channels for understanding, dialogue, and discussion between the government and the people.
- Seeking to create communication between various social and economic actors and elected councils to intensify efforts for better management of neighborhoods, communities, or municipalities.
- Supporting local democracy, establishing institutional foundations, and entering into partnership agreements with other actors, while enhancing financing levels, supporting local investment, improving service quality, and encouraging competition among partners.

---

<sup>1</sup>Kasr El-Lil Djalal and Nadji Abdenmour, "Toward Realizing Participatory Local Governance to Achieve Local Development in Algeria," *Abhath Journal*, no. 05, April 2018, p. 103.

<sup>2</sup> Ibid., p. 103.

### **Forms of Community Partnership and Its Obstacles:**

Forms of community partnership appear in several forms, involving the municipal council, local community meetings, neighborhood committees, media interaction, and suggestion boxes. The main obstacles to community partnership include the following:

- The belief by official bodies in the need to enable different social forces to participate in decision-making.
- The inability of unofficial actors to adequately express their interests, regardless of their economic and social levels.
- The lack of sufficient opportunities to participate in one of the phases of community work, due to limited economic income, which directly impacts individuals' participation in public affairs.
- The gap between decision-makers and the public, which leads to development policies that do not serve or satisfy individuals' aspirations.
- The absence of policies for incentives and encouragement by the state, which discourages citizens from actively participating in decisions and development policies. Thus, there is a need to provide incentives to encourage residents to contribute to the preparation and monitoring of development plans.
- The lack of understanding among multiple social forces concerning the limits of their participation and their awareness of problems, requirements, and circumstances. Widespread participation may impede this understanding and obstruct decision-making.

Numerous factors contribute to consolidating the participatory approach and local governance, including:



**Political culture:** It is the political aspect of community culture. Roy McCridis defines it as a set of shared collective goals and rules associated with governance. Both Almond and Verba referred to it as the general distribution of individuals' orientations toward political purposes.

**Instilling a Culture of Political Volunteering:** This refers to a range of civil activities sought at promoting the welfare of the community and individuals who share a common interest within the framework of civil participation or civil activity. Volunteering also reflects the degree of progress in individuals' general awareness, particularly concerning their own awareness. Political voluntary work, for instance, is an integration tool within local administrative structures, where individuals take responsibility for the society in which they live. Volunteering is a cornerstone of participatory work, encouraging individuals to become more proactive in addressing multiple local development issues that concern them.

**Political Socialization:** Almond and Verba define political socialization as part of the broader socialization process that forms political attitudes, with socialization being the means by which individuals acquire the values and attitudes of their society. William Mitchell refers to it as "an attempt to train people to do what the system requires, i.e., to acquire the norms, values, and skills beneficial to society." Political socialization is the process through which individuals develop personal habits that allow them to express themselves and achieve their needs as members of a given society.

**Political Participation:** This concept is associated with acquiring certain political rights by a segment of the public. The impact of citizens on the decision making process at both the local and state levels has been central to most definitions of political participation, particularly in its regular, conventional, or contractual forms. It is referred to as the legitimate activities conducted by certain citizens, which seek directly or indirectly to influence the process of choosing rulers or the actions they take. Its primary goal is to

influence governmental decisions. Therefore, political participation is regarded as "the heart of participatory governance," as it is impossible to imagine participatory local governance without a legal and institutional system that enables and facilitates political participation for several local actors.

## **2. Participatory Local Governance:**

The democratic system is the best contemporary form of governance, offering the most suitable political environment for effective governance. Democracy provides an integrated political system, comprising a constitution, laws, official institutions, political pluralism, power rotation, and free and fair periodic elections. This implies that the governance system and its legitimacy have become significant for effective governance, necessitating the participation of local community actors in the decision making process, including several organizations and the private sector.

The current goal of administrative reform is to create the legal and institutional circumstances that include individual people in the reform process, making them vital to developmental efforts, since these procedures exist for their benefit and are conducted by them. It has become essential to move toward enhancing local governance, as global trends in recent years have highlighted the significance of involving community members in decisions that impact them. These trends stress the importance of managing local affairs by local populations through elected local councils, civil society organizations, and the private sector.

### **Participatory Local Governance:**

The relationship between local governance and participatory democracy refers to the interaction between civil society, citizens, and the private sector to fulfill effective local governance. This relationship is integrative and interconnected. Participation is regarded as one of the key features and fundamental components of governance, ensuring the active involvement of all individuals in

decision making processes, while guaranteeing freedom of speech, expression, and basic human rights. Thus, participatory local governance can be referred to as an integrated approach that redistributes roles and forms relationships between key actors and partners in the local development process. This approach appeared in international literature in 2002 following the publication of an international development report by the United Nations Development Programme, which integrated governance with the element of participation to promote the effectiveness of governance.

Participatory democracy has become a core element of local governance, as it focuses on integrating several actors into a comprehensive participatory project for resource usage. Local governance is also connected to the implementation of decentralization and deconcentration options in local spaces, promoting governance management through increased accountability, participation, and transparency. It is impossible to discuss local governance without highlighting the significance of participation, accountability, and transparency.

Local governance requires the integration of efforts from the state or public administration, the business sector, and civil society entities. In this context, the active and meaningful engagement of civil society organisations in national human development efforts aiming at increasing living standards via participation in field programs and practices is crucial. Therefore, good governance takes into account forms of citizen initiative in the management of local affairs, reinforcing democratic practices and fostering institutions. Consequently, collective efforts include collaboration with local councils and government initiatives. The absence of citizen participation diminishes democracy's true meaning<sup>1</sup>.

---

<sup>1</sup> Abdel Fattah El-Fatehi, Good Governance: From Representative Democracy to Participatory Democracy, article published on the electronic news site Maghress, available at: <https://www.maghress.com/alalam/12814>.

The goal of participatory governance, as a functional and administrative approach, is to enhance the management of local affairs grounded in the principle that "better management is closer management, management with," thereby promoting decision making efficiency, preventing potential conflicts between multiple local actors, and ensuring rational solutions. Although participatory democracy does not necessarily facilitate or expedite the decision making process and decision making power remains with elected officials, participatory democracy can still foster governance. Moreover, participatory local governance, by involving the population, can improve social cohesion within a particular area. It promotes collective responsibility and helps restore minimal mutual trust between the population and elected officials. Participatory democracy can also solidify the legitimacy of these officials. With trust between citizens and officials, key factors for consolidating the participatory approach can be ensured, particularly the voluntary engagement of individuals in public work. Consultation bodies and participation procedures enable us to move beyond representative democracy to participatory democracy, offering citizens a role that is more than just voting but less than making decisions<sup>1</sup>.

One of the obstacles to participatory local governance is the lack of resources, both financial and human, available to local authorities to conduct their responsibilities within the framework of decentralization policies. The organizational culture of local communities can also pose another barrier. In countries with a central and authoritarian administrative culture, it is difficult to adapt to the appropriate framework for open and participatory governance. Consequently, the role of social actors in local public activities is often considered in a limited manner. Moreover, political leaders often see local participatory democracy as a tool to support their legitimacy. Elected officials may sometimes regard participatory measures as

---

<sup>1</sup> Participatory Democracy at the Local Level, report by the Democracy Reporting International (DRI), Berlin, no publication date, p. 12.

instruments they can manipulate for communication, mobilization, oversight, and legitimization of their services. In some cases, elected officials may even control participatory mechanisms to exclude certain civil society activists, fearing protests that might target local authority.

### **Conclusion:**

The participatory approach focuses on the governance model and the significance of the individual citizen in the political process, enabling community forces to actively engage in governance, management, and expression of their interests. Local governance aims to connect political issues and the management of state affairs with the social and political forces involved in shaping official state institutions, civil society organizations, and the private sector, while also engaging social forces in the development of policies that regulate public life. The relationship between local governance and the participatory approach is functional and interdependent, where the effectiveness of participatory and consultative values depends on the existence of local governance that offers a conducive environment for participatory choice. Empowering citizens and expanding their options requires fostering forms and levels of participation by offering multiple avenues for influencing local public decisions. Political oversight, transparency, accountability, rotation of power, activation of civil society, recognition of citizenship rights, and the upholding of human rights principles are all values that find their place in both the participatory approach and local governance.

### **References:**

- Daoud El-Baz, *Shura and Parliamentary Democracy*, Alexandria: Dar Al-Fikr Al-Jami'i, 2004.
- Raymond Boudon and François Bourricaud, *The Critical Dictionary of Sociology*, Translated by: Slim Haddad, Algiers: Diwan of University Publications, 1986.

- Fadil Dliou and others, *The Future of Democracy in Algeria*, Beirut: Center for Arab Unity Studies, 2002.
- Samuel Huntington, *The Third Wave of Democratization in the Late 20th Century*, Translated by: Abdelwahab Aloub, Kuwait: Dar Suad Al-Sabah for Publishing and Distribution, 1993.
- Mouloud Zaid Al-Tabeeb, *Political Sociology*, Libya: Publications of the 7th of April, 2007.
- Ismail Abdel Fattah Abdel Kafi, *Dictionary of Human Rights Terms*, No Publisher: Arab Books, No Publication Year.
- Ali Abbas Murad, *Civil Society and Democracy*, Beirut: University Publications for Studies, Publishing, and Distribution, 2009.
- Philippe Bro, *Political Sociology*, Translated by: Mohammed Arab Sassiola, Beirut: University Publications for Studies, Publishing, and Distribution, 1998.
- Lorenzo Cini, *Between Participation and Deliberation: Toward a New Standard for Assessing Democracy?*, paper presented at the 9th Graduate Conference in Political Philosophy, European University Institute, Florence, Italy, 4-6 July 2011.
- Mohammed Khalifa, *The Issue of Development and Good Governance in Algeria*, Paper presented at the National Conference on Local Development and Good Governance, University of Mascara, April 26-27.
- International Fund for Agricultural Development, *Executive Board - Sixty-Seventh Session Rome, 8-9 September 1999*, p. 2. Available at the following link: <http://www.ifad.org/documents/10180/b638539f-2ald-4181-a8da-c685eac1a245>.
- Boumediene Tachma, *Good Governance and the Problem of Building Local Administration Capacities in Algeria*, *Al-Tawasul Magazine*, Issue 26, 2010, p. 20.
- Mohammed Ben Said and Basmé Nizar, *Mechanisms for Implementing Good Governance Principles and Developing*

*Local Administration*, Batna: *Al-Bahith Journal for Academic Studies*, Issue 13, June 2018, p. 83.

- Djalal Ksar El-Lil and Nadji Abdenmour, "Towards Realizing Participatory Local Governance for Achieving Local Development in Algeria," *Research Journal*, Issue 05, April 2018.
- Abdel Fattah El-Fathi, *Good Governance: From Representative Democracy to Participatory Democracy*, Article published on the electronic news site Maghress, available at the following link: <https://www.maghress.com/alalam/12814>.
- *Participatory Democracy at the Local Level*, Report by the International Democracy Report Organization (DRI), Berlin, No Publication Year.

## المجتمع المدني كآلية للديمقراطية التشاركية في دعم التنمية والأمن.

الأستاذ: عبد القادر عاصي

أستاذ محاضر صنف -أ-

جامعة جيلالي ليابس - سيدي بلعباس -

كلية الحقوق والعلوم السياسية 19 مارس 1962

قسم العلوم السياسية

aeekassi80@gmail.com

### مقدمة:

الديمقراطية ثقافة والمجتمع المدني فاعل أساسي في بناء الديمقراطية التشاركية، وفي صناعة السياسة العامة. وهو جوهر التنمية والأمن. لذلك ازداد الاهتمام بدراسة الأدوار التي يمكن للمجتمع المدني القيام بها، خدمة الصالح العام في شكل أنشطة تطوعية غير ربحية، تظهر مردوديتها في الجوانب التنموية والاجتماعية والأمنية. وبذلك الدولة حملت المجتمع المدني جزء من المسؤولية على المشاريع التنموية من بداية العملية حتى نهايتها، مروراً بصناعة السياسات العامة وتقويمها ومراقبتها. ويتجسد ذلك في إطار الديمقراطية التشاركية كآلية جديدة. ولدراسة الموضوع نطرح الإشكالية التالية:

إلى أي مدى يمكن للمجتمع المدني المساهمة في تحسين الأداء الديمقراطي وتعزيز التنمية والأمن؟

"دافع الأمن والسلام هو أساس كل تنظيم اجتماعي، ولقد بنى عليه فلاسفة العقد الاجتماعي نظريتهم... فالأفراد في حياتهم البدائية كانوا يتمتعون بكامل حريتهم، ولكنها حرية



لا تكفل الأمن والسلام لهم جميعاً<sup>1</sup>. وبذلك البحث عن الأمن برز في الفكر التقليدي واستمر حديثاً.

## المحور الأول: ضبط مفاهيم الدراسة

### أولاً/ مفهوم المجتمع المدني

عرفه بأنه: Alain richard

شبكة من التنظيمات والممارسات والضوابط، التي تنشأ بالإرادة الحرة الطوعية لأعضائها، خدمة لمصلحة أو قضية ما<sup>2</sup>.

عرفته الباحثة-أماني قنديل- بأنه:

مجلد التنظيمات الاجتماعية التطوعية غير الإثرية وغير الحكومية، التي تراعي الفرد، وتعظم قدراته على المشاركة في الحياة العامة<sup>3</sup>.

المجتمع المدني هو عبارة عن مجموعة من التنظيمات والجمعيات، باختلاف نوع أنشطتها، تضم أفراد متطوعين خدمة للمصلحة العامة.

### ثانياً/ مفهوم الديمقراطية التشاركية

- التشاركية: هي مجموعة من الآليات والإجراءات، والتي تهدف إلى استيعاب كل القوى السياسية الرسمية وغير الرسمية، وضبط أطر مشاركتها، في ظل ما يعرف بالحكومة المفتوحة<sup>4</sup>.

<sup>1</sup> - تزيه رعد، المنظمات الدولية والإقليمية. ط1. لبنان: بيروت، المؤسسة الحديثة للكتاب، 2013، ص 08.

<sup>2</sup> بلية الحبيب، "تفعيل دور المجتمع المدني في إرساء الحكم الرشيد في الجزائر في ضوء الإصلاحات السياسية 2011-2016، مجلة حقوق الإنسان - والحريات العامة"، المجلد 01، العدد 02، (ص ص 183- 212)، 01 جوان 2016، ص 185.

<sup>3</sup> - سلاف سامي، صالح زياتي، "معوقات المجتمع المدني الجزائري وآليات تفعيله"، مجلة المعيار، المجلد 24، العدد 51، السنة 2020، (ص ص 889-912)، ص 891.

<sup>4</sup> - رضوان مجادي، "الديمقراطية التشاركية كآلية لتحقيق التنمية الثقافية: مدخل في دور المجتمع المدني"، مجلة تحولات، العدد 02، جوان 2018، (ص ص 206-220)، ص 207.

- Open Gouvernement

- المشاركة: يقصد بها تهيئة الآليات والطرق المناسبة للمواطنين، لأجل المساهمة في صنع القرارات العامة، بصفة مباشرة أو عبر المجالس المنتخبة، التي تعبر عن مصالحهم، في ظل وجود فرص متساوية لإدراج مطالبهم على جدول أعمال السلطات المحلية والوطنية<sup>1</sup>.
- الديمقراطية التشاركية: هي مفهوم مرتبط بالمجتمع الديمقراطي، تهدف إلى تحقيق التنمية البشرية، عبر تمكين المجتمع المحلي من القيام بدوره وتقديم رأيه في صناعة القرارات التي تؤثر على حياته، بصفة مباشرة أو عن طريق المجالس المنتخبة<sup>2</sup>.
- الديمقراطية التشاركية هي آلية جديدة، تمكن المجتمع المدني من القيام بدوره، في الصناعة والرقابة والتقييم للسياسات العامة، بالتنسيق مع المجالس المنتخبة ومختلف المؤسسات الرسمية، ووسائل الإعلام.

ثالثا/ مفهوم التنمية:

التنمية:

هي عملية الانتقال في الأوضاع الاجتماعية والاقتصادية والسياسية والثقافية، من حالة العجز والتخلف إلى حالة القدرة والتقدم، وهي عملية حضارية لا تقتصر على ارتفاع متوسط دخل الفرد وإهمال الجوانب الأخرى للتنمية<sup>3</sup>.

---

رضا جنان، فريد رواج "أثر الحوكمة المحلية على تحقيق التنمية المحلية"، المجلة الأكاديمية للبحوث القانونية والسياسية، المجلد 06، العدد 02، السنة 2022، (1366-1346)، جامعة سطيف2: كلية الحقوق والعلوم السياسية، ص 1349<sup>1</sup>

- بلفكرات رشيد، "ادماج مقارنة الديمقراطية التشاركية وآليات تفعيل الحوكمة المحلية في الإدارة المحلية الجزائرية: تجربة كاب دال نموذجاً"، مجلة الراصد العلمي، المجلد 06 العدد 10، ماي 2019، (ص ص 107-127)، جامعة وهران 1 أحمد بن بلة، ص 110<sup>2</sup>

- معمري بن عيسى، "التنمية: تطور مفهومها وأهم نظرياتها وعقبات تحقيقها في الدول النامية"، مجلة أبحاث، العدد 05، أبريل 2018، (ص ص 54-75)، جامعة زيان عاشور الجلفة، ص 55<sup>3</sup>.

### التنمية المحلية:

هي تلك البرامج التنموية التي تخصصها الدولة على المستوى المحلي لدعم البنية الاقتصادية والاجتماعية، بتظافر جهود المؤسسات الرسمية ومنظمات المجتمع المدني، لأجل تدعيم كفاءة أعوان التنمية وتبسيط مسار البرامج والمشاريع على المستوى المحلي<sup>1</sup>.

### الحوكمة المحلية:

"هي ذلك النظام القائم على نقل مسؤوليات الأنشطة العامة إلى المستويات المحلية، وتبني اللامركزية المالية، بتوفير الموارد الكافية للقيام بهذه الأنشطة، بالإضافة إلى مشاركة المواطن في وضع القرار المحلي، وتهيئة الظروف لخصخصة الاقتصاد المحلي" حسب تعريف الإتحاد الدولي لإدارة المدن في إعلان مدينة صوفيا<sup>2</sup>.

التنمية المستدامة: عرفت لجنة برونتلاند 1987 على أنها:

"تهدف إلى تلبية احتياجات الأجيال الحالية دون المساس بأجيال المستقبل"<sup>3</sup>.

### رابعاً/ مفهوم الأمن:

الأمن هو شعور بالسلامة والطمأنينة، واختفاء أسباب الخوف على حياة الإنسان، ومصالحه وطموحاته<sup>4</sup>.

<sup>1</sup> -نزار بلة ، بن دراج المسعود إلياس، "دور الجماعات الإقليمية في تنمية وتطوير الحدود"، مجلة مفاهيم للدراسات الفلسفية والإنسانية المعمقة، العدد 07، مارس 2020، (ص ص 71-78)، ص 72. جامعة زيان عاشور الجلفة.

<sup>2</sup> رضا جنان، فريدرواج، نفس المرجع، ص 1348.

<sup>3</sup> بوريش أحمد، تربش محمد، مومني عبد القادر، "تأثير الفجوة الرقمية على تحقيق أهداف التنمية المستدامة مع الإشارة إلى حالة الجزائر (دراسة تحليلية إحصائية لتقرير التنمية المستدامة 2019 باستخدام (أ ب س))"، مجلة البشائر الاقتصادية، المجلد 07، العدد 01، (ص ص 686-704)، جامعة طاهري محمد بشار كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، ص 690.

<sup>4</sup> -محمود شاكر سعيد، خالد بن عبد العزيز حرفش، مفاهيم أمنية. ط 1. جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، 1431/، 2010، السعودية: الرياض، ص 13.

"الأمن هو الوضعية التي تنعدم فيها الأخطار والتهديدات".<sup>1</sup>

عرف الأمن الوطني كما يلي: Walterlippmann "تكون الدولة آمنة إلى الدرجة التي لا تكون فيها معرضة لخطر التضحية بالقيم الأساسية. إذا كانت ترغب في تجنب الحرين وهي قادرة، إذ واجهت التحدي. على المحافظة عليها بالانتصار في هذه الحرب".<sup>2</sup>

-الأمن الوطني: "هو قدرة الدولة على حماية قيمها الداخلية من التهديدات بغض النظر عن شكل هذه التهديدات ومصادرها".<sup>3</sup>

كما يمكن تقسيم الأمن القومي إلى أمن داخلي وأمن خارجي، بحكم أن التهديدات من جانب ونطاقات التأمين من جانب آخر. تمتد من الخارج إلى الداخل والعكس. وبما أن هدف كل من الأمن الداخلي والأمن الخارجي هو حماية الدولة، فإن الأمن كل لا يتجزأ.<sup>4</sup>

العمل ضد الدولة لا يمكن حصره في نطاق جغرافي محدد، سواء خارج الدولة أو داخلها. كما أن الأطراف المعادية للدولة في الداخل، تجد الدعم من الأطراف المعادية للدولة في الخارج، أعداء لهم نفس الأهداف والمصالح.<sup>5</sup>

يمثل الأمن الفردي والأمن المجتمعي حجر أساس الأمن الوطني، بأبعاده الداخلية والخارجية. والذي يتألف من مستويات ثلاث.<sup>6</sup>

الأول: الأمن المتعلق بالحياة اليومية للمواطن "أمن الضرورات الخمس (النفس، المال، العرض، الدين، العقل) حسب الشريعة الإسلامية.

<sup>1</sup> -le petit larousse,France,paris,2015,p1057.

<sup>2</sup> -سيد أحمد قوجيلي، تطور الدراسات الأمنية ومعضلة التطبيق في العالم العربي، دراسات إستراتيجية، العدد169، مركز الدراسات الإستراتيجية 2012، الإمارات العربية المتحدة: أبوظبي، ص 10.

<sup>3</sup> -محمد أمين البشري، الأمن العربي المقومات والمعوقات. ط1. جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، 2010/1431، السعودية: الرياض، ص20.

<sup>4</sup> -عصمت عدلي، علم الاجتماع الأمني، الأمن والمجتمع، مصر: الإسكندرية، دار المعرفة الجامعية، 2001، ص34.

<sup>5</sup> -عصمت عدلي، المرجع نفسه، ص34.

<sup>6</sup> فايز محمد الدويري، الأمن الوطني. ط1. الأردن، عمان، دار وائل للنشر والتوزيع، 2013، ص ص 76-77.

الثاني: الأمن المتعلق بالاستقرار الأمني والسلم الاجتماعي (تهدده الفوضى، والعصيان، والإرهاب، والتآمر والخيانة والفساد والجريمة، والتخلف وانعدام التنمية....)

الثالث: الأمن المتعلق بالكيان الوطني، وضمان مصالحه أمام الصراعات الدولية وضد العدوان الخارجي.

-الأمن الإنساني(البشري): وهو التخلص من تهديدات الجوع والمرض والفقر، والحماية من الصدمات المفاجئة والمؤذية، التي تهدد نظام الحياة اليومي<sup>1</sup>.

### المحور الثاني: دور المجتمع المدني في الديمقراطية التشاركية

لقد ازداد دور المجتمع المدني بشكل كبير في صناعة السياسة العامة وتطبيقها وتقويمها، خاصة في الدول الأكثر ديمقراطية. أين نجد مجتمع مدني مهيكّل ومؤطر ومنتشر بشكل منظم في إطار الديمقراطية التشاركية، حيث أن المجتمع المدني في الدول المتقدمة يشكل رأي عام مسؤول وواع ومهتم بالمسائل والقضايا التي تخدم المصالح العليا للدولة والمواطن وهو ما يعد خدمة للأمن الوطني.

وفي الدول الحديثة العهد في الديمقراطية، يتضح للباحث من الوهلة الأولى، بأن المجتمع المدني لايزال في طور التكوين، ويفتقر إلى الهيكلة والتنظيم والانتشار، مما يجعل تأثيره في السياسات العامة سواء من حيث المشاركة في الصناعة أو التطبيق أو التقويم تبقى محدودة. حسب الأدوار الممنوحة له، من حيث الأطر القانونية والسياسية التي تهيكل المجتمع المدني، وحسب درجة الانفتاح الديمقراطي على مستوى كل دولة.

وهو ما يجعل المجتمع المدني يقوم بالدور الذي سطرته له الدولة، أحيانا فقط ويعجز غالبا نظرا لظروف سياسية أو اقتصادية أو بيروقراطية، وهو ما يعد خدمة متواضعة للأمن الوطني لا ترقى إلى المستوى المطلوب.

<sup>1</sup>-محمد صالح(آخرون)، العولمة وفقدان الأمن البشري في إفريقيا: ترجمة: سعد الطويل، في كتاب: العولمة والديمقراطية والتنمية في إفريقيا، مركز البحوث العربية والإفريقية، ص101.

أما في الدول التي تعرف بالغير الديمقراطية أو تتظاهر بالديمقراطية، فالمجتمع المدني غير موجود أو موجود ومعتل أو يمثل الأجهزة الرسمية خاصة الأمنية، وبالتالي عدم وجود الديمقراطية التشاركية.

تركز الديمقراطية المعاصرة بشكل كبير على دور المواطن في المشاركة في العملية السياسية والاقتصادية والأمني، وفي كل قطاعات السياسات العامة، التي تهتمه بصفة مباشرة أو غير مباشرة لذلك تم استحداث مفهوم الديمقراطية التشاركية أو التساهمية. تشكل المقاربة التشاركية الإطار الجديد للمقاربات التنموية، والذي يعتمد على إشراك المواطنين، كعملية ضرورية ومهمة لتحقيق البرامج والمشاريع التنموية "التنمية بالمواطن وله"<sup>1</sup>.

وبالتالي تحميله المسؤولية والأعباء في تعزيز القدرات التنموية المحلية، ويحصل على قدرات مادية ومعنوية، تؤهله لأداء أدوار المواطنة<sup>2</sup>. لخدمة التنمية والأمن.

### الديمقراطية التشاركية والحكامة المحلية:

الديمقراطية التشاركية كآلية تهدف إلى<sup>3</sup>:

- تكريس مبدأ المواطنة محليا.
- فتح حوار ديمقراطي، يخص المسائل العامة.
- بناء فضاء للتواصل والتفاعل وتكريس ثقافة الديمقراطية.
- التقليل من الاعتماد على المركزية.
- مشاركة المواطن في إدارة الشأن العام، لاسترجاع ثقته في مؤسسات الدولة.
- تفعيل آليات الرقابة والمشاركة المباشرة للمواطن في التنمية.

<sup>1</sup> رضوان مجادي، نفس المرجع، ص 207.

<sup>2</sup> رضوان مجادي، نفس المرجع، ص 208.

<sup>3</sup> -عبد الرزاق بوهلال، الهادي دوش، "مساهمة المواطن في تسيير الشأن العام المحلي: دراسة من منظور الديمقراطية التشاركية"، مجلة دفاتر السياسة والقانون، المجلد 13، العدد 02، السنة 2021، (ص ص 299-312)، جامعة حمة لخضر الوادي، ص 305.

يقوم نظام الإدارة المحلية بمبدأين أساسيين هما<sup>1</sup>:

مبدأ الديمقراطية: فتح المجال أمام مشاركة المواطنين في شؤون الحكم على المستوى المحلي، يزيد من اهتمامهم بالمصلحة العامة، كما أن اعتماد السلطات الوطنية على الإدارة المحلية بمجالسها المنتخبة مؤشرا على الانفتاح الديمقراطي.

مبدأ اللامركزية: ترك مسألة الفصل في جزء من المصلحة العامة المحلية إلى الإدارة اللامركزية، لريح الوقت، وتقريب الإدارة من المواطن.

كما أن حق مشاركة المواطن في انتخاب الموظفين العامون هو شكل من أشكال المشاركة السياسية<sup>2</sup>.

وعليه كلما ترسخت الأسس الديمقراطية تدعمت مؤسسات المجتمع المدني، ولممارسة ديمقراطية فعلية بدون وجود مجتمع مدني يتسم بالفعالية وجودة الأداء<sup>3</sup>. لأن المجتمع المدني هو صلب الديمقراطية التشاركية، وهو البنية الوسيطة بين المركزية واللامركزية وبين المواطنين والجماعات المحلية، وهو بذلك آلية لإستراتيجية مزدوجة الطرفين<sup>4</sup>.

الأول: تدخل المجتمع المدني لتحقيق الحوكمة المحلية بكل شفافية.

الثاني: تحكيم مخططات الدولة، وبرامجها الاجتماعية عبر تفعيل آلية الرقابة.

<sup>1</sup> - مهدي نزيه بن بريكة عبد الوهاب، "دور المجتمع المدني في التنمية المحلية على ضوء الحكم الراشد"، مجلة الحقوق والعلوم الإنسانية، العدد الاقتصادي 36(01)، ص ص 277-293، جامعة زيان عاشور الجلفة، ص 280

<sup>2</sup> -عبد الرزاق بوهلال، الهادي دوش، المرجع نفسه، ص 305.

<sup>3</sup> -يمينة حناش، عبد الكريم كيبش، "دور المجتمع المدني في تفعيل الديمقراطية التشاركية - الميزانية التشاركية كآلية-"مجلة دراسات وأبحاث المجلة العربية في العلوم الإنسانية والاجتماعية، مجلد 11، عدد 2، جوان 2019، السنة 11، (ص ص 170-178)، ص 174.

<sup>4</sup> -يمينة حناش، عبد الكريم كيبش، المرجع، نفسه، ص 174.

### المحور الثالث: أهمية دور المجتمع المدني في التنمية والأمن

نظرا للأهمية الإستراتيجية للدور الذي يقوم به المجتمع المدني، في تكريس ثقافة الديمقراطية التشاركية، لأجل دعم جهود الدولة لتحقيق التنمية المحلية المستدامة، وتعزيز الأمن الوطني. كما يجب العمل على تفعيل آليات تدخل المجتمع المدني فعليا في العملية التنموية، وزيادة تأثيره عن طريق تأسيس منبر للحوار الديمقراطي المجتمعي، يضم تنظيمات المجتمع المدني، والسلطات الوطنية والمحلية لأجل القيام بالأدوار التالية<sup>1</sup>:

- المتابعة الدورية للمناقشات الاجتماعية المتعلقة بالتنمية المحلية والديمقراطية وحقوق الإنسان.
- توسيع مجال مشاركة الفوال الاجتماعية والإعلامية، مع فئة الكفاءات العلمية الشابة.
- إصدار تقارير دورية حول أنشطة المجتمع المدني ومدى حريته، والعقبات التي تواجهه.
- التنسيق مع وسائل الإعلام لتغطية أنشطة المجتمع المدني ونشر ثقافة السلم والأمن.
- كما أن تكنولوجيا الجديدة-الأنترنت- سهلت عملية اقتراب المواطن من مختلف الإدارات الوطنية والمحلية في ظل رقمنة مختلف القطاعات. مما يمكنه من إعطاء رأيه في مختلف المشاريع التنموية التي تهتمه بصفة مباشرة، من حيث التكلفة والمنفعة<sup>2</sup>. والحفاظ على الثروات الوطنية وحق الأجيال القادمة.

<sup>1</sup> -مهدي نزيه، بن بريكة عبد الوهاب، نفس المرجع، ص288.

<sup>2</sup> -برايح عبد المجيد، "الديمقراطية التشاركية" مجلة القانون، المجتمع والسلطة، عدد خاص: أشغال الملتقى الوطني حول موضوع: مؤشرات الحكم الراشد وتطبيقاتها 06 و 07 أفريل 2011. رقم 01، سنة 2012، ص ص 101-108، ص108.



لقد أصبحت منظمات المجتمع المدني آلية جوهرية لدعم الأمن والاستقرار، عن طريق المساهمة في محاربة الجريمة بكل أشكاله، والوقاية منها، لذلك لابد من اعتماد رؤية جديدة جوهرها إشراك المواطنين والنخب في تحمل المسؤولية عن حفظ الأمن<sup>1</sup>.

لقد اعتمدت الجزائر في إطار حربها على الإرهاب خلال الأزمة الأمنية (1992-2000) على مقاربة الكل الأمني، حيث جندت منظمات المجتمع المدني الموجودة آنذاك، والتي كانت تتشكل من الأسرة الثورية والمنظمات الطلابية، والجمعيات والنخب والإعلاميين للعمل مع الأسلاك الأمنية المشتركة بقيادة الجيش الوطني الشعبي، أي الكل مجند لمحاربة الإرهاب. وبالفعل بفضل هذه الإستراتيجية وعوامل أخرى تم استرجاع الأمن والسلم الاجتماعي، والذي كان أساس التنمية المستدامة على المستويين الوطني والمحلي. أين أضحت الجزائر تعرف ديناميكية تنمية كبيرة، تتميز باستثمارات ضخمة.

وعليه التنمية لا توجد في بيئة اللاأمن، لأنه لا يمكن لأي مستثمر أن يضع أمواله في سلة الفوضى كما أن الأمن لا يوجد أين توجد الفوضى والتخلف التنموي. وعليه هناك علاقة قوية ما بين الأمن والتنمية والسلم الاجتماعي. ويمكننا القول بأنه: يوجد الأمن أينما توجد التنمية، وينعدم الأمن أينما تنعدم التنمية. والطرح الذي أثبتته دراسات التنمية والتخلف والتبعية في ستينيات القرن الماضي.

وعلاقة ذلك بالأمن الوطني، حيث نجد الباحث "روبرت ماكنامارا" ربط الأمن بالتنمية في تعريفه للأمن الوطني قائلا: "إن الأمن ليس المعدات العسكرية وإن كان يتضمنها، والأمن ليس هو النشاط العسكري وإن كان يشملها، إن الأمن يعني التنمية وبدون التنمية لا يمكن أن يكون هناك أمن"<sup>2</sup>.

<sup>1</sup> -أوشن سمية، "دور المجتمع المدني في بناء الأمن الهوياتي في العالم العربي-دراسة حالة المجتمع-، مذكرة ماجستير في العلوم السياسية، تخصص: سياسات عامة وحكومات مقارنة (عمل منشور)، 1430/1431هـ، 2009/2010/جامعة الحاج لخضر باتنة: كلية الحقوق والعلوم السياسية: قسم العلوم السياسية والعلاقات الدولية، ص161.

<sup>2</sup> -روبرت ماكنامارا، جوهر المن، ترجمة يوسف شاهين، الهيئة المصرية للتأليف والنشر، 1970، ص125.

إن الأمن لا يتحقق إلا في ظل مناخ التنمية بمختلف أنواعها ومستوياتها، وذلك مرهون بالدور والأداء الفعال للمجتمع المدني، والذي أصبح آلية جوهرية لدعم الأمن والاستقرار والسلم الاجتماعي.

فالمجتمع المدني بإمكانه المساهمة في تكوين الهوية والحفاظ عليها وبذلك يتحقق الأمن الهوياتي، لأن - أزمة الهوية - يمكن أن تعرقل دور المجتمع المدني وتضعف أدائه، والاختلافات بين الأعضاء والقيادة حول البرامج والأولويات التنموية<sup>1</sup>. وكما يساهم المجتمع المدني في دعم الأمن يمكن أن يهدد التنمية والأمن، إذا كان مجتمع مدني يتميز بخصائص غير ديمقراطية (صراعات على مراكز القيادة، غياب التداول على السلطة)<sup>2</sup>.

كما أن تورط بعض عناصر منظمات المجتمع المدني في قضايا الفساد بالتواطؤ مع جهات تمارس الفساد في بعض الإدارات المحلية أو الوطنية، هو شكل من أشكال تهديدات الأمن الوطني، والتي تضر بالتنمية المستدامة كذلك. وعليه المجتمع المدني يمكنه المساهمة في محاربة الفساد إذا لم تصبه عدوى الفساد. والملاحظ أن الفساد ظاهرة غير صحية موجودة حتى في الدول الأصلية في الديمقراطية، ولكن بدرجة قليلة جدا، أما في الدول المتخلفة فالفساد مستشري، وهو عامل رئيسي في فشل وتخلف هذا النوع البائس من الدول.

وفي الدول التي تعرف انفتاح ديمقراطي جديد نجد الفساد بدرجة أقل، لأن دولة في حرب ضد الفساد. والملاحظ أن الفساد يقترن بالمناصب والمال أكثر. لذلك صراع قيادات المجتمع المدني على المناصب هدفه المال، وهو ظاهرة غير صحية تشكل تهديد مباشر للأمن والتنمية ولدور المجتمع المدني في الديمقراطية التشاركية، وهي السبب الرئيسي الذي يجعل المواطن يفقد ثقة في مؤسسات الدولة وهو أمر ضار بالأمن الوطني. ولتكوين مجتمع مدني فعال يخدم المصلحة العامة، يبدأ العمل من المنظومة التربوية.

<sup>1</sup> -أوشن سمية، نفس المرجع، ص 170.

<sup>2</sup> -ميساء حريتي، الطاهر بلعور، "الدولة والمجتمع المدني في الجزائر: قراءة في المفهوم وطبيعة العلاقة"، مجلة العلوم الاجتماعية والإنسانية، المجلد 15، العدد 03، ديسمبر 2022، (ص ص 249-266)، ص 261.

"فالإنسان المتعلم ترى عليه آثار الحكمة والذكاء، وحسن التصرف، وكياسة لا تجدها في غيره ممن افتقد التعليم، بحيث تجد التفاوت بينهما ظاهراً حتى إنه ليتبدى للمشاهد أن هذا التفاوت حاصل في حقيقتهما الإنسانية"<sup>1</sup>.

---

<sup>1</sup> -الجيلاني بن التوهامي، مفتاح فلسفة الإنسان عند ابن خلدون. ط1. لبنان: بيروت، دار الكتب العلمية، 2011، ص 34.

## دور الفواعل الجديدة للديمقراطية التشاركية في التنمية المحلية.

عمارة خالد

كلية العلوم السياسية والعلاقات الدولية جامعة الجزائر 03

البريد الإلكتروني: [Khaledamar1@yahoo.com](mailto:Khaledamar1@yahoo.com)

### مقدمة :

لقد أصبحت الديمقراطية التشاركية من أبرز أبعاد تحقيق التنمية المحلية نظرا للأهمية التي أصبحت تلعبها داخل المجتمعات في عمليات بناء التنمية بشتى مجالاتها، وقد جاءت نتيجة لفشل الديمقراطيات التمثيلية وعجزها في تحقيق مطالبها وأهدافها، لتصبح المقاربة التشاركية بديلا جديدا في تسيير شؤون المجتمعات والتي عملت على زيادة مشاركة المواطنين في الحياة السياسية وكذا لعب دورا أساسيا ومهما في عملية صنع القرارات والسياسات المحلية، وقد تم تجسيدها عبر مختلف دساتير وقوانين الدول من خلال إعادة صياغة العقد الاجتماعي بما يجعل المواطن يحس بأنه فاعل أساسي في تنمية الإقليم الذي يعيش فيه عبر المشاركة المستمرة في النقاشات ورسم السياسات العامة والمحلية، وزيادة العلاقة ما بين الهيئات المحلية والإقليمية والمواطنين عبر وضع أسس وأدوات تعزز من مشاركته للوصول إلى بناء وتحقيق التنمية المحلية بشتى مجالاتها. وعليه فإن الإشكالية التي تتمحور حولها هذه الدراسة تتمثل في: ما مدى مساهمة الفواعل الجديدة للديمقراطية التشاركية في تحقيق التنمية المحلية؟

وللإجابة عن هذه الإشكالية سوف نقسم هذه الدراسة إلى المحاور التالية :

المحور الأول: مفهوم الديمقراطية التشاركية.

المحور الثاني: مفهوم التنمية المحلية.

المحور الثالث: أهم فواعل تطبيق الديمقراطية التشاركية وسبل دعمها لتحقيق التنمية المحلية.

### المحور الأول: مفهوم الديمقراطية التشاركية.

يعتبر مفهوم الديمقراطية التشاركية من أبرز المفاهيم الحديثة في ميدان العلوم السياسية وقد لقي اهتماما واسعا في الأبحاث والدراسات، وأصبح متداولاً بشكل واسع من خلال البرامج والخطابات السياسية والحزبية، فقد اعتبرت الديمقراطية التشاركية شكلاً جديداً من أشكال الديمقراطية جاءت باليات جديدة العملية الديمقراطية تعزز من خلالها من مشاركة المواطنين في صنع القرارات السياسية والسياسات العامة والمحلية.<sup>1</sup>

فالدراسات العلمية تتفق كون الديمقراطية التشاركية هي نظام يمكن من مشاركة المواطنين في صنع القرارات السياسية وتدبير الشأن العام وفق مجموعة من الإجراءات والوسائل والآليات التي تتيح للمواطنين العمل المباشر في ذلك، وهذا ما يوضح إعادة توزيع القوة والسلطة في المجتمع وزيادة المشاركة الشعبية الفعالة في ممارسة الحقوق.<sup>2</sup>

وقد عرفت الديمقراطية المشاركة من خلال مؤتمر فيينا العالمي لحقوق الإنسان سنة 1993 بأنها "الآلية التي تركز على حرية التعبير للشعب الذي يحدد نظامه السياسي والاقتصادي والاجتماعي والثقافي، ويقوم بالمشاركة في كل مظاهر الحياة".<sup>3</sup> وإلى جانب هذا فقد عرفها الفيلسوف الأمريكي جون ديوي بأنها "مشاركة كل من يتأثر بالمؤسسات الاجتماعية، حيث يشارك الفرد في رسم وإنتاج هذه المؤسسات والسياسات التي تنتج عنها". وهذا ما جعل مشاركة الأفراد في القرارات السياسية وبنائها يعطي للمواطنين تأثيراً مباشراً على حياتهم بدلاً من الاعتماد الكلي في هذه القضايا على النواب المنتخبين، ما يجعل هذه

<sup>1</sup> الياس ميسوم، الديمقراطية التشاركية: قراءة في المفهوم، مجلة الميدان للعلوم الإنسانية والاجتماعية، المجلد 03، العدد 03، 2020، ص ص 275-276.

<sup>2</sup> السعيد سعدي، دور المجتمع المدني في تكريس الديمقراطية التشاركية، مجلة المفكر، المجلد 16، العدد 02، 2021، ص 406.

<sup>3</sup> PNUD, rapport mondial sur le développement humain: approfondir la démocratie dans un monde fragmente, Bruxelles: book université, 2002, p3.

المشاركة تتسم بفرص أكبر للتواصل المباشر ما بين السلطة والمواطنين، وتخلق آليات وصيغ جديدة للتواصل والتبادل الاجتماعي ما يعزز التفاعل المباشر مع السلطات القائمة وكذا المشاكل المطروحة قصد إيجاد حلول لها.<sup>1</sup>

ولكي تقوم الديمقراطية التشاركية يجب الارتكاز على مجموعة من العناصر قصد تحقيق أداء فعلي وبناء ولعل أبرز هذه العناصر ما يلي :

1. لتأكيد على سلطة الشعب وسيادته: ويكون ذلك باعتبار الشعب مصدر السلطة والشرعية وهو صاحب السيادة، وهذا ما يجعل الحكومة مسؤولة أمام ممثلي المواطنين وتعمل تحت إرادتهم ما يجعل للمواطن الحق في مراقبة صنع القرارات وتنفيذ القوانين في إطار صون حقوقهم العامة وحياتهم المدنية.
2. التعدد التنظيمي المفتوح: ويكون عبر فتح المجال أمام تشكيل الأحزاب والمنظمات والجمعيات دون قيود، ما يخلق تواصلا ووساطة ما بين الحاكم والمحكوم ويتم أيضا الحد من احتكار السلطة من طرف فئات معينة.<sup>2</sup>
3. تحقيق مفهوم المواطنة وزيادته: فالمواطنة تعتبر شعورا دائما يجعل الفرد والمواطن يلتزم بمسؤولياته اتجاه غيره، وتوفر له فرصا للحرية والإبداع ما يدفعه لزيادة العمل والاجتهاد والحفاظ على استقرار وطنه وأمنه، عبر المشاركة الفعالة في صناعة القرارات والسياسات العامة والمحلية.
4. تحقيق العدالة الاجتماعية: فالمساواة والعدالة الاجتماعية هما من مستلزمات عملية الديمقراطية التشاركية وبدونهما لا يمكن تجسيد الحريات الديمقراطية وحقوق

<sup>1</sup> محسن الندوي، الديمقراطية التشاركية المفهوم- النشأة- الآليات، مطبعة الخليج العربي، الطبعة 01، 2018، ص ص 16-17.

<sup>2</sup> مفيدة مقورة، الديمقراطية التشاركية توجه جديد لتفعيل مشاركة المواطن على ضوء مؤشرات الحكم الراشد، مجلة الدراسات القانونية والسياسية، المجلد 05، العدد 01، جانفي 2019، ص ص 226-227.

الإنسان، وهذا ما يحدث في الدول التسلطية التي تنعدم فيها العدالة الاجتماعية وتوزيع الثروات ما يشكل مجموعة من الطبقات المحرومة سياسيا واقتصاديا.<sup>1</sup>

5. التداول السلمي على السلطة: ويكون ذلك من خلال إرادة المحكومين ودورهم في تزكية أصحاب السلطة، ما يجعلها أي الديمقراطية التشاركية ترفض احتكار الحكم والسلطة من قبل الأفراد أو الحزب الواحد، كما أنها تمنع استخدام القوة للاستيلاء على السلطة وتؤمن بحق المواطنين والمجتمع المدني في اختيار حكامهم وممثلهم.

### المحور الثاني: مفهوم التنمية المحلية.

لقد أصبح الاهتمام بالتنمية المحلية يحظى بزيادة التصورات التنموية للعديد من الباحثين في العديد من البلدان سواء كانت متقدمة أو نامية، وقد تم ربطها قاعديا بمشاركة المواطنين المحليين عبر التكافل والتعاون من أجل النهوض بالعملية التنموية وإيجاد البدائل ومعالجة المشاكل، ما جعل الجهات الحكومية للدول تتبنى عمليات تحسين نوعية الحياة الاقتصادية والاجتماعية لتحقيق التنمية المحلية.

وللتنمية المحلية مجموعة من التعاريف المتعددة فهناك من يعتبرها هي العملية التي بواسطتها يتم تحقيق التعاون الفعال بين الجهود الشعبية والجهود الحكومية لزيادة مستويات الوحدات المحلية اقتصاديا واجتماعيا، وتحسين نوعية الحياة لسكان التجمعات المحلية على جميع المستويات وعبر منظومة شاملة ومتكاملة.<sup>2</sup> كما تم تعريفها بأنها "هي العملية التي تتضافر فيها جهود الأهالي مع جهود السلطات الحكومية لتحسين الظروف الاقتصادية والاجتماعية والثقافية للمجتمعات المحلية، والعمل على تكامل هذه المجتمعات في حياة الأمم وتمكينها من الإسهام كاملا في التقدم القومي".<sup>3</sup>

<sup>1</sup> مفيدة مقورة، مرجع سابق، ص 227.

<sup>2</sup> عبد الحميد عبد المطلب، التمويل المحلي للتنمية المحلية، الإسكندرية: الدار الجامعية للطبع والنشر والتوزيع، 2001، ص 13.

<sup>3</sup> سامي محمد جابر وآخرون، علم اجتماع المجتمعات الجديدة، الإسكندرية: دار المعرفة الجامعية، 2000، ص 15.

وقد عرفتها وكالة التنمية الدولية للولايات المتحدة الأمريكية بأنها: " عملية للعمل الاجتماعي تساعد الناس على تنظيم أنفسهم للقيام بعمليات التخطيط والتنفيذ، بحيث يقومون بتحديد حاجياتهم الجماعية والفردية والتعرف على مشاكلهم، ويقومون برسم الخطط الكفيلة لسد هذه الاحتياجات وعلاج تلك المشكلات وتنفيذ هذه الخطط على المستوى المحلي..."<sup>1</sup>.

كما عرفها أيضا محي الدين صابر بأنها: " مفهوم حديث لأسلوب العمل الاجتماعي والاقتصادي في مناطق محددة يقوم على أسس وقواعد من مناهج العلوم الاجتماعية والاقتصادية وهذا الأسلوب يقوم على إحداث تغيير حضاري في طريقة التفكير والعمل والحياة عن طريق وعي البيئة المحلية، وإن يكون ذلك الوعي قائما على أساس المشاركة في التفكير والإعداد والتنفيذ من جانب أعضاء البيئة المحلية جميعا في كل المستويات عمليا وإداريا. كما تم الإشارة إليها أيضا: " بالقدرة على الاستفادة من مصادر البيئة البشرية والمادية المتوفرة وزيادة تلك المصادر كما ونوعا، وتطويرها بما يعود نفعا على جميع أفراد المجتمع مع ضمان استدامة هذه المصادر"<sup>2</sup>.

وللتنمية المحلية مجموعة من الخصائص التي بتوفرها تتم العملية التنموية على أرض الواقع ويكون هناك تحسين لمستوى الحياة الاقتصادية والاجتماعية وحتى السياسية ولعل أهم هذه الخصائص ما يلي :

1. الوحدة: فالتنمية المحلية ينصب اهتمامها بجميع سكان المجتمع وليس لفئة دون الأخرى.
2. الشمولية: فعملية التنمية المحلية تمس كافة جوانب حياة المجتمع ومجالاته واحتياجاته وليس على أحد الجوانب.

<sup>1</sup> محمد محمود الجوهري، علم اجتماع التنمية، عمان: دار المسيرة، 2010، ص 140.

<sup>2</sup> عبد الله حجاب، التنمية المحلية... النظريات الإستراتيجية والأطراف الفاعلة لتحقيقها، مجلة الدراسات القانونية والسياسية، العدد 06، جوان 2017، ص 358.



3. التكاملية: فهي عملية تتسم بالتكامل والتناسق في العديد من الجوانب على غرار الجانب السياسي والاقتصادي والاجتماعي والإداري والتنظيمي.
  4. التشاركية: فعملية نجاح التنمية المحلية مقترنة بتضافر جهود جميع الفواعل والقطاعات في المجتمع من حكومة وشعب وقطاعات عامة وخاصة.
  5. المرونة والاستمرارية: فالتنمية المحلية يجب أن تكون عملية مستمرة تتعامل مع المتغيرات التي يشهدها المجتمع، ومتطورة وفقا للتطورات الحديثة والمعاصرة.<sup>1</sup>
  6. التنظيمية: فعملية التنمية تعتمد على الطاقات والموارد اللازمة وفقا للأوقات المناسبة لتحقيقها.
  7. اللامركزية: فالتنمية المحلية أصبحت تعتمد في بنائها على تحكم ومشاركة السكان في تسيير شؤونهم المحلية بكل حرية وتوفير احتياجاتهم.
  8. التفاعلية: إذ أن التنمية المحلية تعتبر مسؤولية الجميع، وتحتاج تفاعل جميع أطراف المجتمع للوصول إلى تحقيقها.<sup>2</sup>
- وبذلك فالتنمية المحلية تسعى من خلال برامجها وسياساتها المنتهجة إلى تحقيق جملة من الأهداف عبر القيام بعملياتها وتضافر جميع الفواعل والأطراف للوصول إلى تحقيقها ولعل أبرزها ما يلي :
1. تحقيق التوازن ما بين الجهات وتقليص الفوارق ما بين الأقاليم المختلفة، ويكون ذلك من خلال العمل المشترك وزيادة التفاعل مابين جميع الأطراف لدفع عملية التنمية المحلية.
  2. التعاون ما بين المواطن والهيئات المحلية في تسيير الشؤون المحلية.
  3. توفير ومحاولة إشباع حاجيات الأفراد خاصة الأساسية منها على غرار التعليم والعمل والأمن والغذاء وغيرها.

<sup>1</sup> سهام طالب حسين، محمد يعقوب، الإطار المفاهيمي للتنمية، مجلة مالك بن نبي للبحوث والدراسات، المجلد 02، العدد 01، 2020، ص 14.

<sup>2</sup> سهام طالب حسين، محمد يعقوب، مرجع نفسه، ص 14.

4. تحقيق العدالة الاجتماعية عبر التوزيع العادل للثروة.

5. زيادة الوعي والثقافة التنموية لدى المواطن عبر تهيئة البيئة المناسبة لذلك.<sup>1</sup>

### المحور الثالث: أهم فواعل تطبيق الديمقراطية التشاركية وسبل دعمها لتحقيق التنمية المحلية.

إن للديمقراطية التشاركية مجموعة من الفواعل التي تساهم في تدبير الشأن المحلي وتساهم في تجسيد المقاربة التشاركية للوصول إلى تحقيق التنمية المحلية، وقد أصبح لها دور كبير وفعال في المساهمة في تحريك عجلة التنمية، ومنها ما هو سياسي ومنها ما هو من الفواعل الاقتصادية ويمكن إجمالها في الفواعل التالية :

#### **1\_ المواطن :**

إن المواطن هو قطعة أساسية تقوم عليها السياسة العامة المحلية، خاصة باعتباره الجانب المستهلك وهو من تقوم عبره هيئات المجتمع والجمعيات وكذا القطاعات الخاصة، وإشراكه في عملية صياغة السياسة العامة المحلية لا يعتبر إلغاء للخيارات التمثيلية بل هو إتاحة فرص لمشاركة ومشاورة الطرف المتلقي للسياسة العامة، ما يعطي فرصا لتفادي الأخطاء والفشل التسييري والذي يضيع الفرص والقدرات التنموية. فالمواطن يحتاج إلى كافة الحقوق المادية والمعنوية التي تعبر عن شعوره بالحرية والتي لا يمكن تجزئتها، وبالحصول عليها يكون قادرا على تأدية واجباته من الخدمة العمومية.<sup>2</sup>

#### **2\_ المجتمع المدني :**

لقد أصبح نجاح الديمقراطية التشاركية متوقفا على مدى وجود مجتمع مدني فاعل وقوي ومطلع على الأحوال العامة للمجتمع، وكذلك وجود مواطنين لهم وعي وثقافة بمفهوم الديمقراطية التشاركية وفي مقدمتهم الطبقة المتعلمة والمثقفة وكذا الطبقة

<sup>1</sup> عبد الله حجاب، مرجع سابق، ص 359.

<sup>2</sup> باديس بن حدة، آليات تفعيل الديمقراطية التشاركية في عمل الإدارة المحلية، المجلة الجزائرية للأمن والتنمية، العدد 10، جانفي 2017، ص 293.

الوسطى عموما فلقد تم تجسيد الديمقراطية التشاركية في العديد من المجتمعات عبر نضال طويل قادته حركات اجتماعية بعدما فقدت الأحزاب التمثيلية مشروعيتها، بالإضافة إلى تراجع ثقة المواطن في السياسي ومختلف الهيئات والمؤسسات، ما جعل مختلف مؤسسات المجتمع المدني من نقابات وجمعيات ومنظمات بمختلف مجالاتها تلعب دورا أساسيا في التشريع والرقابة، وكذا ممارسة السياسات العامة في تسيير الشأن العام.<sup>1</sup> وذلك باعتبارها فاعلا أساسيا للنهوض بالأعمال الاجتماعية وتأكيد الفاعلية السياسية للمواطن خاصة في ظل دورها في معرفة حاجيات ومتطلبات المجتمع المحلي، نظرا لاحتكاكها بواقع المواطنين وقدرتها الفعالة على متابعة وتنفيذ المبادرات التنموية التي تحل مشاكل المجتمع والمواطنين، فالمجتمع المدني يشير إلى جميع الأنشطة التطوعية التي تمارسها وتنظمها الجماعة عبر مصالح وقيم مشتركة تزيد من ترابط المجتمع وتماسكه ومن أمثلة ذلك تشكيل مجالس الأحياء ومجالس الشباب فالمواطنون يجتمعون تحت لوائها للتأثير وممارسة الضغط في عملية صياغة وصنع القرارات والسياسات.<sup>2</sup>

وتتميز هيئات المجتمع المدني بمجموعة من الشروط التي تبنى من خلالها وعلى أساسها ولعل أبرزها ما يلي :

1. هيئات غير ربحية ولا نفعية وهي مستقلة عن جميع الهيئات الرسمية العامة.
2. ممارسة الأنشطة الجماعية التي تعبر عن إرادتها والصالح العام.
3. لا يمكنها أن تأخذ محل أجهزة الدولة، ولا تتولى مهام الحكم لا مركزيا ولا محليا.
4. يجب أن تخضع للتشريعات والقوانين الوطنية، ولا تخضع في عملها لارتباطات سياسية أو حزبية.<sup>3</sup>

<sup>1</sup> السعيد سعيدي، مرجع سابق، ص 407.

<sup>2</sup> محسن الندوي، مرجع سابق، ص 77.

<sup>3</sup> باديس بن حدة، مرجع سابق، ص 294.

### 3\_ القطاع الخاص :

لقد أصبح القطاع الخاص فاعلا أساسيا في تجسيد الديمقراطية التشاركية ففي ظل فشل المؤسسات العمومية في تدبير المرافق العمومية عبر سياسات تسييرية خاطئة وفشل في تجسيد البرامج التنموية، وهذا ما أدى إلى تأسيس شراكة مع القطاع الخاص عبر عقد اتفاقيات وتعاون لتنفيذ السياسات التنموية المحلية وخلق أنماط جديد تساهم في بناء سياسات تنموية فعالة، بعيدا عن سيطرة جماعات المصالح والصراعات المجتمعية وتضارب المصالح، بل أصبح دور القطاع الخاص يشمل عمليات التمويل والرعاية التي تنهض بالمجتمعات وتزيد من إطار المواطن المعيشي والترفيهي.<sup>1</sup>

وقد عرفته الموسوعة الاقتصادية بأنه: " أي القطاع الخاص يتمثل في جزء من الاقتصاد الوطني الذي تديره أو تملكه شركات الأشخاص، شركات الأموال والأفراد".<sup>2</sup> ويلعب القطاع الخاص دورا متناميا في تجسيد الديمقراطية التشاركية من خلال النشاط الاقتصادي الذي يساهم في التنمية المحلية ويكون ذلك من خلال العناصر التالية :

1. القطاع الخاص أصبح يمتلك كفاءة عالية مقارنة بالقطاع العام ما يزيد من توفير الموارد المالية وتحسين الخدمات.
2. لقد أصبح القطاع الخاص يتبع أساليب حديثة ويستعمل تكنولوجيات متطورة ما يساعد على زيادة الجودة في الاقتصاد المحلي، ويرفع نوعية القوى العاملة وذلك يؤدي إلى زيادة العملية الإنتاجية.
3. الاستثمار في القطاع الخاص يوفر مزيدا من فرص العمل وزيادة الدخل للمواطنين ما يساعد على النمو الاقتصادي.

<sup>1</sup> باديس بن حدة، مرجع سابق، ص 295.

<sup>2</sup> مسعود سميح، الموسوعة الاقتصادية، بيروت: شركة المطبوعات للتوزيع والنشر، 1997، ص 126.

4. كلما تهيأت البيئة المناسبة للقطاع الخاص كلما ساهم في التنمية وزيادة الاستثمارات والرفع من مؤشرات النمو الاقتصادي.<sup>1</sup>

#### 4\_ الإعلام :

لقد أصبح للإعلام دور فعال ومهم في الأفعال التشاركية وذلك من خلال وضع المعلومات المتعلقة بتسيير الشؤون المحلية على ذمة العموم، وهذا ما يولد تواصلًا ما بين أطراف العملية السياسية وحتى العملية التنموية وبذلك يلعب الإعلام دورًا أساسيًا في زيادة انسجام الديمقراطية التشاركية مع نفسها، ومن خلال هذا الشأن هناك تنوع لوسائل الإعلام والاتصال المستخدمة في هذا الشأن خاصة في ظل التطور التكنولوجي الذي شهدته هذه الوسائل ولعل من أبرز استعمالاتها في هذا الجانب: الإشهار حول المجالس المحلية التداولية، عمليات الأبواب المفتوحة التي تسمح بتقديم أنشطة البلدية والولاية ومشاريعها وكذا مناقشة الموضوعات المتعلقة بالسياسة المحلية، البرامج والحصص التشاركية التنموية عبر القنوات التلفزية والإذاعات المحلية، مواقع البلديات والولايات على شبكة الانترنت، المنتديات المحلية، عرض مشاكل المواطنين واستفساراتهم، البث المباشر لاجتماعات المجالس المحلية.<sup>2</sup>

فوسائل الإعلام أصبحت تقوم بالنيابة عن المواطنين بمتابعة أداء الحكومة والمجالس المحلية ومساءلتها المستمرة، وتعريف المواطن بطبيعة العمل والنشاط الذي تمارسه ومن خلال نظرية المسؤولية الاجتماعية حسب جوناغتان فهي تسعى أي وسائل الإعلام للوصول إلى الجمهور وإعطائه فرصًا للتعبير عن احتياجاته وأرائه، وإشراكه في عمل جماعي يهدف إلى تطوير وتنمية المؤسسات الاجتماعية، وبذلك فقد أصبح توظيف الإعلام وأدوات تكنولوجيا الاتصال خاصة الرقمية منها في توفير وجمع وتصنيف وتحليل

<sup>1</sup> فوزية بقرش، دور القطاع الخاص في مسار التنمية الاقتصادية والاجتماعية في الوطن العربي، مجلة أبحاث اقتصادية وإدارية، المجلد 14، العدد 01، 2020، ص ص 564-565.

<sup>2</sup> نادية درقام، الديمقراطية التشاركية وعلاقتها بالتنمية المحلية، مجلة أبعاد/ مختبر الأبعاد القيمة للتحويلات الفكرية والسياسية بالجزائر، جامعة وهران 02، المجلد 05، العدد 01، جوان 2019، ص 15.

وكذا تداول كل المعلومات والبيانات والمعارف المتعلقة بممارسة الديمقراطية التشاركية عاملا مهما في تحقيق أهدافها وزيادة فعاليتها وحتى في تغيير بعض الممارسات التي قد تعرقل بنائها.<sup>1</sup>

وبالإضافة إلى وجود الفواعل التي تجسد الديمقراطية التشاركية قصد تحقيق التنمية المحلية لابد من وجود دعائم لتفعيلها وتطبيقها على نحو ايجابي وفعال، والتي تركز أساسا على مجموعة من القوانين والتنظيمات والبرامج والمشاريع النموذجية التي توضحها وتحمي سبل تحقيقها على غرار القوانين المحلية (قانون البلدية والولاية) وقوانين أخرى تكميلية ذات صلة فمثلا المشرع الجزائري خصص مجموعة من هذه القوانين على غرار القانون التوجيهي للمدينة، وقانون تهيئة الإقليم في إطار التنمية المستدامة، قانون حماية البيئة في إطار التنمية المستدامة، قانون الوقاية من الفساد ومكافحته، كما وضع مجموعة من المراسيم التنظيمية التي تعزز من مبدأ الديمقراطية التشاركية وتفعيل آلياتها.<sup>2</sup>

### خاتمة :

إن الديمقراطية التشاركية على المستوى المحلي أصبحت عبارة عن تناسق وتجانس ما بين مؤسسات الدولة والفواعل الجديدة المساهمة في بناء المقاربة التشاركية وتفعيلها لتحقيق التنمية المحلية، وذلك كله في صالح المواطن قصد مشاركته وإسهامه في العملية التشاركية والتي يعتبر هو الفاعل الأساسي والرسمي في بنائها والاستفادة من نتائجها، وبتضافر جهود جميع هذه الفواعل يمكن تحقيق التكامل ما بين السياسات والبرامج الحكومية والمنظمات المجتمعية عبر جميع أطيافها قصد الوصول إلى نتائج ايجابية وحلول عملية لإبراز المشاكل والتحديات التي تواجه عمليات تحقيق التنمية المحلية بشتى مجالاتها

<sup>1</sup> ليلي فيلاي، الإعلام الجديد والميديا الجديدة في مقاربة الديمقراطية التشاركية، مجلة الدراسات الإعلامية، برلين-ألمانيا: المركز الديمقراطي العربي، العدد09، نوفمبر2019، ص ص356-361.

<sup>2</sup> اسماعيل لاطرش، محمد الطاهر غريز، اليات تجسيد الديمقراطية التشاركية ودعائم تفعيلها على مستوى الجماعات المحلية بالجزائر، المجلة الاكاديمية للبحوث القانونية والسياسية، المجلد06، العدد01، 2022، ص ص1013-1014.

مع مراعاة سبل العم من قوانين وتنظيمات وبرامج نموذجية والتي لا يمكن الاستغناء عنها في عملية تجسيدها على أرض الواقع.

### قائمة المراجع والمصادر :

الكتب :

- (1) سامي محمد جابر وآخرون، علم اجتماع المجتمعات الجديدة، الإسكندرية: دار المعرفة الجامعية، 2000.
- (2) عبد الحميد عبد المطلب، التمويل المحلي للتنمية المحلية، الإسكندرية: الدار الجامعية للطبع والنشر والتوزيع، 2001.
- (3) محسن الندوي، الديمقراطية التشاركية المفهوم- النشأة- الآليات، مطبعة الخليج العربي، الطبعة 01، 2018.
- (4) محمد محمود الجوهري، علم اجتماع التنمية، عمان: دار المسيرة، 2010.
- (5) مسعود سميح، الموسوعة الاقتصادية، بيروت: شركة المطبوعات للتوزيع والنشر، 1997.

الكتب الأجنبية:

PNUD, rapport mondial sur le développement humain: approfondir la démocratie dans un monde fragmente, Bruxelles: book université, 2002.

المجلات:

- (1) إسماعيل لاطرش، محمد الطاهر غريز، آليات تجسيد الديمقراطية التشاركية ودعائم تفعيلها على مستوى الجماعات المحلية بالجزائر، المجلة الأكاديمية للبحوث القانونية والسياسية، المجلد 06، العدد 01، 2022.
- (2) باديس بن حدة، آليات تفعيل الديمقراطية التشاركية في عمل الإدارة المحلية، المجلة الجزائرية للأمن والتنمية، العدد 10، جانفي 2017.

- (3) السعيد سعيدي، دور المجتمع المدني في تكريس الديمقراطية التشاركية، مجلة المفكر، المجلد 16، العدد 02، 2021.
- (4) سهام طالب حسين، محمد يعقوب، الإطار المفاهيمي للتنمية، مجلة مالك بن نبي للبحوث والدراسات، المجلد 02، العدد 01، 2020.
- (5) فوزية بقريش، دور القطاع الخاص في مسار التنمية الاقتصادية والاجتماعية في الوطن العربي، مجلة أبحاث اقتصادية وإدارية، المجلد 14، العدد 01، 2020.
- (6) عبد الله حجاب، التنمية المحلية... النظريات الإستراتيجية والأطراف الفاعلة لتحقيقها، مجلة الدراسات القانونية والسياسية، العدد 06، جوان 2017.
- (7) ليلي فيلاي، الإعلام الجوّاري والميديا الجديدة في مقاربة الديمقراطية التشاركية، مجلة الدراسات الإعلامية، برلين-ألمانيا: المركز الديمقراطي العربي، العدد 09، نوفمبر 2019.
- (8) مفيدة مقورة، الديمقراطية التشاركية توجه جديد لتفعيل مشاركة المواطن على ضوء مؤشرات الحكم الراشد، مجلة الدراسات القانونية والسياسية، المجلد 05، العدد 01، جانفي 2019.
- (9) نادية درقام، الديمقراطية التشاركية وعلاقتها بالتنمية المحلية، مجلة أبعاد/ مختبر الأبعاد القيمة للتحويلات الفكرية والسياسية بالجزائر، جامعة وهران 02، المجلد 05، العدد 01، جوان 2019.
- (10) الياس ميسوم، الديمقراطية التشاركية: قراءة في المفهوم، مجلة الميدان للعلوم الإنسانية والاجتماعية، المجلد 03، العدد 03، 2020.



## الفاعلين المحليين بين فاعلية الأدوار وتحديات التنسيق

### Local Actors: Between Role Effectiveness and Coordination Challenges

قروم كلثوم

جامعة زيان عاشور، الجلفة

[kelthoum.guerroum@univ-djelfa.dz](mailto:kelthoum.guerroum@univ-djelfa.dz)

#### الملخص :

تسعى الدولة الجزائرية على غرار بقية دول العالم إلى تحقيق تنمية محلية مستدامة على أرض الواقع وذلك بالاعتماد على النهج المستحدث المتمثل في التدبير التشاركي في إطار الديمقراطية التشاركية بعد ثبوت قصور المقاربة التمثيلية وذلك من خلال تعزيز دور الفواعل المحلية وإشراك مختلف الشركاء وأفراد المجتمع في القرارات التي تعنيهم وتمس مصالحهم وإدارة السكان المحليين لشؤونهم المحلية وتوفير البيئة الحاضنة لذلك رغم التحديات والعراقيل التي تعيق التنسيق بين مختلف الفاعلين والتي من شأنها أن تؤثر على هدف تحقيق التنمية المستدامة في الجزائر.

**الكلمات المفتاحية:** التنمية المحلية المستدامة، التدبير التشاركي، الفواعل المحلية.

#### Abstract:

The Algerian state, like other countries worldwide, seeks to achieve sustainable local development in practice by relying on the evolving approach of participatory management within the framework of participatory democracy. This follows the proven shortcomings of the representative approach, by strengthening the role of local actors and involving various partners and community members in decisions that concern them and affect their interests. It also involves local populations managing their own local affairs and providing the supportive environment for this, despite the challenges and obstacles

that hinder coordination between different actors, which could affect the goal of achieving sustainable development in Algeria.

**Keywords:** Sustainable local development, participatory management, local actors.

#### مقدمة :

تسعى جل دول العالم ومن بينهم الدولة الجزائرية إلى تحقيق تنمية محلية مستدامة وتسريع وتيرة التنمية الاقتصادية والاجتماعية والابتعاد عن الاساليب التقليدية غير الجدية وتثبيت الوسائل الجدية ذات النفع وتعزيزها بدعائم حديثة في إطار مساهمة التوجهات العالمية القائمة على إشراك الفواعل الرسمية وغير الرسمية في اتخاذ وصنع القرارات المحلية للمشاريع والمسائل ذات النفع العام وتعمق افكار الديمقراطية التشاركية والحرية وتكريس قيم الشفافية وفي هذا النهج تم استحداث التدبير التشاركي كأسلوب لتحقيق الحكامة المحلية والتنمية المستدامة.

وتبرز اهمية هذه الدراسة في تحديد دور مختلف الفواعل المحلية الرسمية وغير الرسمية ضمن التدبير التشاركي للشأن العام المحلي كأسلوب لتحقيق التنمية وكذا الآليات المكرسة قانونا لتحقيق ذلك ومنه الوصول إلى الوقوف على اهم التحديات التي تعيق التنسيق بين مختلف الفاعلين وذلك من خلال طرح الاشكالية التالية: كيف يساهم مختلف الفاعلين المحليين في التدبير التشاركي في تحقيق تنمية محلية مستدامة في الجزائر رغم تحديات وعراقيل التنسيق بينهم؟

وللإجابة على هذه الاشكالية نعتمد المنهج التحليلي والوصفي ونتطرق للمحاور

التالية :

المحور الأول: أدوار الفاعلين المحليين في إطار التدبير التشاركي كأسلوب لتحقيق

التنمية المحلية المستدامة

أولاً: فواعل التدبير التشاركي

ثانيا: الآليات المتبعة من الفواعل المحلية لتحقيق التدبير التشاركي

المحور الثاني: تحديات التنسيق بين الفواعل المحلية للتدبير التشاركي في إطار تحقيق التنمية المحلية المستدامة

أولا: تحديات التدبير التشاركي كأسلوب لتحقيق التنمية المحلية المستدامة

ثانيا: تحديات التنسيق بين مختلف الفواعل المحلية

المحور الأول: أدوار الفاعلين المحليين في إطار التدبير التشاركي كأسلوب لتحقيق التنمية المحلية المستدامة :

يعتبر تنوع واختلاف الدور الذي يمارسه مختلف الفاعلين المحليين الذي من خلاله تتحقق أهداف التدبير التشاركي كنموذج حديث لإدارة الشؤون العامة وتحقيق التنمية المحلية المستدامة في الجزائر ومنه القضاء على الاختلالات المجتمعية ذو قدر من الأهمية ما يجعلنا نتطرق له من خلال تحديد مختلف الفواعل المحلية للتدبير التشاركي والوقوف على دور كل منها وكذا الآليات المكرسة قانونا والمستعملة من طرفهم.

أولا: فواعل التدبير التشاركي :

تم التوجه إلى دسترة الديمقراطية التشاركية وتحديد أطر مشاركة مختلف الفواعل وذلك ضمن أحكام النص الدستوري لسنة 2020 وذلك على النحو التالي :

01/ بالنسبة للجماعات المحلية :

نصت المادة 16 من دستور 2020 على أن الدولة ماضية في تشجيع الديمقراطية التشاركية على مستوى الجماعات المحلية واعتبار المجلس المنتخب الإطار الذي يعبر فيه الشعب عن إرادته ويراقب عمل السلطات العمومية وأن الدولة تشجع الديمقراطية التشاركية على مستوى الجماعات المحلية.<sup>1</sup>

كما تضيف المادة 17 في هذا الشأن أن الجماعات المحلية للدولة هي البلدية والولاية والبلدية هي الجماعة القاعدية بغرض تحقيق التوازن الاقتصادي والاجتماعي

للبلديات محدودة التنمية وتكفل أفضل باحتياجات سكانها ويمكن أن يخص القانون بعض البلديات الأقل تنمية بتدابير خاصة.<sup>2</sup>

يقول بوحنية قوي "الجماعات المحلية بمثابة مدرسة لتعلم الديمقراطية وفضاء نموذجي لممارسة الديمقراطية عن طريق التمثيل المحلي حيث أن الديمقراطية المحلية مبدأ أساسي من المبادئ الأساسية التي تقوم عليها التنمية المحلية، ويعود للسكان في هذا الإطار الحق في الاطلاع على القرارات الإدارية والصفقات العمومية والعقود والاتفاقيات التي تعقدها المجالس المنتخبة للمجالس المحلية كما يحق لهم أيضا أن يقوموا بطلب أو تشكيل استثمارات حول جدوى وشرعية القرارات التنفيذية المتخذة على المستوى المحلي."<sup>3</sup>

وتنص المادة 19 من التعديل الدستوري الجزائري على أنه يمثل المجلس المنتخب قاعدة اللامركزية، ومكان مشاركة المواطنين في تسيير الشؤون العمومية.<sup>4</sup>

## 02/ بالنسبة للإدارة العمومية :

تعتبر اللامركزية الإقليمية هي المدرسة النموذجية للديمقراطية التي تعتبر جزءا من نظام الحكم الديمقراطي بالدولة، وذلك بإشراك المواطنين في إدارة إقليمهم وتدريبهم على أصول العمل السياسي وإبراز عناصر القيادة وتحمل المسؤولية، كما تعتبر الإدارات العمومية الأكثر حرصا على تطبيق المشاريع التنموية المحلية التي تخدم الولاية وتقديم أحسن وأجود الخدمات والوقوف على أهم العراقيل الميدانية والنقائص الفعلية التي تعترض السياسة العمومية.

فيقتصر دور الإدارة المحلية في تحديد نوعية ومواصفات الخدمة المطلوبة والإشراف على الأداء الصحيح.<sup>5</sup>

## 03/ بالنسبة للمجتمع المدني :

يعتبر المجتمع المدني شريك اجتماعي مهم فاتجه دستور سنة 2020 في المادة 10 منه إلى النص صراحة على السهر بتنشيط دوره في التدخل التشاركي في تسيير الشأن العام،<sup>6</sup> وكذلك في المادة 16 منه وذلك من خلال منحه ضمانات لمؤسساته وتكويناته سواء

من خلال تشجيع إنشاء الجمعيات<sup>7</sup> خاصة منها التي تعود بالنفع على المستوى المحلي والوطني في إطار "السعي والتطلع" فهو سعي لتلبية مطالبه وتطلع لأخذ أدوار أكثر تقدم في المقاربة التشاركية<sup>8</sup> وفقا لما هو ثابت من المادة 53 وحرية الصحافة التقليدية أو الإلكترونية حسب نص المادة 54 مع اتاحة العمل النقابي حسب نص المادة 69.

وتتمثل مجالات المشاركة الشعبية للمواطن المحلي في التدبير التشاركي في :

تحديد المطالب والاحتياجات والمشاركة في التخطيط للبرامج، اقتراح أساليب مواجهة، تنفيذ الخطط والبرامج ومتابعتها والسهرة على رقابة تنفيذه، الاستفادة من الخطط والبرامج المنفذة.<sup>9</sup>

وتتمثل مجالات تدخل مؤسسات المجتمع المدني في :

المستوى الاجتماعي: تستطيع تلك المؤسسات ايجاد الحلول للعديد من المشكلات والمطالب الصادرة عن الفئات المحرومة.

المستوى الاقتصادي: يمكن للعمل الجماعي التصدي لأشكال الفساد والرشوة في مناخ الاعمال والتجارة والمساهمة في التعبئة الشعبية.

المستوى التضامني: حث ودفع المواطنين على المشاركة الحرة الواعية في تحديد البدائل التنموية المحلية وتعزيز الدور الرقابي الفعال على أساليب وطرق إدارة الشأن العام.<sup>10</sup>

#### 04/ بالنسبة للقطاع الخاص :

يعتبر القطاع الخاص هو الشريك الاقتصادي في التدبير التشاركي والذي نصت بموجبه المادة 61 من دستور 2020 بأنه يعمل على تعزيز حرية التجارة والاستثمار والمقاولة<sup>11</sup> وبالتالي اضاء حركية اقتصادية والتقليل من تدخل القطاع العام وهيمنته على حساب القطاع الخاص وكذلك تحقيق الاستفادة من تجارب القطاع الخاص التي عادة ما تكون ذات جودة وكفاءة وسرعة في الأداء.

وبالتالي نجد أن أحكام دستور 2020 أسست لتعزيز وتفعيل الديمقراطية التشاركية وإدراج الفرد والجماعة في عملية اتخاذ القرار وتنفيذه وتسيير الشؤون العامة وذلك بالتنصيص عنها بموجب الأحكام<sup>12</sup> المذكورة أعلاه إضافة إلى المادة 55 التي تبيح الحصول على جميع المعلومات والوثائق وتداولها وكذا الإحصائيات ذات الصلة والتي يمكن من خلال الاطلاع عليها تقديم ملتمسات إلى الإدارة وفقا للمادة 77 سواء كان ذلك بشكل فردي أو جماعي بشأن الانشغالات ذات المنفعة العمومية<sup>13</sup> وهذا في إطار محاكاة الدولة الجزائرية للتجارب العالمية الرائدة التي تعمل على استيعاب جميع الاطراف المحلية غير الرسمية في صناعة القرار ومنه الإسهام في تحقيق التنمية المحلية المستدامة.

ثانيا: الآليات المتبعة من الفواعل المحلية لتحقيق التدبير التشاركي :

يتطلب التدبير التشاركي المزاوجة بين الجهود المادية والبشرية للهيئات العمومية المحلية والمجلس المنتخبة المحلية ومختلف تنظيمات المجتمع المدني والقطاع الخاص في إطار إدارة العمليات التنموية المحلية وبالنظر إلى أن إطار عمل المنتخبين المحليين وحتى الإدارات العامة منظم بموجب النصوص القانونية ومحدد الوسائل والآليات كقانون البلدية وقانون الولاية ومبدأ حسن سير المرافق العامة وغيرها وسبل وآليات تدخل القائمين عليها يبقى من الأهمية إبراز الاطر القانونية المتاحة للقوى غير الرسمية المحلية للمشاركة في التخطيط والتنفيذ والمتابعة والتقويم وإدارة الشؤون العامة ونظرا لتعدد الآليات المتبعة من مختلف الفواعل الاجتماعية في إطار التدبير التشاركي فإننا نذكر منها ما يلي :

#### 01/ إبداء الرأي في بعض المشاريع التنموية :

يتم ذلك عن طريق إبداء المواطنين على مستوى البلديات لرأيهم في سجل بشأن أي آثار جانبية لأي مشروع أو عدم جدواه من الناحية الاجتماعية والبيئية والاقتصادية والصحية ليتم دراسة هذه الآراء والتوصل إلى حل بشأنها وأخذها بعين الاعتبار.<sup>14</sup>

## 02/ الاقتراحات والشكاوى :

يوضع سجل مفتوح للمواطنين على مستوى المرافق العمومية والبلديات وتسجل على مستواه جميع الشكاوى والاعتراضات والاقتراحات ويعتبر بمثابة همزة وصل بين المواطن والمسؤولين المحليين

## 03/ العرائض والتظلمات :

يمكن للمواطنين تقديم العرائض والتظلمات حول المشاكل اليومية كانهدام التهيئة الحضرية وهي من بين الطرق الفعالة التي تدفع بالسلطات المحلية إلى الاستجابة لها ومعالجتها.

## 04/ الحصول على المعلومة :

لا يمكن أن يتم إشراك ومساهمة المواطنين والمواطنات في عمليات صنع واتخاذ القرار وكذا المساهمة في عملية التنمية وتحديد المشاريع التنموية محل الاهتمام من قبلهم إلا من خلال تكريس حق الوصول إلى المعلومة والاطلاع عليها لاسيما القرارات المحلية على مستوى البلدية فقد حددت أحكام المرسوم التنفيذي 190/16 كليات الاطلاع على مداولات المجلس الشعبي البلدي<sup>15</sup> ومن المنطقي أن الحصول على المعلومة من شأنه أن يعزز المشاركة وإبداء الرأي.

## 05/ الاستفتاء الشعبي:

إشراك المواطنين المحليين للإدلاء بصوتهم بشأن القضايا المصرية غالبا ما يتم اللجوء إليه باعتباره مكلفا للإدارة المحلية ويقتصر فيه الإدلاء على القبول أو الرفض دون المناقشة والاقتراح.<sup>16</sup>

وهناك العديد من الآليات والوسائل المتخذة من قبل الفواعل المحلية كمجالس الأحياء ومجالس الشباب وندوات المواطنين النقاش العام، المبادرة الشعبية، تقديم العرائض والميزانية التشاركية.<sup>17</sup>

ورغم كل ما سبق ذكره يبقى يعترض التدبير التشاركي ودور الفواعل المحلية عدة تحديات لاسيما بشأن التنسيق فيما بينها وفقا للتفصيل الوارد في المحور الثاني.

**المحور الثاني: تحديات التنسيق بين الفواعل المحلية للتدبير التشاركي في إطار تحقيق التنمية المحلية المستدامة :**

يعتبر تحقيق التنمية المحلية المستدامة في الجزائر من أهم الرهانات والأهداف التي تسعى لها الدولة الجزائرية والتي تواجه في سبيل تحقيقها العديد من التحديات منها تحديات التنسيق بين مختلف الفواعل المحلية للتدبير التشاركي إلا أنه لا يمكننا الوقوف على هذه الأخيرة إلا من خلال التطرق إلى التحديات التي تعيق التدبير التشاركي ومنه تعيق تحقيق تنمية مستدامة وفي هذا الشأن نتطرق إلى التحديات التي تعيق التدبير التشاركي كأسلوب لتحقيق التنمية المحلية المستدامة ثم إلى تحديات التنسيق بين مختلف الفواعل المحلية.

**أولا: تحديات التدبير التشاركي كأسلوب لتحقيق التنمية المحلية المستدامة :**

يعتبر تعدد المتدخلين والفاعلين في التدبير التشاركي كنموذج جديد لتحقيق التنمية المحلية في الجزائر عرضة للعديد من التحديات من ضعف التأهيل ومحدودية الموارد وثقافة المشاركة مما ينعكس سلبا على اعتماد التدبير التشاركي بإشراك مختلف الفاعلين المحليين في صنع القرار وتدبير الشأن العام والتي نتطرق لها كما يلي :

#### **01/ التحديات التنظيمية :**

ضعف دور المجالس المحلية المنتخبة وانعدام جدية وفعالية التخطيط المحلي والموارد المالية المحلية<sup>18</sup>

تأثير عدم كفاءة المنتخبين المحليين على عملية التخطيط في إطار التسيير العمومي للشؤون العامة.

هيمنة التنظيم المركزي على الإدارة المحلية في الوقت الذي يجب فيه تعزيز تفعيل مشاركة الجماعات المحلية والمشاركة الشعبية التي تكون أكثر علما بخصوصية كل إقليم



في الجزائر وباختلاف احتياجات كل منطقة عن الأخرى وحتى اختلاف الموارد والإمكانيات المتاحة.

فخضوع الجماعات المحلية إلى السلطات المركزية يمنحها صورة الاستقلالية الشكلية والتبعية المالية التي تؤثر في سياسات اتخاذ القرار ومنه تغليب دور بعض الأطراف على الفواعل المحلية في المقاربة التشاركية التي تؤدي إلى اختلال التنسيق بينها.

## 02/ التحديات السياسية :

من مظاهر الساحة السياسية في الجزائر هيمنة الدولة وإرادتها وعدم امكانية تجاوزها من قبل أي تنظيم غير الرسمية مما يفرغ النصوص التشريعية والقواعد القانونية المنظمة لمشاركة الاطراف والتنظيمات غير الرسمية من محتواها ومن ابرز مظاهر ذلك تبعية هذه الاخيرة من حيث التكوين والتأسيس والتمويل والمبادرة والخضوع للرقابة من طرف الدولة والجهات الوصية ومن هنا يظهر عدم التنسيق من حيث مشاركة ممثلين بعض الأقاليم على حساب الأقاليم الأخرى رغم أنها قد لا تتجاوز المشاركة الشكلية في شكل دعم ومساندة القرارات والسياسات العامة.<sup>19</sup>

## 03/ التحديات الاجتماعية :

عدم الموازنة بين الحق والواجب وذلك من خلال المواظبة والاصرار على المطالبة بالحقوق والتقصير في أداء الواجبات.

انعدام وقلة الثقة بين السلطة والمواطن التي ترجع إلى انعدام المصداقية بين الادارة والمواطن من جهة والوعود التي تجد السلطة نفسها غير قادرة على الوفاء بها. اللامبالاة والشك في الحراك الاجتماعي والاتكال الكلي على السلطات العامة في الدولة.

هجرة الأدمغة وإقصاء المبادرات الفردية في ظل وجود بعض ممارسات البيروقراطية الإدارية والمحسوبية والمحاباة.<sup>20</sup>

#### 04/ التحديات التقنية :

عدم التحكم في التقنيات الحديثة في إطار العصرية والتطور وتوفر أنظمة الاتصالات والمعلومات وشبكة الانترنت في ظل تراجع امكانيات الدول النامية والجهل ببعض استخدامات التقنيات الحديثة على الوجه السليم وتوافرها لدى بعض الفواعل على غرار البقية يؤدي لطغيان وهيمنة هذه الأخيرة مما يؤدي إلى إحداث خلل في التنسيق بينها وقد شدد رئيس الجمهورية على ضرورة مكافحة البيروقراطية عن طريق الرقمنة الشاملة التي اقترت بعميمها.<sup>21</sup>

تأثير نوع الخدمات التقنية لاسيما سرعة تدفق الانترنت وتوافر الاجهزة والعتاد قد تشكل عائقا تقنيا وفجوة رقمية ومنه العرقلة في المشاركة وصنع القرار فلا يتحقق وصول رأي بعض الأطراف على حساب الأطراف الأخرى، وبالتالي ننتهي إلى اختلال التنسيق بين مختلف الفاعلين المساهمين في تحقيق التدبير التشاركي لا سيما على المستوى المحلي.<sup>22</sup>

#### 05/ التحديات الثقافية :

تعتبر الثقافة السياسية السائدة في الجزائر ثقافة خضوعية تركز على الإقصاء مما يفتح المجال لحرمان العديد من فئات المجتمع من المشاركة في الحياة السياسية وممارسة المواطنة.

انعدام الميكانيزمات التي تسهل مساهمة الفواعل غير الحكومية في تسيير وإدارة الشأن العام المحلي رغم التأكيد على دسترة مقاربة الديمقراطية التشاركية.<sup>23</sup>

#### ثانيا: تحديات التنسيق بين مختلف الفواعل المحلية :

من خلال التطرق أعلاه إلى التحديات التي تواجه التدبير التشاركي كآلية ونهج مستحدث لتحقيق التنمية المحلية المستدامة<sup>24</sup> فإنه يمكننا أن نستخلص التحديات والصعوبات التي تواجه تنسيق العمل بين مختلف هذه الفواعل في ظل تعدد الاطراف والآليات ومنظور كل جهة والذي يجعل العمل على التنسيق بين مختلف الفواعل أمرا

صعبا ففكرة التنسيق تشير إلى ضرورة تنظيم العمل بين مختلف المشاركين والاختذ برأي الكافة دون إقصاء طرف على حساب الآخر والذي تعيقه عدة صعوبات وتحديات أهمها:

01/ تضارب المصالح: فكل فاعل محلي له من الاهداف والمصالح الخاصة ما قد يتعارض مع مصالح وأهداف البقية ومثال ذلك: سعي القطاع الخاص للربح بينما يسعى المجتمع المدني إلى تحقيق العدالة الاجتماعية.

02/ ضعف التواصل والتنسيق: غياب آليات واضحة وفعالة للتواصل بين الأطراف ما يؤدي إلى سوء الفهم وتكرار الجهود، وقد يكون نقص المعلومة أو تأخر في تبادلها بين الجهات المعنية.

03/ غياب الثقة بين مختلف الفواعل: يساهم ضعف الثقة المتبادلة لاسيما بين المجتمع المدني والإدارة العمومية في إعاقة العمل المشترك وكذلك الفكر السائد بشأن لقطاع الخاص على أساس اعتماده منطق الربح وتحقيق المصلحة الخاصة أكثر من المصلحة العامة.<sup>25</sup>

04/ ضعف القدرات المؤسسية: تعاني بعض الجماعات المحلية أو منظمات المجتمع المدني من نقص الكفاءات والموارد المادية والبشرية مما يجعلها غير قادرة على المساهمة الفعالة في عمليات التنسيق، لاسيما ضعف دور القطاع الخاص وغياب الارتباط الاقتصادي بين الأقاليم.<sup>26</sup>

05/ الإطار القانوني والمؤسسي غير الملائم: يتحقق ذلك في قصور وقلة التشريعات التي تنظم التعاون والتشارك بين الفاعلين وأحيانا يرجع ذلك إلى سوء تطبيق القوانين على أرض الواقع.

06/ المركزية في اتخاذ القرارات: استمرار هيمنة الإدارة المركزية على سلطة اتخاذ القرار الذي يحد من حرية الجماعات المحلية في التسيير التشاركي<sup>27</sup> ويقلل كذلك مشاركة باقي الفاعلين وعدم تمثيل آرائهم.

07/ ضعف ثقافة المشاركة: لا تزال ثقافة المشاركة المجتمعية ضعيفة سواء لدى المواطنين أو المسؤولين<sup>28</sup> والذي يجعل فكرة المشاركة والتعاون والتنسيق أمرا شكليا في كثير من الأحيان.

خاتمة :

توصلنا إلى أن التدبير التشاركي يتحقق بجعل التدبير المحلي نتاج إرادة تشاركية تنخرط فيها كل الفواعل من منتخبين محليين وإدارة عمومية والقطاع الخاص والمجتمع المدني وذلك من أجل تطبيق معايير الحكامة المحلية والاستجابة لمتطلبات التنمية المحلية لاسيما في ظل استثمار نقاط القوة لكل شريك في مجال اختصاصه وبالعودة إلى الواقع الجزائري ورغم وجود نصوص قانونية تنص على تفعيل المقاربة التشاركية في إطار تقديم الخدمات العمومية المحلية إلا أن تطبيق ذلك لا يزال محتشما لاسيما في وجود العديد من العراقيل والتحديات التي تقف حاجزا دون التنسيق بين مختلف الفواعل المحلية.

ونتوصل إلى تقديم بعض المقترحات التي تساهم في تعزيز تفعيل التدبير التشاركي والحكامة المحلية وذلك كما يلي :

- تعزيز الحوار والشراكة بين مختلف الاطراف المحلية وتعزيز ثقافة الحوار وتقبل الرأي الآخر ورفض الاقصاء.
- إصلاح القوانين وتعديلها لاسيما قوانين الجماعات المحلية كقانون الولاية والبلدية مع العمل على إصلاح الجهاز الإداري للجماعات المحلية مع مراعاة الكفاءة العلمية لمختلف الفواعل.
- القضاء على البيروقراطية الإدارية بتبسيط الإجراءات الإدارية واعتماد الشفافية والوصول إلى المعلومة.
- إقامة الحكومة الإلكترونية توفير العتاد والوسائل المادية وتكنولوجيا المعلومات والوسائل الحديثة وشبكات الانترنت ومختلف الوسائط الاجتماعية وتوفير الأرضيات الرقمية التي تضمن مشاركة كل الأطراف وإحصائيات حول مشاركتهم.

## الهوامش:

- 1 - المادة 16، التعديل الدستوري لسنة 2020، الصادر بموجب المرسوم الرئاسي 442/20، المؤرخ في 30 ديسمبر 2020، يتعلق بإصدار التعديل الدستوري المصادق عليه في استفتاء أول نوفمبر 2020، ج ر ج العدد 82.
- 2 - المادة 17، التعديل الدستوري لسنة 2020، مرجع نفسه.
- 3 - بوحنية قوي، الديمقراطية التشاركية في ظل الإصلاحات والإدارية في ظل الدول المغاربية، دار الحامد للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، طبعة 1، 2015، ص 54.
- 4 - المادة 19، التعديل الدستوري لسنة 2020، مرجع سابق.
- 5 - بن لعبيدي مفيدة، التسيير المحلي التشاركي آلية لتحقيق التنمية المحلية المستدامة في الجزائر، جامعة عنابة، ص 371.
- 6 - المادة 10، التعديل الدستوري لسنة 2020، مرجع سابق.
- 7 - عمر بوجلal، عقيلة ضيف الله، إدماج المقاربة التشاركية لترقية الحكامة المحلية: دراسة في التجريبتين الجزائرية والمغربية، الحوار المتوسطي، المجلد العاشر العدد 2، جوان 2019، ص 218.
- 8 - سالي عائشة، بوجلal عامر، الحكامة المحلية التشاركية بالجزائر: رهانات الجهود الإصلاحية وإكراهات الواقع، الحوار المتوسطي، المجلد 14 العدد 1، ديسمبر 2023، ص 232.
- 9 - بن لعبيدي مفيدة، مرجع سابق، ص 374.
- 10 - بن لعبيدي مفيدة، مرجع نفسه، ص 373، 374.
- 11 - المادة 61، التعديل الدستوري لسنة 2020، مرجع سابق.
- 12 - المادة 55، التعديل الدستوري لسنة 2020، مرجع نفسه.
- 13 - المادة 77، التعديل الدستوري لسنة 2020، مرجع نفسه.
- 14 - عساسي ناصر، الديمقراطية التشاركية: النموذج الجديد لتحقيق التنمية المحلية في الجزائر، مجلة الحقوق والعلوم السياسية جامعة خنشلة، المجلد 09 العدد 02، 2022، ص 1191.
- 15 - المرسوم التنفيذي 190/16، المؤرخ 2016/06/30، المحدد لكيفيات الاطلاع على مستخرجات مداولات المجلس الشعبي البلدي والقرارات البلدية، ج ر ج عدد 41.
- 16 - كريمة بوفلاقة، دور المقاربة التشاركية في تجسيد التنمية المحلية، دراسات في حقوق الانسان، المجلد 03 العدد 02، (2019)، ص 77.
- 17 - كريمة بوفلاقة، مرجع نفسه، 76، 77، 78.

- 18 - لدغش سليمة، دور المجالس المنتخبة في تحقيق التنمية المحلية، دراسات وابحاث، المجلد 07 العدد 21، ص 94.
- 19 - شاعة محمد، يوسف علاء الدين، التدبير التشاركي وتحديات تعزيز الحكامة المحلية: مقارنة نظرية، مجلة الاستاذ الباحث للدراسات القانونية والسياسية، المجلد 04 العدد 02، ص 1898، 1899.
- 20 - عسامي ناصر، مرجع سابق، ص 1195.
- 21 - تأكيد رئيس الجمهورية للمراجعة العميقة لقانوني البلدية والولاية في الصلاحيات والامكانيات والتصنيف، الموقع [www.el-mouradia.dz](http://www.el-mouradia.dz)، تاريخ الاطلاع 11 افريل 2025، ساعة الإطلاع 11:50.
- 22 - ADAM IZ NKUNIKA. the Role of popular participation in programmes of social envelopment. journal of social development in africa (1987). 2. 17-28. p3.
- 23 - عسامي ناصر، مرجع سابق، ص 1196.
- 24 - عامر خضير الكبيسي وآخرون، دراسات حول مداخل التنمية المستدامة، دار جامعة نايف للنشر، 2019، المملكة العربية السعودية.
- 25 - بومدين محمد، بوترفاس فاطمة الزهراء، دور المشاركة الشعبية في إنجاح برنامج التنمية المحلية، المجلة الجزائرية للمالية العامة، المجلد 14 العدد 01، (2024)، ص 231، 232.
- 26 - سنوسي سمير، حلوز محمد امين، تحديات التنمية المحلية التشاركية في الجزائر، مجلة الصدى للدراسات القانونية والسياسية المجلد 06 العدد 01، 2024، ص 192.
- 27 - زكرياء حريزي، شعنان مسعود، ميكانزمات المشاركة السياسية واشكاليات بناء التنمية المحلية الراشدة في الجزائر، مجلة الاستاذ الباحث للدراسات القانونية والسياسية، المجلد 07، 2022، ص 395.
- 28 - سامي الوافي، تطبيقات مبدأ المشاركة بالمجلس الشعبي البلدي في الجزائر، مجلة الحكمة للدراسات الاجتماعية، المجلد 4 العدد 7، ص 25.

**الحوكمة البيئية المستدامة وسؤال التدبير المشترك للفعل التنموي المحلي**  
**- المجتمع المدني كمكون أساس من مكونات الحوكمة البيئية -**

**Sustainable Environmental Governance and the Question of Joint  
Management of Local Development Action**

**Civil Society as an Essential Component of Environmental -  
-Governance**

الأستاذ الدكتور/ موسى لحرش

أستاذ التعليم العالي، ومدير بحث، قسم علم الاجتماع والديموغرافيا، جامعة باجي

مختار - عنابة - الجزائر

lahrechec@yahoo.fr

**مقدمة: في طرح الإشكال**

إن ما ينبغي الإلماع إليه معرفيا في سياق مقارنة إشكالية العلاقة الموضوعية بين كل من التنمية المحلية كعملية تغيّر مقصودة من جهة، وكذا المساهمة الفعلية للأفراد والجماعات والهيئات في تحقيقها في الوسط الحضري من جهة أخرى، هو أنه يسجل اهتماما كبيرا شاخصا أخذ يتشكل ويتزايد لدى مختلف دول وحكومات العالم والمنظمات المحلية والدولية بهذه القضية من خلال مداخلة نقاشية وبحثية وازنة ركزت على مسائل كثيرة ذات صلة وثيقة بالموضوع من قبيل: التخلف، الفقر والتأخر الاقتصادي، التلوث البيئي، الفوضى في مجال التعمير والإسكان، تريف المدن، وغيرها. وكل ذلك تم ضمن أطر تصورية تحليلية لعدد من الدوائر العلمية ومراكز البحوث والدراسات التي قدمت توصيفات أنطولوجية ومقاربات تفسيرية للوضع ارتكزت تارة على البعد الاقتصادي، وتارة على البعد الثقافي، وتارة أخرى على البعد المعيارى، وغير ذلك.

على أن ما تنبغي الإشارة إليه في هذا السياق هو أن تجارب التنمية في مختلف دول العالم، ولاسيما في الدول الساعية للنمو، أثبتت أن هذه الأخيرة (التنمية) ليست تحديث وتطوير شكلاني فحسب، وإنما هي تغير اجتماعي وثقافي، وكذا جهود مؤسساتية منظمة منصبة على الفرد ضمن البنيات الاجتماعية المختلفة، حيث تتجه نحو الاهتمام أكثر بأفكار الإنسان المواطن، تطلعاته ومنتظراته باعتباره المنطلق والهدف النهائي البعيد والأسمى الذي تعمل برامج التنمية في إطار منظور استراتيجي شامل ومندمج إلى الوصول إليه.

ولا يكون ذلك في الواقع ممكنا إلا بتطوير الذهنيات والممارسات التي تعزز التدبير المشترك للفعل التنموي، وبالأساس عبر تفعيل دور مؤسسات المجتمع المدني بكيفية ملموسة في المجهود التنموي الشامل، وفي تنزيل الاستراتيجية الوطنية للتنمية المستدامة، وفي ديمقراطية النقاش العمومي بالبلاد، بدء بالمستوى المحلي ثم المستوى الجهوي ثم المستوى الوطني، وذلك لما يتمتع به العمل التطوعي المؤسسي من قدرة على تفعيل حركة المجتمع ضمن مختلف خطوطه التنموية، عبر سد الثغرة في نشاط الدول والحكومات في هذا المجال، وهذا بالنظر إلى المساهمة الفاعلة للمؤسسات المنوطة به ودورها المنتظر في تنظيم السكان (المواطنين) وتفعيل مشاركتهم في تقرير مصائرهم ومواجهة السياسات والبرامج التي تؤثر سلبا في معيشتهم وتعمل على زيادة إفقارهم، وكذا بالنظر إلى دورها الرئيس في نشر ثقافة خلق المبادرة الذاتية، ثقافة بناء المؤسسات، ثقافة الإعلاء من شأن المواطن في المشروع التنموي، وكذا في تأكيد قيمة إرادة المواطنين في الفعل الإنمائي المحلي وجذبهم إلى ساحة العمل والمساهمة بفعالية في إدارة أوضاعهم المعيشية، وهذا عبر الجهود التطوعية المشتركة بين مختلف تنظيمات المجتمع المدني نفسها من جانب، والحكومة من جانب آخر<sup>1</sup>، وهو ما يؤثر في الواقع من جهة على امتلاك مؤسسات المجتمع المدني لموقع

<sup>1</sup> - انظر في هذا الصدد:

- سامية، محمد فهد: الإدارة في المؤسسات الاجتماعية. الإسكندرية، دار المعرفة الجامعية، 1996، ص



تدبري وقدره حقيقية متفاعلة ومعاضدة - من منظور بنائي وظيفي - للمجهود التنموي المنوطة به أيضا مكونات أو فواعل الحوكمة الأخرى الرسمية وغير الرسمية، ومن ضمنها الجماعات المحلية، المؤسسات العمومية والقطاع الخاص، ومن جهة أخرى على تميزها بقدره خاصة فيما يتعلق بتقديم إضافة نوعية على خط تصويب عملية التنمية بصفة عامة والتنمية المحلية الحضرية بصفة خاصة نحو الأهداف الحقيقية التي تلامس واقع السكان وطبيعة مشكلاتهم وانتظاراتهم في الوسط الحضري، وبالأساس في المناطق الحضرية المتخلفة، وذلك على اعتبار أن النمو الحضري المتسارع في العديد من المجتمعات النامية - ومن ضمنها طبعاً المجتمع الجزائري - قد صاحبه عدة مشكلات؛ اجتماعية واقتصادية وبيئية وصحية وقيمية وتعليمية وأمنية وغيرها، وهذا بفعل بروز ما يعرف بظاهرة المناطق الحضرية المتخلفة التي عادة ما تشهد اختلالات على مستوى نسق الخدمات الضرورية للسكان كشبكات الصرف الصحي والمياه الصالحة للشرب والكهرباء والنقل والمرافق الصحية والعامة<sup>1</sup>، فضلاً عن رداءة نوعية السكنات (مباني مهالكة أو قديمة) وارتفاع معدلات الإجرام وتدني منظومة الصحة البيئية في المساكن العشوائية ومدن الصفيح (كما يطلق على ذلك البعض)، وغيرها من مظاهر الاختلال.

ضمن هذا السياق التصوري العام الذي تتحدد في إطاره أهمية العمل التطوعي لمؤسسات المجتمع المدني في تحقيق الحوكمة التنموية وتجاوز إشكالات التنمية المؤجلة أو المنقوصة كمّاً وكيفاً، وبالضبط في مجال الحوكمة الجيدة للمجال البيئي وعلاقتها بالتنمية

---

- إبراهيم عبد الهادي، المليحي: تنظيم المجتمع: مداخل نظرية ورؤية واقعية. الإسكندرية، المكتب الجامعي الحديث، 2003، ص 79 - 87.

<sup>1</sup> - انظر في هذا الصدد:

- أحمد حسين، أبو الهيجاء: «نحو استراتيجية شمولية لمعالجة السكن العشوائي: الأردن حالة دراسية»، مجلة الجامعة الإسلامية، الصادرة بغزة - فلسطين عن الجامعة الإسلامية - عمادة شؤون البحث العلمي والدراسات العليا، المجلد التاسع، العدد الأول، ديسمبر 2001، ص 58 - 59.

- محمد عباس، إبراهيم: التنمية والعشوائيات الحضرية. الإسكندرية، دار المعرفة الجامعية، 2002، ص 219 - 224.

المستدامة وواقع التعاطي معها في السياق الجزائري، ينصب الانشغال المعرفي الذي تثيره هذه المساهمة العلمية، في حدود مراعاة مقتضيات الضبط المنهجي والمجال المتاح لها، وهو ما نُقدّر أنه من ناحية سوسيولوجية وإبستمولوجية، بل ومن ناحية مقارنة معرفية عابرة للتخصصات، مهم جدا على خط المساهمة في اكتشاف البنى والشروط الحقيقية المتحكمة في استراتيجية الفعل التنموي المجتمعي والمشاركة في تدبير الشأن العام في الجزائر، ولا سيما في المستوى المحلي.

وتستمد هذه المساهمة مشروعيتها العلمية والعملية في آن واحد - وبشكل مركز- من كون أن بعض الدراسات والتقييمات الوطنية المنجزة<sup>1</sup> تذهب إلى أن تدبير الحقل الجمعي في الجزائر يشهد قصورا على مستوى تجنيد العنصر المتطوع وتنشيط الفضاء الاجتماعي العام وتجويده باتجاه المساهمة الفعلية في صنع السياسات العامة. ولا شك أنه يندرج في سياق ذلك - ضمنا وعلنا- هاجس ومطمح إرساء فكر وسلوك بيئي يحقق التوازن بين متطلبات الإنسان التنموية والحفاظ على بيئته، وكذا مواكبة تنزيل الاستراتيجية الوطنية للتنمية المستدامة وإرساء الممارسات الجيدة للحكامة البيئية، في السياقين المحلي والوطني.

<sup>1</sup> - انظر على سبيل المثال في هذا الصدد:

- عمر، مرزوقي: «المجتمع المدني والتحول الديمقراطي في الجزائر: إشكالية الدور»، مجلة المستقبل العربي، الصادرة ببيروت عن مركز دراسات الوحدة العربية، العدد 432، فيفري 2015، ص ص 40-41.  
- بلال، موزاي: «الجمعيات المدنية كأساس لتفعيل التنمية السياسية بالجزائر»، مجلة الحقوق والعلوم السياسية، الصادرة بالجزائر عن جامعة عباس لغرور - خنشلة، ج 1، العدد 2، أكتوبر 2014، ص 156.  
متاح على الرابط التالي:

<https://asjp.cerist.dz/en/article/10150>

(تاريخ تصفح الموقع: 2024/12/20)

- بلوصيف، الطيب: المجتمع المدني والدولة؛ دراسة سوسيو- سياسية "الجزائر". (أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه علوم في علم الاجتماع، قسم علم الاجتماع، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية والعلوم الإسلامية، جامعة الحاج لخضر - باتنة)، إشراف أ.د/ مصطفى عوفي، 2012- 2013، ص 213.

## أولاً: المفاهيم الأساسية المشكلة لبنية الموضوع: نحو تسييج منهجي ومعرفي مركز للحقل الدلالي

تجدر الإشارة في هذا الصدد إلى أن المفاهيم، كمفردات أساسية مشكلة لنسق الخطاب المنتج وكمركيزات ناظمة لطبيعة الموضوع المراد طريقه، هي بمثابة المستمسكات التي تسمح للباحث ببناء تحليله. ولما كانت في أبعادها النظرية والإجرائية محصلة نتائج تمثيلات ذهنية ومسارات تفكير متعددة ضمن عمليات دائمة من التأسيس وإعادة البناء، فقد يلحقها أحيانا التعدد والاختلاف على صعيدي الحقل الدلالي والتعاطي الوظيفي، ما يجعلها تصطبغ بطابع السمت الإشكالي، وهو ما يستوجب من ناحية منهجية وابستمولوجية العمل - قدر الإمكان وفي حدود الحيز متاح دوماً - محاولة تسييج حقولها الدلالية في إطار هذه المساهمة، تجنباً للبس والخلط، وتحرراً من العموميات، وتوخياً للدقة العلمية المتوخاة. وهذا ما سنحاول التطرق إليه فيما يلي، من خلال التركيز على المفاهيم الأساسية المُشكِّلة لبنية الموضوع المتطرق إليه في هذه المساهمة ونسق الخطاب المعرفي المنتج فيها.

### 1- التنمية المستدامة:

تجدر الإشارة في هذا الصدد إلى أن التنمية تحديداً بهذه الصياغة وبصرف النظر عن التوصيف بالاستدامة، فإنها بالمعنى المألوف المقترن بدلالة التحديث الاقتصادي أو المرتكز "على الجانب الاقتصادي إلى حد اعتباره العنصر الوحيد لعملية التنمية، وهذا من خلال فكرة مؤداها أن كل التغيرات التي تطرأ على المجتمع يمكن إرجاعها إلى العوامل الاقتصادية"<sup>1</sup>، قد تم تعاطيها في البداية بعد نهاية الحرب العالمية الثانية 1939-1945

<sup>1</sup> - انظر في هذا الصدد:

- محمد منير، حجاب: الإعلام والتنمية الشاملة، مصر، دار الفجر للنشر والتوزيع، 1998، ص 33-34.  
- محمد عابد، الجابري، ومحمد محمود الإمام: التنمية البشرية في الوطن العربي؛ الأبعاد الثقافية والمجتمعية. سلسلة دراسات التنمية البشرية رقم (2)، نيويورك، طبع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي - اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا (الإسكوا)، الأمم المتحدة، 1995، ص 21.

وحصول العديد من دول العالم الثالث المستعمرة على الاستقلال السياسي، في سياق الجواب عن إشكالية التأخر التنموي بما يتضمنه ذلك من مؤشرات كالفقر والجهل واللامساواة، وترويج بالأساس الدول الرأسمالية الكبرى للفكر التنموي التقليدي التبريري الذي ينطلق في مسلماته من موقف تحليلي ذاتي يقوم على أن هذا التأخر إنما هو بالذات نتاج لتخلف هذه الدول اقتصاديا وليس انعكاس للسياسات الاستعمارية التي طبقت فيها لفترات زمنية طويلة<sup>1</sup>، ومن ثمة فهو يطرح بطريقة ملتوية مفهوم التنمية كأداة تستطيع من خلالها الدول المتأخرة معالجة وضع العجز في تحقيق النمو الاقتصادي والرفاه الاجتماعي، وهو ما نُقَدَر على مستوى التحليل والاستنتاج العلمي أنه يحيل التنمية في النهاية إلى أداة الاستعمار لمواصلة سلوك تحكّم المستعمرين وإعادة التموضع الاستعماري بشكل جديد في جميع أنحاء الأراضي المستعمَرة سابقا.

ومع مرور الوقت تسلل مصطلح جديد إلى خطاب التنمية على وقع الاهتمام العالمي الشديد التركيز بالبيئة والصحة كجوانب أساسية في التنمية، وهو مصطلح «التنمية البيئية» (Eco-development) الذي يُشَدَّد على ضرورة مراعاة مسألة المحافظة على الموارد لأجيال المستقبل، مثلما أكدت على ذلك أشغال مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والمنعقد في استكهولم عام 1972، كأول مؤتمر عالمي يجعل من البيئة قضية رئيسة. ونظرا لما أحاط بهذا المصطلح من عدم وضوح كاف أنداك في الدلالة والأبعاد، فقد تم تبني مصطلح آخر أكثر وضوحا في الخطاب التنموي الدولي وهو مصطلح «التنمية مع المحافظة على البيئة والصحة». والملاحظ هنا أن كلا المصطلحان السابقان يتضمنان إطارا دلاليا واحدا يتقاطع مع الإطار الدلالي الذي يتضمنه مصطلح «التنمية المستدامة» أو ما يعبر عنه أحيانا في اللغة العربية بصيغ أخرى كالمستديمة أو المتواصلة، أو المطردة أو القابلة للاستمرار، وهي

<sup>1</sup> - هبه محمد محمد، أبوتجار: «سيناريوهات مقترحة لتطوير دور الجمعيات الأهلية في تحقيق التنمية البشرية المستدامة»، مجلة التربية في القرن 21 للدارسات التربوية والنفسية، الصادرة بمصر عن كلية التربية - جامعة مدينة السادات، ج 2، العدد 29، جويلية 2023، ص 67. متاح على الرابط التالي:

[https://jsep.journals.ekb.eg/article\\_319841\\_6f83aa619f6b2a3c05272d137e4a664d.pdf](https://jsep.journals.ekb.eg/article_319841_6f83aa619f6b2a3c05272d137e4a664d.pdf)

(تم تصفح الموقع بتاريخ: 2024/12/06)

مرادفات تدل على مصطلح (Sustainable development) المستعمل كثيرا في الخطاب التنموي باللغة الإنجليزية<sup>1</sup>.

وفي هذا الإطار من المهم الإلماع أيضا إلى أن أول تعريف قُدم لمصطلح «التنمية المستدامة» كان ذلك ضمن تقرير «الإستراتيجية العالمية للمحافظة على البيئة» المُعد عام 1981 من طرف «الاتحاد العالمي للمحافظة على الموارد الطبيعية» على أنها تمثل "السعي الدائم لتطوير نوعية الحياة الإنسانية مع الأخذ بنظر الاعتبار قدرات وإمكانيات النظام البيئي الذي يحتضن الحياة"<sup>2</sup>، وفي ذلك تأكيد صريح على وجوب تبني سياسات تنموية متوازنة ومرشدة في التعامل مع البيئة التي تحيط بالإنسان من أجل عدم تعريضها للتلوث ولاستنزاف مواردها الطبيعية، وهو ما ينعكس بالإيجاب على استمرارية حياته وصحته المرتبطة بشكل وثيق بالمحيط الذي يتحرك فيه ويتفاعل معه.

ولا شك أن ذلك ما جعل البعض يرى في «التنمية المستدامة» قضية أخلاقية وإنسانية إلى جانب كونها قضية تنموية - بيئية وصحية<sup>3</sup>، وفي الوقت نفسه مسؤولية مجتمعية ملقاة على كافة الفاعلين الاجتماعيين كلاً متجانساً وغير قابل للتجزئ (أفراد

---

<sup>1</sup> - أحمد يوسف، الزغبى: «التنمية المستدامة في الأردن»، مجلة البيئة والتنمية، الصادرة ببيروت عن شركة المنشورات التقنية المحدودة بالتعاون العلمي مع مركز الشرق الأوسط للتكنولوجيا الملائمة، مجلد 5، العدد 26، ماي 2000، ص 15. متاح على الرابط التالي:

<http://afedmag.com/uploaded/pdf/b266a1d4-f5ae-492c-947f-d9322619b9b5.pdf>

(تاريخ تصفح الموقع: 2024/12/07)

<sup>2</sup> - مريم أحمد مصطفى، وإحسان حفطي: قضايا التنمية في الدول النامية. الإسكندرية، دار المعرفة الجامعية، 2001، ص 134.

<sup>3</sup> - انظري هذا الصدد:

- الطاهر، خامرة: المسؤولية البيئية والاجتماعية -مدخل لمساهمة المؤسسة الاقتصادية في تحقيق التنمية المستدامة (حالة سونطراك). (مذكرة لنيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، تخصص: اقتصاد وتسيير البيئة، كلية الحقوق والعلوم الاقتصادية، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة)، 2006-2007، ص ص 28-29.

- عبد الخالق، عبد الله: «التنمية المستدامة والعلاقة بين البيئة والتنمية»، مجلة المستقبل العربي، الصادرة ببيروت عن مركز دراسات الوحدة العربية، العدد 176، جانفي 1993، ص 100.

ومؤسسات/قطاع عام وقطاع خاص) -وبما في ذلك مؤسسات المجتمع المدني- في الحفاظ على البيئة وضمان حق الأجيال المقبلة في الاستفادة من بيئة صحية ومتوازنة وموارد متجددة، دون الإخلال بتلبية احتياجات الأجيال الحالية منها، وبالتالي في أجرتها من خلال تأمين عدد من الشروط الأساسية لضمان المسار المستدام الصديق للبيئة.

ضمن السياق نفسه، تجدر الإشارة أيضا إلى أن تقرير الموارد العالمية المنبثق عن مؤتمر (ريو دي جانيرو - قمة الأرض) والمنشور عام 1992 قد خصص كل حيثيات مضمونه لموضوع «التنمية المستدامة»، حيث حصر في مسح شامل قام به ما يقارب عشرون (20) تعريفا واسع التداول لها توزعت بين أربع مجموعات من التعريفات هي الاقتصادية، والبيئية، والاجتماعية والإنسانية، والتقنية والإدارية. وخلص في النهاية إلى أن القاسم المشترك لهذه التعريفات يتمثل في أنه لكي تصبح التنمية مستدامة فعلا يتعين أن لا يتم القفز فيها على الضوابط والمحددات البيئية، وألا تقود إلى استنزاف الموارد الطبيعية الموجودة وتدميرها، كما يتعين أن يُشتغل فيها على تطوير الموارد البشرية من عدة نواحي (المسكن، الصحة، مستوى البيئة، أوضاع المرأة، الديمقراطية، حقوق الإنسان)، فضلا عن ضرورة حدوث تحولات جديدة في القاعدة الصناعية<sup>1</sup> بما يُمكن من المحافظة على البيئة والإنسان واستدامة الموارد للأجيال الحالية والمقبلة على حد سواء.

ووفق «النظر السوسولوجي» الذي أُلْمِعَ إليه بشكل خاص الباحث «ميشيل سيرينا» - ونُقدَر أنه يتقاطع في أغلب خطوطه الفكرية مع المنظورات الأخرى المتبناة في حقول المعرفة الإنسانية المجاورة (العلوم القانونية، علم النفس، علوم التسيير والتدبير، علوم الاتصال وغيرها) - فإن التحقق الفعلي للتنمية المستدامة يتطلب العمل الجاد على تنمية رأس المال الاجتماعي وتأهيله<sup>2</sup> في أفق ضمان مشاركة فاعلة له في أي مشروع تنموي

<sup>1</sup> - عبد الخالق، عبد الله: «التنمية المستدامة والعلاقة بين البيئة والتنمية»، مجلة المستقبل العربي، مرجع سابق، ص ص 99-100.

<sup>2</sup> - ميشيل، سيرينا: «نظرة عالم الاجتماع إلى التنمية المستدامة»، مجلة التمويل والتنمية، الصادرة عن صندوق النقد الدولي في واشنطن، المجلد 30، العدد 4، ديسمبر 1993، ص 11.

يستوجب حسن التعاون والانخراط المجتمعي الداعم بكل الفواعل التي يزخر بها المجتمع للمبادرات المحلية والوطنية التي تستهدف الحفاظ على المحيط البيئي الطبيعي وغيره، وإيلاء ذلك أهمية خاصة وأولية في مضمون النموذج التنموي الوطني، وبالأساس في إعداد وتنفيذ وتقييم السياسات العمومية في مجال البيئة والتنمية المستدامة أو ما يعبر عنه بالتنمية الملائمة بيئيا وصحيا<sup>1</sup>.

وهكذا فإنه يتضح من خلال الحثثيات السابقة بأن التنمية المستدامة هي تلك التنمية التي تفي باحتياجات الحاضر دون التقليل من قدرة الأجيال القادمة على الوفاء باحتياجاتها، ومن ضمنها البيئية والصحية، وهي عملية تتطلب مساهمة مجتمعية وانخراط فعلي منسق في المجهود التنموي من قبل كافة مكونات المجتمع.

ونحن نُقدر في هذه المساهمة العلمية أن «التنمية المستدامة» تشير إلى: تدبير متكامل للنشاط المجتمعي العام على خط التوفيق بين النمو الاقتصادي والإدماج الاجتماعي وحماية البيئة، وخيار استراتيجي هادف يعتمد إدارة عقلانية ورشيدة للموارد البشرية والمادية والطبيعية، تؤمنها عبر عدة إجراءات من التدهور والاستنزاف وتضمن تواصلها، قائمة على مبدأ المشاركة الإيجابية والتنسيق الجيد بين جميع الفاعلين الاجتماعيين (الأفراد، الدولة، القطاع الخاص، المجتمع المدني) من أجل تحقيق الأهداف المتوخاة منها، تراعي بشكل أساس الضوابط والمحددات البيئية والصحية التي يتطلبها التدبير المستدام وتفي بشكل عادل بالاحتياجات الإنسانية والبيئية الصحية للأجيال الحالية والقادمة على حد سواء.

## 2- المجتمع المدني:

يجدر الإلماع في هذا الصدد إلى أن ما هو متفق عليه ومقرر بشدة لدى أغلب الباحثين الذي عنوا بدراسة «المجتمع المدني» بمختلف تجلياته المؤسسية ضمن مختلف

<sup>1</sup> -راجع في هذا الصدد مساهمتنا العلمية التالية:

- موسى، لحرش: «المجتمع المدني كفاعل أساس في دعم التنمية الملائمة بيئيا»، مجلة البحوث والدراسات الانسانية، الصادرة بسكيكدة-الجزائر، عن جامعة 20 أوت 1955، 02 فيفري 2008.

حقول المعرفة الإنسانية، هو أن هذا الأخير يُعد ذو طابع غربي من حيث المنطلق والنشأة<sup>1</sup>، بل وإلى حد ما اعتبره البعض قرين الفكر الغربي<sup>2</sup>؛ والمراد بذلك أنه نشأ وتطور وارتسم حقله الدلالي في سياق التداول المعرفي الغربي<sup>3</sup>، ثم انتقل ذلك تباعا بمسالك عبور المعنى من حيز التداول المعرفي الغربي إلى حيز التداول المعرفي في المجتمعات غير الغربية، مع الإشارة هنا إلى محاولات تبينته مع خصوصياتها الاجتماعية والثقافية والسياسية والقانونية. ويُعد هذا المفهوم في مختلف أبعاده النظرية والمؤسسية والعملية من المفاهيم الاستشكالية التي اعترها الالتباس والغموض ومن أكثرها إثارة للنقاش والجدل، رغم انتشاره وتمده الواسع على مستوى الخطاب التواصل اليومي، ذلك لأن حقله الدلالي هو غير مشحذ بالمضمون نفسه لدى الجميع مثلما أكد على ذلك الباحث «حسن قرنفل»<sup>4</sup>، وهذا بسبب طابعه المعقد وتعدد زوايا النظر إليه، فضلا عن توظيفاته في سياقات كثيرة ومتعددة بتسميات متنوعة كالمجتمع الأهلي، القطاع الثالث الذي يراد به القطاع الوسط بين القطاع العام والقطاع الخاص، القطاع الخيري، القطاع المستقل، المنظمات غير الحكومية أو

<sup>1</sup> - بلغيث، عبد المجيد: المجتمع المدني ودوره في التنمية الاقتصادية؛ دراسة في دور نظام الأوقاف في تنمية المشروعات الاقتصادية الصغيرة والمتوسطة في الجزائر. (أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه علوم في علم الاجتماع الاقتصادي، قسم العلوم الاجتماعية؛ شعبة علم الاجتماع، كلية العلوم الإنسانية والعلوم الاجتماعية، جامعة أبو بكر بلقايد - تلمسان)، إشراف أ.د/ بشير محمد، 2013 - 2014، ص 56.  
<sup>2</sup> - أحمد شكر، الصبيحي: مستقبل المجتمع المدني في الوطن العربي. بيروت، مركز دراسات الوحدة العربية، 2000، ص 17.

<sup>3</sup> - لمزيد من التوسع في هذه المسألة، انظر في هذا الصدد:

- حواس، صباح: المجتمع المدني وحماية البيئة في الجزائر - واقع وآفاق. (مذكرة مكملة لنيل شهادة الماجستير في القانون العام، تخصص: قانون البيئة، قسم الحقوق، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة محمد ملين دباغين - سطيف 2)، إشراف د/ لشهب صاش جازية، 2014 - 2015، ص 87.  
- فريال حسن، خليفة: المجتمع المدني عند توماس هوبز وجون لوك. ط 1، القاهرة، مكتبة مدبولي، 2005، ص 11.

- ستيفن، ديلو: التفكير السياسي والنظرية السياسية والمجتمع المدني. ترجمة: ربيع وهبة، مراجعة: علا أبو زيد، القاهرة، 2000، ص 66 - 137.

<sup>4</sup> - حسن، قرنفل: المجتمع المدني والنخبة السياسية؛ إقصاء أم تكامل. ط 2، الدار البيضاء، إفريقيا الشرق، 2000، ص 35.



المنظمات التطوعية، القطاع غير الهادف إلى الربح، وجميع هذه التسميات تحيل إلى مقصد واحد هو وجود مؤسسات تطوعية ذات قيمة إنسانية كبيرة، غير حكومية، غير إرثية وتعمل بشكل مستقل عن السلطة الرسمية<sup>1</sup>.

وضمن هذه المساهمة سنتعاطى مع مفهوم المجتمع المدني - مع مراعاة طبعا الحيز المتاح لها وبالأساس بناء على مختلف التعريفات والحقول الدلالية المؤطرة له - بحقل دلالي نُقدر أنه أكثر شمولاً ويستجيب لمقتضيات التحليل الذي تتغياها هذه المساهمة، وقد ضَمَّنَّاهُ إياه الباحثان «جلال خشيب، وآمال وشنان» باعتباره يمثل تلك التنظيمات التطوعية التي تتميز بالعمل في استقلال عن الدولة، وبالسعي لتحقيق مصالح أعضائها، وبالمساهمة في أي مشروع مجتمعي داعم يستوجب تقديم مساعدات أو خدمات اجتماعية يحتاجها المواطنون أو بما يتصل بممارسة أية أنشطة إنسانية في المجتمع، وذلك في إطار الالتزام بقيم ومعايير العمل الجماعي القائمة على الاحترام والتراضي والتسامح والمشاركة والإدارة السلمية للتنوع والاختلاف. وتكون الأهداف التي تشتغل عليها هذه التنظيمات متنوعة بين أهداف سياسية للمشاركة في صنع القرار على المستوى الوطني على نحو تمثيلي مستجيب للاحتياجات الجماعية، ومثال ذلك الأحزاب السياسية، وأيضا أهداف نقابية كالدفاع عن المصالح المادية والمهنية لأعضاء النقابة والتعبير عن مصالح العمال المتنوعة، فضلا عن أهداف ثقافية كما هو الأمر بالنسبة لاتحادات الكتاب والمثقفين والجمعيات الثقافية التي ترنو نشر الوعي المجتمعي طبقا لمواقف وتوجهات أعضاء كل جمعية، وكذا أهداف اجتماعية كالمساهمة في تجسيد برامج العمل الاجتماعي لتحقيق التنمية (مثل الجمعيات البيئية) وتحقيق القيمة المضافة المنشودة، ومن ثمة يمكن القول أن العناصر الأساسية البارزة والمشكلة لتنظيمات المجتمع المدني هي متنوعة بتنوع أبعاد ومباحث المشروع التنموي المجتمعي: الأحزاب

<sup>1</sup> - بلوصيف، الطيب: المجتمع المدني والدولة: دراسة سوسيو- سياسية "الجزائر". (أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه علوم في علم الاجتماع، قسم علم الاجتماع، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية والعلوم الإسلامية، جامعة الحاج لخضر - باتنة)، مرجع سابق، ص11.

السياسية، النقابات العمالية، الاتحادات المهنية، الجمعيات الثقافية والاجتماعية وغيرها<sup>1</sup>، والتي لها القدرة في الإسهام بكيفية ملموسة وفعالة في المجهود التنموي، ولا سيما في إرساء الممارسات الجيدة للحكامة البيئية على المستوى المحلي والوطني.

### 3- البيئة:

تتعين الإشارة في هذا الصدد إلى أن البيئة تتضمن من الناحية الاصطلاحية، لا سيما في المعاجم الإنجليزية المتخصصة، مفردتين أساسيتين متداخلتان دلاليا فيما بينهما وهما: (Environnement) و (Ecology). فالأولى تشير إلى البيئة الشاملة من حيث أنها تمثل جملة الظروف والمؤثرات الخارجية المؤثرة بشكل مباشر في حياة ونمط عيش الكائنات الحية بما فيها ذلك الإنسان ككائن حي، في حين تتشكل الثانية والتي في أصلها يونانية من المقطعين: (Oikos) الذي يراد به مكان المعيشة، و (Logos) الذي يقصد به الدراسة، لتعني في النهاية (الإيكولوجيا Ecology) العلم الذي يهتم بدراسة أماكن المعيشة التي تتواجد بها مختلف الكائنات الحية وكل ما يحيط بها<sup>2</sup>. ويستفاد من ذلك أن هذه الأخيرة تمثل مختلف العناصر الطبيعية ذات التأثير المباشر أو غير المباشر في حياة أية جماعة حية من نبات أو حيوان أو إنسان، ونُقدّر أن في ذلك اختزال وحصر للحقل الدلالي للبيئة في البعد الفيزيائي أو البيولوجي أو الطبيعي، حيث يتم إهمال الأبعاد الاجتماعية والثقافية الأخرى في رسم معالم الحقل الدلالي الشامل لها رغم أهميتها الأساسية في تعقل العلاقة بين الإنسان والبيئة والتفاعل بينهما.

وفي هذا الصدد نجد أن «مؤتمر استكهولم» المنعقد عام 1972 قد تجاوز هذا الإشكال الدلالي بتبنيه مفهوما شاملا للبيئة يؤكد من خلاله أنها تمثل "رصيد الموارد المادية والاجتماعية في وقت ما، وفي مكان ما لإشباع حاجات الإنسان وتطلعاته"<sup>3</sup>، ليُضَمَّن هكذا

<sup>1</sup> - بلوصيف، الطيب، المرجع السابق: ص 11.

<sup>2</sup> - يسرى، دعبس: التلوث البيئي وسبل مواجهته. الإسكندرية، الملتقى المصري للإبداع والتنمية، 1998، ص 4.

<sup>3</sup> - المرجع نفسه: ص 25.

حقلها الدلالي الجوانب الأخرى الأساسية فيها: الاجتماعية والثقافية والحضارية، فضلا عن الجوانب أو العناصر الطبيعية المتمثلة في الماء والهواء والتربة والمعادن ومصادر الطاقة، وغيرها. وهو المنظور نفسه الذي يأخذ به بشكل أو بآخر الباحث «السيد عبد الفتاح عفيفي» حينما اعتبر البيئة "ذلك الإطار الذي يتفاعل فيه الإنسان مع ما يحيط به من كائنات حية بشرية أو طبيعية أو بيولوجية أو ثقافية، لهذا يعيش الإنسان في بيئات متعددة"<sup>1</sup> وهي البيئة الاجتماعية والثقافية: وتتجلى في علاقاته وتفاعلاته مع نظرائه في المجتمع في ظل الثقافة السائدة، البيئة البيولوجية: باعتباره كائنا بيولوجيا له متطلبات عيش واحتياجات أساسية من قبيل الطعام والشراب والمسكن، والبيئة الطبيعية: وهي تشمل كل العناصر الطبيعية والفيزيائية والمناخ والتضاريس، وغير ذلك<sup>2</sup>.

وفي ثنايا كل ذلك تتجلى أهمية الجوانب الاجتماعية والثقافية - إلى جانب العناصر الطبيعية والبيولوجية - في تحليل علاقة الإنسان ببيئته. ذلك أن الثقافة في حقيقتها كما يذهب إلى ذلك الباحث الأنثروبولوجي «دوني كوش»: "لا تتيح للإنسان التكيف مع بيئته فحسب، بل تتيح له إمكانية تكيف هذه البيئة لحاجاته ومشروعاته، بمعنى آخر، الثقافة تجعل تغيير الطبيعة أمراً ممكناً"<sup>3</sup>.

وبمحتوى دلالي أعمق وموسع أيضا يمكن القول أن البيئة تمثل في جوهرها قيمة من قيم المجتمع، وهو ما أشارت إليه بشكل دقيق الباحثة «سحر مصطفى حافظ» بقولها: "يجب أن تتأكد البيئة كقيمة من قيم المجتمع، فتدخل ضمن النسق القيمي للمجتمع، وذلك بتنمية الوعي البيئي لدى المجتمع، وتغيير سلوكهم حيال البيئة حتى تصبح حماية

<sup>1</sup> - السيد عبد الفتاح، عفيفي: بحوث في علم الاجتماع المعاصر. القاهرة، دار الفكر العربي، 1996، ص 224.

<sup>2</sup> - المرجع نفسه: ص 224.

<sup>3</sup> - دوني، كوش: مفهوم الثقافة في العلوم الاجتماعية. ترجمة قاسم مقداد، دمشق، منشورات اتحاد الكتاب العرب، 2002، ص ص 7-8.

البيئة هي الصورة المألوفة في نظر أفراد المجتمع<sup>1</sup>، ما يسهم ذلك في ضمان الحق في بيئة سليمة وفي تنمية مستدامة. وهو ما نأخذ به في هذه المساهمة على أرضية فهم معرفية تحيله إلى مفهوما شاملا يعبر عن كل مكونات الوسط الذي يعيش فيه الفرد ويتفاعل معه من موقع التأثير والتأثر، وبغض النظر أكان هذا الوسط طبيعيا أو بيولوجيا أو اجتماعيا أو ثقافيا.

#### 4- الحوكمة البيئية:

يشكل مجال الحوكمة (Governance) مبحثا أكاديميا مهماً تم تعاطيه في السنوات الأخيرة ضمن مختلف الحقول المعرفية، ولا سيما حقول المعرفة الإنسانية، نظرا لارتباطه بمفردات الجودة والتميز في الأداء وباعتماد الأساليب الناجعة في التسيير وإدارة المنظمات والمشاريع بمقاربة تشاركية لمختلف الفواعل المجتمعية الرسمية وغير الرسمية متعددة الجهات في الشأن التنموي.

ومن المهم الإشارة في هذا الصدد إلى أن لنظام الحوكمة تأثير كبير ومهم في تحقيق نتائج إيجابية في الجانب البيئي بشكل يتيح تحقيق التوازنات في المنظومة البيئية وتجسيد التنمية الملائمة بيئيا. ومن هذا المنطلق أصبح ينظر لـ«الحوكمة البيئية» (Environmental governance) كمقاربة جديدة للاهتمام بالبيئة (بمختلف أبعادها العالمية، الوطنية والمحلية) تنظم السلوك العام والخاص بالمزيد من المساءلة والمسؤولية في هذا المجال، وبأنها تمثل التدبير الرشيد التشاركي والتفاعلي بين مختلف الفواعل الحكومية وغير الحكومية<sup>2</sup> (كالمجتمع المدني) للقضايا البيئية يرتكز بالأساس على الربط بين العوامل

<sup>1</sup> - سحر مصطفى، حافظ: «المفهوم القانوني للبيئة في ضوء التشريعات المقارنة»، المجلة الاجتماعية القومية، الصادرة بالقاهرة عن المركز القومي للبحوث الاجتماعية والجنائية، المجلد 27، العدد 2، ماي 1999، ص 134.

<sup>2</sup> - زكية بن زروق زكية، وآخرون: «تعزيز الحوكمة البيئية للوصول إلى التنمية المستدامة - المملكة العربية السعودية نموذجاً»، مجلة رماح للبحوث والدراسات، الصادرة بالأردن عن مركز البحث وتطوير الموارد البشرية (رماح)، العدد 47، أكتوبر 2020، ص 123. متاح على الرابط التالي:

<https://remahresearch.com/images/pdfs/47.pdf>

(تم تصفح الموقع بتاريخ: 2024/12/19)

الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والبيئية للعملية التنموية الشاملة، وهو المنظور الذي نعتمده في تحديد الحقل الدلالي لـ «الحوكمة البيئية» في هذه المساهمة.

## 5- المشاركة الاجتماعية:

لقد برز مفهوم «المشاركة الاجتماعية» بالأساس ولأول مرة في نهاية الخمسينات من القرن الماضي ضمن المفردات الأساسية التي رسمت خطاب التنمية، وذلك بعد الاقتناع بأن صفات أو مشاريع التنمية التي تأتي من أعلى والمتبناة في العديد من الدول التي كانت تنشأ النمو والتطور المجتمعي لم يكتب لها النجاح، لأنها كانت مشاريع «تنمية سلطوية» توصف بأنها فوقية، مجتزأة وبعيدة عن انشغالات السكان ومنتظراتهم الحقيقية، وهو ما دعا إلى ضرورة اعتماد الديمقراطية التشاركية كآلية من الآليات الهامة البديلة والجديدة التي تسمح بمشاركة فاعلة وحقيقية للمواطنين والمواطنات والتنظيمات المدنية، في اتخاذ القرارات العمومية التنموية ذات الصلة بالأبعاد الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والبيئية وغيرها، ومتابعة تنفيذها وتقييمها، واعتبار ذلك شرطا أساسيا ومدخلا مهما لتحقيق الحكامة في تدبير الشأن التنموي العام<sup>1</sup>.

ضمن هذا التوجه الجديد في مقاربة التنمية ارتسم المضمون الدلالي لـ «المشاركة الاجتماعية» ووجد تبنيها من قبل «منظمة الأمم المتحدة» التي رأت فيها تعبيراً عن "مساهمة جماهير الأهالي الفعالة في عمليات اتخاذ القرار لتحديد الأهداف المجتمعية، وحصص وتحديد الموارد اللازمة لتحقيق هذه الأهداف، وكذلك مساهمات الأهالي التطوعية في برامج ومشروعات التنمية"<sup>2</sup> (المحلية، الجهوية والوطنية)؛ واستند هذا التعريف على ما جاء في مضمون نص «الإعلان العالمي لحقوق الإنسان» (سنة 1948) الخاص بحقوق الأفراد والجماعات في المشاركة، وذلك فيما يتعلق بقضايا مجتمعية كثيرة (حرية الرأي والتعبير،

<sup>1</sup> - أحمد مصطفى، خاطر: تنمية المجتمعات المحلية (نموذج المشاركة في إطار ثقافة المجتمع). الإسكندرية، المكتب الجامعي الحديث، 1999، ص 149.

<sup>2</sup> - محمد، عبد الفتاح محمد: الاتجاهات التنموية في ممارسة الخدمة الاجتماعية. الإسكندرية، المكتب الجامعي الحديث، 2002، ص 220.

الاشتراك في الجماعات الإنسانية، إدارة الشؤون العامة للبلاد عبر ممثلين، التأسيس أو الانضمام الحر للنقابات والحركة الثقافية في المجتمع<sup>1</sup>.

وفي سياق تعريفها أيضا لما يطلق عليه على وجه التحديد بـ «تنمية المجتمعات المحلية» اعتبرت «منظمة الأمم المتحدة» أن التنمية هي " العملية التي بواسطتها يتم تجميع جهود المواطنين وربطها بالجهود الحكومية في سبيل تحسين أحوال المجتمع من الناحية الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، وفي نفس الوقت إحداث التكامل بين المجتمعات المحلية، بما يؤدي إلى تحقيق الرفاهية للمجتمع ككل " <sup>2</sup>. ويستشف من ذلك أن التدبير المشترك / التشاركي للشؤون المحلية في منظور الأمم المتحدة – وهو ما نأخذ به كحقل دلالي في هذه المساهمة - لا يتقعد على منظور اختزالي في ضوءه يتم الاعتماد فقط على إشراك الفاعلين العموميين (الجماعات المحلية، الإدارات العمومية، المؤسسات العمومية، الجامعات، القطاع الخاص) في العملية التنموية، وإنما بالأساس أيضا على انخراط السكان في ذلك في إطار منظور استراتيجي شامل ومندمج؛ وهذا من خلال استقطاب المنظمات غير الحكومية والجمعيات المحلية التمثيلية التي من شأنها المساهمة بإبداء الرأي وصنع القرارات في كل ما يخص مجالات حياتهم وتفعيل الشأن التنموي في المجتمع المحلي بما يعزز الحوكمة القائمة على الشعور بالمسؤولية الاجتماعية<sup>3</sup> وتكريس الديمقراطية الاجتماعية.

وهذا الطرح نفسه أيضا نجده في الخطوط الفكرية العامة لقول الباحث السوسيولوجي «عبد الله ساقور» أن «المشاركة الاجتماعية» تعد "مبحثا يتكفل بدراسة عملية صنع القرارات ودور المواطن فيها، ويعمق من فهمنا لمشكلات التنمية وعوائقها

<sup>1</sup> - منال، طلعت محمود: التنمية والمجتمع، مدخل نظري لدراسة المجتمعات المحلية. الإسكندرية، المكتب الجامعي الحديث، 2001، ص 241.

<sup>2</sup> - نبيل، السمالوطي: التنمية والتحديث الحضاري. القاهرة، مطبعة الجبلابي، 1985، ص 111.

<sup>3</sup> - محمد، عبد الفتاح محمد: الاتجاهات التنموية في ممارسة الخدمة الاجتماعية. مرجع سابق، ص 221.

وتقديم حلول ناجعة لها"<sup>1</sup>، بما ينعكس ذلك بشكل إيجابي على تنمية المجتمع ككل، ويساعد على بلوغ نموذج تنموي دينامي يحقق في كل أبعاده المجتمعية نموًا دامجًا ومستدامًا.

ثانيا: التدبير المشترك للفعل التنموي في الجزائر: مقارنة نقدية لموقع المجتمع المدني في الحوكمة البيئية المستدامة أنموذجا

هناك إجماع بين الباحثين المتخصصين والأكاديميين في شتى حقول المعرفة العلمية، وخصوصا العلوم الإنسانية، على أن سؤال علاقة المجتمع المدني بالبيئة قد تغدى من لحظة التحول الاستراتيجية الكبرى التي وسمت مضمون خطاب المجتمع السياسي الدولي، من ارتباط قضية البيئة بالانشغالات الكبرى للإنسانية وللوجود، لاسيما في ظل التحديات والمخاطر البيئية المختلفة التي أخذت تهدد الأجيال<sup>2</sup> بسبب قيم ومثل وأعراف وأخلاقيات تؤصل في النفس أهمية التقدم الاقتصادي والإثراء المادي على حساب الاستغلال السليم لموارد الطبيعة، وكذا الانتهاكات المتكررة لها والسلوكات السلبية المضرة بها (الرمي العشوائي للفضلات، الإضرار بالمساحات الخضراء، وغيرها) في ظل انسحاب أو تراجع دور الدولة في هذا المجال، وهو ما أضغى يشكل قلقًا وانشغالا دوليا مشتركا<sup>3</sup> لدى جميع المجتمعات، شرقا وغربا، على المستوى الرسمي وغير الرسمي، انطلاقا من إعادة تأسيس هذه القضية البيئية في الوعي الجماعي أولاً، وانتهاء بتعبئة جميع المكونات والشرائح المجتمعية لمواجهة كل تلك التحديات البيئية، وهذا بالتركيز أساسا على مدخل

<sup>1</sup> - ساقور، عبد الله: المشاركة الاجتماعية في التنمية المحلية - دراسة ميدانية في مدينة عنابة. (أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه دولة في علم اجتماع التنمية، قسم علم الاجتماع، جامعة باجي مختار - عنابة)، إشراف أ.د/ بوزراع أحمد، 1998-1999، ص ص 50-51.

<sup>2</sup> - محمد إبراهيم، محمد شرف: المشكلات البيئية المعاصرة (الأسباب، الآثار، والحلول). الإسكندرية، دار المعرفة الجامعية، 2007، ص ص 12-13.

<sup>3</sup> - عبد الخالق، عبد الله: «التنمية المستدامة والعلاقة بين البيئة والتنمية»، مجلة المستقبل العربي، مرجع سابق، ص 97.

القيم الاجتماعية بهدف نشر وتفعيل قيم الثقافة البيئية وتجذير الوعي البيئي في المجتمع، وتخليص النقاش حول الموضوع البيئي من حلقات استراتيجيا الإلهاء.

وضع كهذا يطرح تساؤلا جوهريا حول موقع المجتمعات - ومن بينها المجتمع الجزائري - التي تعيش اختلالات وظيفية على مستوى حركة نسق التنمية الشاملة أو تعثرات في تدبير الشأن المجتمعي العام، لا سيما في مجال الحوكمة الجيدة للمجال البيئي وعلاقتها بالتنمية المستدامة، ضمن هذا النقاش الكوني؟ ولعلّه من الجوهري أن نثير في هذا الصدد مسألة أساسية، تتمثل في أنه لا يجب أن ينصرف ذهن المتتبع من الوهلة الأولى إلى أن الاهتمام بموضوع البيئة والتنمية المستدامة - التي تركز على عدم الفصل بين الأبعاد الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والبيئية للأنشطة التنموية الرامية للاستجابة لحاجيات الحاضر دون المساس بقدرات الأجيال المقبلة في هذا المجال - وكذا الاهتمام بمختلف الآليات التنظيمية والقانونية المعتمدة في إطار منظور جديد للشراكة بين الهيئات الرسمية وتنظيمات المجتمع المدني الناشطة في الميدان البيئي، قد تلفح سريعا في هذه المجتمعات بهذا النقاش الكوني<sup>1</sup>، وذلك لعدم توفر إرادة فعلية ومسعى رسمي لخلق دينامية وطنية للاهتمام بالبيئة والحفاظ على الموارد الطبيعية ودمج البعد البيئي في مجال السياسات العمومية، إضافة إلى البعد الوصائي الذي اختارت الحكومات في هذه المجتمعات التعامل به مع مختلف القوى الاجتماعية، باعتبارها الراع الوحيد للتقدم والتحديث والتنظيم المدني للمجتمع<sup>2</sup>، وهذا في الوقت الذي يُسجل فيه تعقد الحياة

<sup>1</sup> - محمد، الإدريسي: «تقرير عن: ندوة البيئة والتنمية المستدامة بالعالم العربي؛ نماذج ومقاربات» (المنعقدة بكلية الآداب والعلوم الإنسانية ظهر المهرز، جامعة سيدي محمد بن عبد الله - فاس، 29-30 ماي 2015)، مجلة المستقبل العربي، الصادرة ببيروت عن مركز دراسات الوحدة العربية، العدد 444، فيفري 2016، ص 205.

<sup>2</sup> - انظر في هذا الصدد:

- صلاح الدين، الجورشي: منظمات المجتمع المدني ومعضلة التحول الديمقراطي في العالم العربي. بيروت، شبكة المنظمات العربية غير الحكومية للتنمية، 2008، ص 12.

- حمدي، عبد الرحمان: قضايا في النظم السياسية الإفريقية. القاهرة، مركز دراسات المستقبل الإفريقي، 1998، ص ص 211-212.



الاجتماعية وتطور الظروف المعاشية والتغيرات الاجتماعية والاقتصادية والتقنية المتسارعة التي تُملِي على هذه المجتمعات أوضاعاً وظروفاً جديدة تقف السلطات أحياناً عاجزة عن مجاراتها ومجابتها إلا بتضافر وتأزر كافة جهود المجتمع الرسمية وغير الرسمية، وكذا بدعم قدرات الفاعلين الاجتماعيين والقوى الحية التي تعبر عن «نبض» المجتمع، للمشاركة في تحمل المسؤولية في مجالات البيئة والتنمية المستدامة.

والواقع أن الحالة الجزائرية لا تشكل استثناء في هذا الجانب، على الرغم مما كان يسوق في الخطاب الرسمي عبر مختلف التشريعات البيئية - في محاولة لملاءمة نصوصها القانونية مع الاتفاقيات الدولية المنظمة لحماية البيئة - وفي العديد من المبادرات والفعاليات على المستوى الوطني والمحلي (إقامة الندوات والمؤتمرات)، من صورة عن كون أن السلطة في الجزائر المستقلة كانت ولا زالت باستمرار منشغلة، على غرار العديد من دول العالم، وعلى عكس أيضا ما كان عليه التعاطي مع الشأن البيئي في المرحلة الاستعمارية، بسؤال علاقة المجتمع المدني بالبيئة ضمن استراتيجيات تنمية مسؤولية اجتماعيا؛ وبالأحرى بإعطاء الفاعل الاجتماعي، وفي مقدمته المجتمع المدني - كجملته من البنيات والتنظيمات والعلاقات الاجتماعية المتحركة التي تطبع المجتمع المتحضر في شتى هياكله وتجلياته - دورا أساسيا في إعداد وتفعيل وتنفيذ وتقييم السياسات العمومية وفي التشريع وتدبير الشأن العام، ومن ضمن ذلك الشأن البيئي، جنبا لجنب مع الهيئات الرسمية، لما يفترض أن يتمتع به المجتمع المدني - لا سيما الجمعيات الناشطة في الحقل الثقافي البيئي - من قيم رمزية وإمكانات عمل وامتداد أفقي مع مختلف الفئات الاجتماعية في تحقيق بعض المتطلبات التنموية المتعلقة على الخصوص بالحفاظ على المحيط البيئي ونشر وتفعيل قيم الثقافة البيئية وتحسين نوعية الحياة لكل المواطنين، والتي تعجز عن تحقيقها الدولة لوحدها.

لكن هذه الصورة المُسَوَّقة في الخطاب الرسمي عن انشغال السلطة في الجزائر بتحسين الوضع البيئي والاعتراف بقدرة مؤسسات المجتمع المدني الفاعل في المجال البيئي والتنمية المستدامة على المساهمة في إرساء الممارسات الجيدة للحكامة البيئية على

المستوى المحلي والوطني، كانت تتحرك واقعيًا في أجواء هيمنة فوقية على الفضاء المجتمعي العام<sup>1</sup>، و«ممارسة مدنية» تروم التركيبة لا النقد، حالت دون تمتع المجتمع المدني بالقدر المطلوب من الاستقلالية في النشاط والمناعة من التدخلات.

وكخطوة أساسية في مجال الاعتراف بحرية العمل الجماعي، شهد المجتمع الجزائري منذ بداية التسعينات من القرن الماضي توجه نحو التركيز على تطوير العمل التطوعي المؤسسي للمجتمع المدني، وذلك بتبني قانون 31/90 المؤرخ في 04 ديسمبر 1990 المتعلق بالجمعيات<sup>2</sup>. وجاء ذلك بعد الحراك الاجتماعي الذي عرفته الجزائر في أكتوبر 1988، والذي أعقبه إعلان إصلاحات سياسية تُرجمت فيما بعد في دستور 23 فيفري 1989 باعتماد نهج جديد في تدبير الشأن المجتمعي العام مغاير تمامًا للنهج المعتمد في السابق، بعد اقتناع الغالبية من أفراد المجتمع بفشل النموذج الاشتراكي المروج له عقب الاستقلال في تحقيق التنمية الشاملة والمتوازنة، ونُزوع السلطة - على مستوى الخطاب الرسمي - إلى تبني رؤية اجتماعية جديدة بخصوص قضايا الأمن والتنمية المجتمعية تشدد بالأساس على أهمية تدخل كل الفاعلين الاجتماعيين لمعالجة مشكلات الفقر والتهميش وتحقيق التنمية المستدامة، ضمانًا لاستتباب الأمن والاستقرار الاجتماعي<sup>3</sup>.

وإذا كان هذا السياق التشريعي قد حكم لحظة الميلاد التاريخي للجمعيات المستقلة في الجزائر، فإنه وعلى ذات المنوال يمكن اعتباره كبادرة أمل نُظر إليها من قبل البعض - على طريق تحقيق الديمقراطية التشاركية الحقيقية وقيم الحرية وحقوق الإنسان - بأنها

<sup>1</sup> - عمر، دراس: «الظاهرة الجمعوية في ظل الإصلاحات الجارية في الجزائر: واقع وآفاق»، مجلة إنسانيات (المجلة الجزائرية في الأنثروبولوجيا والعلوم الاجتماعية)، الصادرة بوهان عن مركز البحث في الأنثروبولوجيا الاجتماعية والثقافية، العدد 28، أبريل-جوان، 2005، ص 23.

<sup>2</sup> - انظر في هذا الصدد النص الكامل للقانون 31/90:

- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية: الجريدة الرسمية، قانون 31/90 المتعلق بالجمعيات. العدد 53، الجزائر، 4 ديسمبر 1990.

<sup>3</sup> - محمود، بوسنة: «الحركة الجمعوية في الجزائر: نشأتها وطبيعة تطورها ومدى مساهمتها في تحقيق الأمن والتنمية»، مجلة العلوم الإنسانية، الصادرة بقسنطينة عن جامعة قسنطينة، العدد 17، جوان 2002، ص 138-140.

تحكمت وتدخلت في ازدياد ميلاد جمعيات عديدة لاحقا ناشطة في عدة مجالات تهتم الحياه العامة للمجتمع الجزائري<sup>1</sup> الذي كان يعيش خصاصا ملحا في كل مناحي التنمية المجتمعية، حيث تشير على سبيل المثال الإحصائيات الرسمية في الجزائر الواردة عن وزارة الداخلية والجماعات المحلية والتهيئة العمران إلى أن هذه الأخيرة بلغت حوالي (108940) جمعية عام 2019 تنشط في مختلف المجالات)<sup>2</sup>.

ولكن هذا الأمل الذي كان مُعززا بشكل أوضح بصعود معتبرا للفاعلين غير الحكوميين وغير المتحيزين في قلب الحياة الجموعية خلال التسعينات من القرن الماضي لم يُفرز عمليًا مع مرور الوقت مجتمع مدني قوي، مستقل وقادر على الإسهام بكيفية ملموسة وفعالة في المجهود التنموي الشامل، وفي ديمقراطية النقاش العمومي بالبلاد. ذلك لأن هذا الإطار التشريعي تضمن في مواضع كثيرة من مواده آليات لضمان سيطرة السلطة السياسية على مؤسسات المجتمع المدني، ومن ضمنها الجمعيات الناشطة في حقل الثقافة البيئية، وقد كان لذلك أكبر الأثر في الحد من قدرتها الميدانية على إنعاش مشاركة المواطنين في الفعل الإنمائي والحياة العامة بكل إرادة وطوعية، وكذا من إمكانيات نموها. وقد تجاوز دور السلطة السياسية هنا في متابعة عمل الجمعيات حدود الرقابة والتوجيه بما يضمن انتظام الأداء وسلامة التصرفات المالية إلى حد الهيمنة والسيطرة الإدارية على الجمعيات، وتوجيه النشاطات بما ينسجم وأهدافها الخاصة، والتحكم فيها من خلال الدعم المالي وفرض العقوبات. وهو ما كان يؤشر على أن هذا الانفتاح الذي أبدته السلطة تجاه المجتمع المدني المستقل في هذه المرحلة التاريخية بالذات لم يأت في سياق طبيعي ينمُّ

<sup>1</sup> - عمر، دراس: «الظاهرة الجموعية في ظل الاصلاحات الجارية في الجزائر: واقع وآفاق»، مجلة إنسانيات (المجلة الجزائرية في الأنثروبولوجيا والعلوم الاجتماعية)، الصادرة بوهان عن مركز البحث في الأنثروبولوجيا الاجتماعية والثقافية، مرجع سابق، ص 24.

<sup>2</sup> - الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية: الحياة الجموعية والسياسية (2019). الموقع الرسمي لوزارة الداخلية والجماعات المحلية والتهيئة العمران. متاح على الرابط التالي:

<https://www.interieur.gov.dz>

(تاريخ تصفح الموقع: 2021/01/08)

على بداية إيمان الدولة بقدرة المجتمع المدني - كفاعل ومؤازر مفترض للجهود الرسمية - على المساهمة في تدبير الشأن المجتمعي<sup>1</sup> في المجال والسياسات المحليين والوطني، بل جاء أولاً: في سياق التخفيف من أشكال عجز السياسات التنموية الرسمية لسنوات الثمانينات وما قبلها، ومن ثمة فإن إشراك مؤسساته في تدبير الشأن العام كان يرمي إلى محاولة احتواء الاحتقان الاجتماعي والتذمر من اختيارات السلطة، ثم ثانياً: جاء تفاعلاً بالأساس مع الضغوط والمطالبات الدولية من جميع الدول بضرورة إشراك المواطنين في الفعل الإنمائي المحلي والوطني والمساهمة الفاعلة في إدارة أوضاعهم البيئية والمعيشية وتقرير مصائرهم، ومثلما أكد عليه المبدأ العاشر لإعلان قمة الأرض الأولى بريتو دي جانيرو سنة 1992، من أن القضايا البيئية يتعين أن تعالج بشكل أفضل وأنجع في كل الدول عبر المشاركة الفعلية لجميع المواطنين المعنيين بها في تدبيرها وإعطاء السلطات العامة الفرصة المناسبة لكل فرد على المستوى الوطني للحصول على المعلومات التي هي بحوزتها بخصوص الواقع البيئي، "بما في ذلك المعلومات المتعلقة بالمواد والأنشطة الخطرة في المجتمع، كما تتاح لكل فرد فرصة المشاركة في عمليات صنع القرار، وتقوم الدول بتيسير وتشجيع توعية الجمهور ومشاركته عن طريق إتاحة المعلومات على نطاق واسع، وتكفل فرص الوصول بفعالية إلى الإجراءات القضائية والإدارية، بما في ذلك التعويض وسبل الانتصاف"<sup>2</sup>. وفي ذلك ما يؤشر على أن الدول النافذة في المجتمع الدولي لديها اعتقاد مفاده أن أجهزة الدولة في المجتمعات التي تعاني من اختلالات تنموية - ومن ضمنها المجتمع الجزائري - لا تمثل تمثيلاً أميناً مصالح وحقوق وتطلعات ومشكلات المجتمع المدني، ومن ثمة فوصول هذه الأجهزة إلى أهدافها، وهي ليست دوماً في خدمة جميع فئات المجتمع، يمر بالضرورة عبر مدخل أو غطاء مؤسسات المجتمع المدني.

<sup>1</sup> - بلال، موزاي: «الجمعيات المدنية كأساس لتفعيل التنمية السياسية بالجزائر»، مجلة الحقوق والعلوم السياسية، مرجع سابق، ص 156.

<sup>2</sup> - عبد الناصر، زياد هياجنه: القانون البيئي؛ النظرية العامة للقانون البيئي مع شرح التشريعات البيئية. ط2، عمان (الأردن)، دار الثقافة للنشر والتوزيع، 2014، ص 76.

وأمام كل هذه العراقيل التي شهدتها المجتمع المدني في الجزائر بعد صدور القانون رقم 31/90 المتعلق بالجمعيات والعمل به، والتي حالت دون تعزيز حضوره في هيكلية وشكل الدولة الحديثة، بما كان يمكن أن يساهم به في رفد عملية التنمية الشاملة وتحسين نوعية الحياة بالنسبة لمختلف فئات المجتمع، لجأت السلطة فيما بعد إلى تعويضه بالقانون<sup>1</sup> رقم 06/12 المؤرخ في 12 جانفي 2012، وهو الذي جاء كمحاولة من جانب السلطة لاستيعاب تطورات الأوضاع الخارجية المضطربة في المنطقة العربية خصوصا، وأيضا الداخلية في هذه الفترة التاريخية والتعامل معها بكيفية أو بأخرى بهدف امتصاص أي احتقان مجتمعي، وذلك بجعل الفاعلون الجمعويون يضطلعون بمسؤوليات متزايدة كانت إلى وقت قريب حكرا على الدولة. فدور الجمعيات في منطوق نص القانون الجديد المنظم لها، لم يعد يُنظر له - على مستوى الخطاب الرسمي طبعاً - كما كان في الماضي مقتصرًا على التنشيط السوسيوثقافي الضيق أو التبعية للسلطة، وإنما صارت الجمعيات أداة للتنمية بمختلف أبعادها، ومؤسسات للتحسيس والتثقيف والتوعية، وفضاء للتربية على المواطنة وحقوق الإنسان، ومجالا للتحفيز العلمي وللتضامن والتكافل وغير ذلك، وهي مقاربة جديدة تشاركية أفصحت عنها السلطة نظريا - من خلال الإطار التشريعي الجديد الذي يحكم الجمعيات - تراهن على انخراط جميع الفاعلين المعنيين بمن فيهم الفاعلين الجمعويين، في جميع سياسات وبرامج التنمية، لا سيما من جانب تطوير استراتيجيات تنمية تجعل من البيئة انشغالا حقيقيا يحمل رهان مستقبل آمن، وذلك من خلال المساهمة بأدوار هامة في إعداد وتنفيذ وتقييم السياسات العمومية الشاملة والقطاعية في مجال البيئة والتنمية المستدامة وفق الرؤية الجديدة، وإشراك المواطنين في تنشيط الحياة

<sup>1</sup> - انظر في هذا الصدد النص الكامل للقانون 06/12:

- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية: الجريدة الرسمية، قانون رقم 06/12 المتعلق بالجمعيات.

العدد 2، الجزائر، 15 جانفي 2012

العامة، وفي نشر ثقافة المبادرة الذاتية في المجال البيئي، وتوعية الأفراد والجماعات بضرورة الحفاظ على سلامة المحيط البيئي<sup>1</sup>.

#### خاتمة:

إنّ القراءة المتأنية في هذه المقاربة الجديدة المتبناة في الخطاب الرسمي للدولة الجزائرية بشأن ضرورة إعطاء الفاعل الجماعي دورا أساسيا في إعداد وتنفيذ وتقييم السياسات العمومية وفي التشريع وتدبير الشأن العام، ومن ضمن ذلك الشأن البيئي، يُستشف منها وبوضوح إرادة لثمين فعل المشاركة الفاعلة في التنمية المستدامة والحوكمة الجيدة للمجال البيئي، غير أن الملاحظة أظهرت أنّ الإرادة وحدها لم تعد تكفي لتحويل الخطاب إلى فعل ملموس. فمن خلال المسار الفعلي للتحويلات التي عرفها تدبير القرار العمومي في الجزائر، وبمراجعة تجربة الجمعيات منذ تأسيسها وتشكلها وخلال تاريخ نشاطها الفعلي وظروف اشتغالها، خصوصا في المجال والسياق المحليين، لا سيما في مجال تنزيل الاستراتيجية الوطنية للتنمية المستدامة في تفاعلها مع المخططات البيئية الوطنية، وبالأساس فيما يتعلق بنشر الثقافة البيئية في المجتمع، وتحسين وتعزيز نوعية الحياة للسكان عبر إرساء الممارسات الجيدة للحوكمة البيئية، نقف على أنّ المقاربة المعلن عنها من قبل السلطة بإعطاء الفاعل الجماعي دورا أساسيا في المساهمة بكيفية ملموسة وفعالة في المجهود التنموي جنبا إلى جنب مع الهيئات الرسمية، تعترضها صعوبات على مستوى الميدان العملي، ليست فقط بسبب عدم تحرر السياسات العمومية من هاجس التحكم والضبط الفوقي، وإنما أيضا بسبب بعض الاختلالات التي اعترت الفاعل الجماعي (الجمعيات)، ومنها: عدم توفر المتابعة اللازمة في تنفيذ البرامج المسطرة، غلبة الطابع

<sup>1</sup> - مشري، مرسى: «التحويلات السياسية وإشكالية التنمية في الجزائر: واقع وتحديات (المجتمع المدني في الجزائر: دراسة في آليات تفعيله)»، مداخلة مقدمة ضمن ملتقى التحويلات السياسية وإشكالية التنمية في الجزائر، كلية العلوم القانونية والإدارية، جامعة حسيبة بن بوعلي - الشلف، 16-17 ديسمبر 2008. متاح على الرابط التالي:

[http://www.univ-chlef.dz/uahbc/seminaires\\_2008/dicembre\\_2008/com\\_dic\\_2008\\_17.pdf](http://www.univ-chlef.dz/uahbc/seminaires_2008/dicembre_2008/com_dic_2008_17.pdf)

(تاريخ تصفح الموقع: 2014/02/23).

الظرفي أو المناسباتي على النشاطات، انكفاء بعض المسيرين على تحقيق الأغراض الشخصية والمنافع الضيقة على حساب المصلحة العامة المتعلقة بعموم المستفيدين من خدمات الجمعيات<sup>1</sup>، فضلاً أيضاً عن الافتقار للتكوين القانوني الذي يساعد في أداء المهام المطلوبة على الوجه الأسلم، وضعف بنيات الاستقبال الخاصة بمؤسسات المجتمع المدني ما عدى تلك التي تندرج ضمن المنظمات الجماهيرية، عدم القدرة على تعبئة الموارد المالية، ضعف التعامل الديمقراطي داخل المكون الجمعي والحكامة والشفافية في التسيير الإداري للعديد من الجمعيات المعتمدة، وسيطرة قيم اجتماعية وثقافية تقليدية لدى القائمين على بعض هذه الجمعيات تحول دون تحقيق التنمية المحلية، وعلى رأسها اختراق نمط العلاقات القبلية العشائرية والقرابة داخل هذه البنيات التنظيمية، ما أثر ذلك في المشاركة الفاعلة للمجتمع المدني في تجسيد وتطوير المشاريع التنموية المستديمة الملزمة بيئياً.

#### قائمة المراجع:

- إبراهيم عبد الهادي، المليجي: تنظيم المجتمع؛ مداخل نظرية ورؤية واقعية. الإسكندرية، المكتب الجامعي الحديث، 2003.
- أحمد شكر، الصبحي: مستقبل المجتمع المدني في الوطن العربي. بيروت، مركز دراسات الوحدة العربية، 2000.
- أحمد حسين، أبو الهيجاء: «نحو استراتيجية شمولية لمعالجة السكن العشوائي: الأردن حالة دراسية»، مجلة الجامعة الإسلامية، الصادرة بغزة - فلسطين عن الجامعة الإسلامية - عمادة شؤون البحث العلمي والدراسات العليا، المجلد التاسع، العدد الأول، ديسمبر 2001.

---

<sup>1</sup> - أوهابية فتيحة: «الإطار التنظيمي للجمعيات الجزائرية في ظل التغيرات السياسية الكبرى»، مداخلة مقدمة ضمن في الملتقى الوطني الرابع حول المؤسسات المجتمعية وتحديات التغيرات الكبرى في المجتمع الجزائري، قسم علم الاجتماع، كلية الآداب والعلوم الإنسانية والاجتماعية، جامعة باجي مختار - عنابة، 16-17 ماي 2004، ص 8.

- أحمد مصطفى، خاطر: تنمية المجتمعات المحلية (نموذج المشاركة في إطار ثقافة المجتمع). الإسكندرية، المكتب الجامعي الحديث، 1999.
- أحمد يوسف، الزغبى: «التنمية المستدامة في الأردن»، مجلة البيئة والتنمية، الصادرة ببيروت عن شركة المنشورات التقنية المحدودة بالتعاون العلمي مع مركز الشرق الأوسط للتكنولوجيا الملائمة، مجلد 5، العدد 26، ماي 2000.
- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية: الجريدة الرسمية، قانون 31/90 المتعلق بالجمعيات، العدد 53، الجزائر، 4 ديسمبر 1990.
- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية: الحياة الجموعية والسياسية (2019). الموقع الرسمي لوزارة الداخلية والجماعات المحلية والتهيئة العمران. متاح على الرابط التالي: <https://www.interieur.gov.dz>
- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية: الجريدة الرسمية، قانون رقم 06/12 المتعلق بالجمعيات، العدد 2، الجزائر، 15 جانفي 2012.
- السيد عبد الفتاح، عفيفي: بحوث في علم الاجتماع المعاصر. القاهرة، دار الفكر العربي، 1996.
- الطاهر، خامرة: المسؤولية البيئية والاجتماعية -مدخل لمساهمة المؤسسة الاقتصادية في تحقيق التنمية المستدامة (حالة سونطراك). (مذكرة لنيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، تخصص: اقتصاد وتسيير البيئة، كلية الحقوق والعلوم الاقتصادية، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة)، 2006-2007.
- أوهابية فتيحة: «الإطار التنظيمي للجمعيات الجزائرية في ظل التغيرات السياسية الكبرى»، مداخلة مقدمة ضمن في الملتقى الوطني الرابع حول المؤسسات المجتمعية وتحديات التغيرات الكبرى في المجتمع الجزائري، قسم علم الاجتماع، كلية الآداب والعلوم الإنسانية والاجتماعية، جامعة باجي مختار - عنابة، 16-17 ماي 2004.



- بلال، موزاي: «الجمعيات المدنية كأساس لتفعيل التنمية السياسية بالجزائر»، مجلة الحقوق والعلوم السياسية، الصادرة بالجزائر عن جامعة عباس لغرور - خنشلة، ج 1، العدد 2، أكتوبر 2014.
- بلغيث، عبد المجيد: المجتمع المدني ودوره في التنمية الاقتصادية؛ دراسة في دور نظام الأوقاف في تنمية المشروعات الاقتصادية الصغيرة والمتوسطة في الجزائر. (أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه علوم في علم الاجتماع الاقتصادي، قسم العلوم الاجتماعية؛ شعبة علم الاجتماع، كلية العلوم الإنسانية والعلوم الاجتماعية، جامعة أبو بكر بلقايد - تلمسان)، إشراف أ.د/ بشير محمد، 2013 - 2014.
- بلوصيف، الطيب: المجتمع المدني والدولة؛ دراسة سوسيو- سياسية "الجزائر". (أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه علوم في علم الاجتماع، قسم علم الاجتماع، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية والعلوم الإسلامية، جامعة الحاج لخضر - باتنة)، إشراف أ.د/ مصطفى عوفي، 2012 - 2013.
- حسن، قرنفل: المجتمع المدني والنخبة السياسية؛ إقصاء أم تكامل. ط 2، الدار البيضاء، إفريقيا الشرق، 2000.
- حمدي، عبد الرحمان: قضايا في النظم السياسية الإفريقية. القاهرة، مركز دراسات المستقبل الإفريقي، 1998.
- حواس، صباح: المجتمع المدني وحماية البيئة في الجزائر - واقع وآفاق. (مذكرة مكملة لنيل شهادة الماجستير في القانون العام، تخصص: قانون البيئة، قسم الحقوق، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة محمد لمين دباغين - سطيف 2)، إشراف د/ لشهب صاش جازية، 2014 - 2015.
- دوني، كوش: مفهوم الثقافة في العلوم الاجتماعية. ترجمة قاسم مقداد، دمشق، منشورات اتحاد الكتاب العرب، 2002.

- زكية بن زروق زكية، وآخرون: «تعزيز الحوكمة البيئية للوصول إلى التنمية المستدامة -المملكة العربية السعودية نموذجا»، مجلة رماح للبحوث والدراسات، الصادرة بالأردن عن مركز البحث وتطوير الموارد البشرية (رماح)، العدد 47، أكتوبر 2020.
- ساقور، عبد الله: المشاركة الاجتماعية في التنمية المحلية - دراسة ميدانية في مدينة عنابة. (أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه دولة في علم اجتماع التنمية، قسم علم الاجتماع، جامعة باجي مختار -عنابة)، إشراف أ.د/ بوذراع أحمد، 1998-1999.
- سامية، محمد فهي: الإدارة في المؤسسات الاجتماعية. الإسكندرية، دار المعرفة الجامعية، 1996.
- ستيفن، ديلو: التفكير السياسي والنظرية السياسية والمجتمع المدني. ترجمة: ربيع وهبة، مراجعة: علا أبو زيد، القاهرة، 2000.
- سحر مصطفى، حافظ: «المفهوم القانوني للبيئة في ضوء التشريعات المقارنة»، المجلة الاجتماعية القومية، الصادرة بالقاهرة عن المركز القومي للبحوث الاجتماعية والجنائية، المجلد 27، العدد 2، ماي 1999.
- صلاح الدين، الجورشي: منظمات المجتمع المدني ومعضلة التحول الديمقراطي في العالم العربي. بيروت، شبكة المنظمات العربية غير الحكومية للتنمية، 2008.
- عبد الخالق، عبد الله: «التنمية المستدامة والعلاقة بين البيئة والتنمية»، مجلة المستقبل العربي، الصادرة ببيروت عن مركز دراسات الوحدة العربية، العدد 176، جانفي 1993.
- عبد الناصر، زياد هياجنه: القانون البيئي؛ النظرية العامة للقانون البيئي مع شرح التشريعات البيئية. ط 2، عمان (الأردن)، دار الثقافة للنشر والتوزيع، 2014.
- عمر، دراس: «الظاهرة الجموعية في ظل الاصلاحات الجارية في الجزائر: واقع وآفاق»، مجلة إنسانيات (المجلة الجزائرية في الأنثروبولوجيا والعلوم الاجتماعية)،

- الصادرة بوهـران عن مركز البحث في الأنثروبولوجيا الاجتماعية والثقافية، العدد 28، أبريل- جوان، 2005.
- عمر، مرزوقي: «المجتمع المدني والتحول الديمقراطي في الجزائر: إشكالية الدور»، مجلة المستقبل العربي، الصادرة ببيروت عن مركز دراسات الوحدة العربية، العدد 432، فيفري 2015.
  - فريال حسن، خليفة: المجتمع المدني عند توماس هوبز وجون لوك. ط 1، القاهرة، مكتبة مدبولي، 2005.
  - محمد إبراهيم، محمد شرف: المشكلات البيئية المعاصرة (الأسباب، الآثار، والحلول). الإسكندرية، دار المعرفة الجامعية، 2007.
  - محمد، الإدريسي: «تقرير عن: ندوة البيئة والتنمية المستدامة بالعالم العربي: نماذج ومقاربات» (المنعقدة بكلية الآداب والعلوم الإنسانية ظهر المهرار، جامعة سيدي محمد بن عبد الله- فاس، 29-30 ماي 2015)، مجلة المستقبل العربي، الصادرة ببيروت عن مركز دراسات الوحدة العربية، العدد 444، فيفري 2016.
  - محمد عباس، إبراهيم: التنمية والعشوائيات الحضرية. الإسكندرية، دار المعرفة الجامعية، 2002.
  - محمد عابد، الجابري، ومحمد محمود الإمام: التنمية البشرية في الوطن العربي؛ الأبعاد الثقافية والمجتمعية. سلسلة دراسات التنمية البشرية رقم (2)، نيويورك، طبع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي- اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا (الإسكوا)، الأمم المتحدة، 1995.
  - محمد، عبد الفتاح محمد: الاتجاهات التنموية في ممارسة الخدمة الاجتماعية. الإسكندرية، المكتب الجامعي الحديث، 2002.
  - محمد منير، حجاب: الإعلام والتنمية الشاملة. مصر، دار الفجر للنشر والتوزيع، 1998.

- محمود، بوسنة: «الحركة الجمعوية في الجزائر: نشأتها وطبيعة تطورها ومدى مساهمتها في تحقيق الأمن والتنمية»، مجلة العلوم الإنسانية، الصادرة بقسنطينة عن جامعة قسنطينة، العدد 17، جوان 2002.
- مريم أحمد مصطفى، وإحسان حفظي: قضايا التنمية في الدول النامية. الإسكندرية، دار المعرفة الجامعية، 2001.
- مشري، مرسي: «التحولات السياسية وإشكالية التنمية في الجزائر: واقع وتحديات (المجتمع المدني في الجزائر: دراسة في آليات تفعيله)»، مداخلة مقدمة ضمن ملتقى التحولات السياسية وإشكالية التنمية في الجزائر، كلية العلوم القانونية والإدارية، جامعة حسيبة بن بوعلي - الشلف، 16-17 ديسمبر 2008.
- منال، طلعت محمود: التنمية والمجتمع، مدخل نظري لدراسة المجتمعات المحلية. الإسكندرية، المكتب الجامعي الحديث، 2001.
- موسى، لحرش: «المجتمع المدني كفاعل أساس في دعم التنمية الملائمة بيئيا»، مجلة البحوث والدراسات الانسانية، الصادرة بسكيكدة- الجزائر، عن جامعة 20 أوت 1955، 02 فيفري 2008.
- ميشيل، سيرينا: «نظرة عالم الاجتماع إلى التنمية المستدامة»، مجلة التمويل والتنمية، الصادرة عن صندوق النقد الدولي في واشنطن، المجلد 30، العدد 4، ديسمبر 1993.
- نبيل، السمالوطي: التنمية والتحديث الحضاري. القاهرة، مطبعة الجبلابي، 1985.
- هبه محمد محمد، أبوتجار: «سيناريوهات مقترحة لتطوير دور الجمعيات الأهلية في تحقيق التنمية البشرية المستدامة»، مجلة التربية في القرن 21 للدراسات التربوية والنفسية، الصادرة بمصر عن كلية التربية - جامعة مدينة السادات، ج 2، العدد 29، جويلية 2023.
- إبراهيم عبد الهادي، المليجي: تنظيم المجتمع: مداخل نظرية ورؤية واقعية. الإسكندرية، المكتب الجامعي الحديث، 2003.

- أحمد شكر، الصبجي: مستقبل المجتمع المدني في الوطن العربي. بيروت، مركز دراسات الوحدة العربية، 2000.
- أحمد حسين، أبو الهيجاء: «نحو استراتيجية شمولية لمعالجة السكن العشوائي: الأردن حالة دراسية»، مجلة الجامعة الإسلامية، الصادرة بغزة - فلسطين عن الجامعة الإسلامية - عمادة شؤون البحث العلمي والدراسات العليا، المجلد التاسع، العدد الأول، ديسمبر 2001.
- أحمد مصطفى، خاطر: تنمية المجتمعات المحلية (نموذج المشاركة في إطار ثقافة المجتمع). الإسكندرية، المكتب الجامعي الحديث، 1999.
- أحمد يوسف، الزغبى: «التنمية المستدامة في الأردن»، مجلة البيئة والتنمية، الصادرة ببيروت عن شركة المنشورات التقنية المحدودة بالتعاون العلمي مع مركز الشرق الأوسط للتكنولوجيا الملائمة، مجلد 5، العدد 26، ماي 2000.
- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية: الجريدة الرسمية، قانون 31/90 المتعلق بالجمعيات، العدد 53، الجزائر، 4 ديسمبر 1990.
- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية: الحياة الجموعية والسياسية (2019). الموقع الرسمي لوزارة الداخلية والجماعات المحلية والتهيئة العمران. متاح على الرابط التالي: <https://www.interieur.gov.dz>
- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية: الجريدة الرسمية، قانون رقم 06/12 المتعلق بالجمعيات، العدد 2، الجزائر، 15 جانفي 2012.
- السيد عبد الفتاح، عفيفي: بحوث في علم الاجتماع المعاصر. القاهرة، دار الفكر العربي، 1996.
- الطاهر، خامرة: المسؤولية البيئية والاجتماعية -مدخل لمساهمة المؤسسة الاقتصادية في تحقيق التنمية المستدامة (حالة سونطراك). (مذكرة لنيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، تخصص: اقتصاد وتسيير البيئة، كلية الحقوق والعلوم الاقتصادية، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة)، 2006-2007.

- أوهابية فتيحة: «الإطار التنظيمي للجمعيات الجزائرية في ظل التغيرات السياسية الكبرى»، مداخلة مقدمة ضمن في الملتقى الوطني الرابع حول المؤسسات المجتمعية وتحديات التغيرات الكبرى في المجتمع الجزائري، قسم علم الاجتماع، كلية الآداب والعلوم الإنسانية والاجتماعية، جامعة باجي مختار - عنابة، 16-17 ماي 2004.
- بلال، موزاي: «الجمعيات المدنية كأساس لتفعيل التنمية السياسية بالجزائر»، مجلة الحقوق والعلوم السياسية، الصادرة بالجزائر عن جامعة عباس لغرور - خنشلة، ج 1، العدد 2، أكتوبر 2014.
- بلغيث، عبد المجيد: المجتمع المدني ودوره في التنمية الاقتصادية؛ دراسة في دور نظام الأوقاف في تنمية المشروعات الاقتصادية الصغيرة والمتوسطة في الجزائر. (أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه علوم في علم الاجتماع الاقتصادي، قسم العلوم الاجتماعية؛ شعبة علم الاجتماع، كلية العلوم الإنسانية والعلوم الاجتماعية، جامعة أبو بكر بلقايد - تلمسان)، إشراف أ.د/ بشير محمد، 2013 - 2014.
- بلوصيف، الطيب: المجتمع المدني والدولة؛ دراسة سوسيو- سياسية "الجزائر". (أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه علوم في علم الاجتماع، قسم علم الاجتماع، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية والعلوم الإسلامية، جامعة الحاج لخضر - باتنة)، إشراف أ.د/ مصطفى عوفي، 2012 - 2013.
- حسن، قرنفل: المجتمع المدني والنخبة السياسية؛ إقصاء أم تكامل. ط 2، الدار البيضاء، إفريقيا الشرق، 2000.
- حمدي، عبد الرحمان: قضايا في النظم السياسية الإفريقية. القاهرة، مركز دراسات المستقبل الإفريقي، 1998.
- حواس، صباح: المجتمع المدني وحماية البيئة في الجزائر - واقع وآفاق. (مذكرة مكملة لنيل شهادة الماجستير في القانون العام، تخصص: قانون البيئة، قسم الحقوق، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة محمد لمين دباغين - سطيف 2)، إشراف د/ لشهب صاش جازية، 2014 - 2015.

- دوني، كوش: مفهوم الثقافة في العلوم الاجتماعية. ترجمة قاسم مقداد، دمشق، منشورات اتحاد الكتاب العرب، 2002.
- زكية بن زروق زكية، وآخرون: «تعزيز الحوكمة البيئية للوصول إلى التنمية المستدامة -المملكة العربية السعودية نموذجا»، مجلة رماح للبحوث والدراسات، الصادرة بالأردن عن مركز البحث وتطوير الموارد البشرية (رماح)، العدد 47، أكتوبر 2020.
- ساقور، عبد الله: المشاركة الاجتماعية في التنمية المحلية - دراسة ميدانية في مدينة عنابة. (أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه دولة في علم اجتماع التنمية، قسم علم الاجتماع، جامعة باجي مختار عنابة)، إشراف أ.د/ بوزراع أحمد، 1998-1999.
- سامية، محمد فهي: الإدارة في المؤسسات الاجتماعية. الإسكندرية، دار المعرفة الجامعية، 1996.
- ستيفن، ديلو: التفكير السياسي والنظرية السياسية والمجتمع المدني. ترجمة: ربيع وهبة، مراجعة: علا أبو زيد، القاهرة، 2000.
- سحر مصطفى، حافظ: «المفهوم القانوني للبيئة في ضوء التشريعات المقارنة»، المجلة الاجتماعية القومية، الصادرة بالقاهرة عن المركز القومي للبحوث الاجتماعية والجنائية، المجلد 27، العدد 2، ماي 1999.
- صلاح الدين، الجورشي: منظمات المجتمع المدني ومعضلة التحول الديمقراطي في العالم العربي. بيروت، شبكة المنظمات العربية غير الحكومية للتنمية، 2008.
- عبد الخالق، عبد الله: «التنمية المستدامة والعلاقة بين البيئة والتنمية»، مجلة المستقبل العربي، الصادرة ببيروت عن مركز دراسات الوحدة العربية، العدد 176، جانفي 1993.
- عبد الناصر، زياد هياجنه: القانون البيئي؛ النظرية العامة للقانون البيئي مع شرح التشريعات البيئية. ط2، عمان (الأردن)، دار الثقافة للنشر والتوزيع، 2014.
- عمر، دراس: «الظاهرة الجموعية في ظل الإصلاحات الجارية في الجزائر: واقع وآفاق»، مجلة إنسانيات (المجلة الجزائرية في الأنثروبولوجيا والعلوم الاجتماعية)،

- الصادرة بوهراڤ عن مركز البحث في الأنثروبولوجيا الاجتماعية والثقافية، العدد 28، أفريل - جوان، 2005.
- عمر، مرزوقي: «المجتمع المدني والتحول الديمقراطي في الجزائر: إشكالية الدور»، مجلة المستقبل العربي، الصادرة ببيروت عن مركز دراسات الوحدة العربية، العدد 432، فيفري 2015.
- فريال حسن، خليفة: المجتمع المدني عند توماس هوبز وجون لوك. ط1، القاهرة، مكتبة مدبولي، 2005.
- محمد إبراهيم، محمد شرف: المشكلات البيئية المعاصرة (الأسباب، الآثار، والحلول). الإسكندرية، دار المعرفة الجامعية، 2007.
- محمد، الإدريسي: «تقرير عن: ندوة البيئة والتنمية المستدامة بالعالم العربي: نماذج ومقاربات» (المنعقدة بكلية الآداب والعلوم الإنسانية ظهر المهرار، جامعة سيدي محمد بن عبد الله - فاس، 29-30 ماي 2015)، مجلة المستقبل العربي، الصادرة ببيروت عن مركز دراسات الوحدة العربية، العدد 444، فيفري 2016.
- محمد عباس، إبراهيم: التنمية والعشوائيات الحضرية. الإسكندرية، دار المعرفة الجامعية، 2002.
- محمد عابد، الجابري، ومحمد محمود الإمام: التنمية البشرية في الوطن العربي؛ الأبعاد الثقافية والمجتمعية. سلسلة دراسات التنمية البشرية رقم (2)، نيويورك، طبع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي - اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا (الإسكوا)، الأمم المتحدة، 1995.
- محمد، عبد الفتاح محمد: الاتجاهات التنموية في ممارسة الخدمة الاجتماعية. الإسكندرية، المكتب الجامعي الحديث، 2002.
- محمد منير، حجاب: الإعلام والتنمية الشاملة. مصر، دار الفجر للنشر والتوزيع، 1998.



- محمود، بوسنة: «الحركة الجمعوية في الجزائر: نشأتها وطبيعة تطورها ومدى مساهمتها في تحقيق الأمن والتنمية»، مجلة العلوم الإنسانية، الصادرة بقسنطينة عن جامعة قسنطينة، العدد 17، جوان 2002.
- مريم أحمد مصطفى، وإحسان حفظي: قضايا التنمية في الدول النامية. الإسكندرية، دار المعرفة الجامعية، 2001.
- مشري، مرسي: «التحولات السياسية وإشكالية التنمية في الجزائر: واقع وتحديات (المجتمع المدني في الجزائر: دراسة في آليات تفعيله)»، مداخلة مقدمة ضمن ملتقى التحولات السياسية وإشكالية التنمية في الجزائر، كلية العلوم القانونية والإدارية، جامعة حسيبة بن بوعلي - الشلف، 16-17 ديسمبر 2008.
- منال، طلعت محمود: التنمية والمجتمع، مدخل نظري لدراسة المجتمعات المحلية. الإسكندرية، المكتب الجامعي الحديث، 2001.
- موسى، لحرش: «المجتمع المدني كفاعل أساس في دعم التنمية الملائمة بيئيا»، مجلة البحوث والدراسات الإنسانية، الصادرة بسكيكدة، الجزائر، عن جامعة 20 أوت 1955، 02 فيفري 2008.
- ميشيل، سيرينا: «نظرة عالم الاجتماع إلى التنمية المستدامة»، مجلة التمويل والتنمية، الصادرة عن صندوق النقد الدولي في واشنطن، المجلد 30، العدد 4، ديسمبر 1993.
- نبيل، السمالوطي: التنمية والتحديث الحضاري. القاهرة، مطبعة الجبلابي، 1985.
- هبه محمد محمد، أبوتجار: «سيناريوهات مقترحة لتطوير دور الجمعيات الأهلية في تحقيق التنمية البشرية المستدامة»، مجلة التربية في القرن 21 للدراسات التربوية والنفسية، الصادرة بمصر عن كلية التربية - جامعة مدينة السادات، ج 2، العدد 29، جويلية 2023.
- يسرى، دعبس: التلوث البيئي وسبل مواجهته. الإسكندرية، الملتقى المصري للإبداع والتنمية، 1998.

## متطلبات تفعيل الديمقراطية التشاركية في الإدارة المحلية و آفاقها

جامعة جيلالي اليابس - سيدي بلعباس -

كلية الحقوق والعلوم السياسية

د/ يعقوب بوحبيلة

جامعة محمد الصديق بن يحي - جيجل

[yakoub.bouhebila@univ-jijel.dz](mailto:yakoub.bouhebila@univ-jijel.dz)

### الملخص:

تهدف هذه الدراسة إلى تسليط الضوء على خيار المشرع الجزائري في تبني الديمقراطية التشاركية كمكمل للديمقراطية التمثيلية على المستوى المحلي والتي أصبحت لا تخدم التنمية المحلية وتعاني من عدة اعتلالات بسبب إقصائها لعدة فواعل في التنمية الحديثة، وكان هذا التفعيل من خلال تحديد آليات الديمقراطية التشاركية ورسم دور كل فاعل فيها من أجل الاضطلاع بمهام محددة خصوصا في قوانين الجماعات الإقليمية (الولاية والبلدية)، والمرور على أهم التطورات والتحولات الحاصلة في برامج تدعيم القدرات وتعزيز مجال المشاركة أو ما يعرف بالديمقراطية الرقمية الناتجة عن التطور الذي شهدته وسائل الإعلام والاتصال وواقعها في الإدارة المحلية الجزائرية.

الكلمات المفتاحية: تشاركية، مجتمع مدني، جماعات إقليمية، كابدال، ديمقراطية الرقمية.

### Abstract :

This study aims to shed light on the Algerian legislator's choice to adopt participatory democracy as a complement to representative democracy at the local level, which has no longer served local development and suffers from several ills due to its exclusion of several actors in modern development. This activation was through

defining the mechanisms of participatory democracy and charting the role of each. Active in it in order to carry out specific tasks, especially in the laws of regional groups (state and municipal), and to review the most important developments and transformations taking place in programs to strengthen capabilities and enhance the field of participation, or what is known as digital democracy, resulting from the development witnessed by the media and communication and its reality in the Algerian local administration.

**Keywords:** participatory, civil society, regional groups, alternatives, digital democracy.

#### مقدمة:

تقوم الديمقراطية التمثيلية على أسلوب الاقتراع الذي يقصي الدور التشاركي للمجتمع المدني المحلي ومختلف الفاعلين المحليين، ومن أجل العمل على تصحيح هذا الوضع والذي نتج عنه بطء وعدم فعالية في أداء المنتخبين المحليين وما ينجر عنه من تعطيل لمصالح المواطنين ووتيرة التنمية في الإدارة المحلية، التي تعتبر رهان الجماعات الإقليمية بسبب الانشغال بالصراعات السياسية والثقافية والجهوية، ولتدارك الأمر وتفعيل المشاركة في تدبير الشأن المحلي جاءت فكرة الديمقراطية التشاركية التي تعمل على إدماج كل الجهات الفاعلة في المجتمع المحلي في صنع القرارات من خلال فتح النقاش والانتقال إلى التشاور الموسع.

وانطلاقا من هذه المقاربة بادرت معظم الدول ومن بينها الجزائر إلى اعتماد الديمقراطية التشاركية في دساتيرها وقوانينها التي تحكم الإدارة المحلية والجماعات الإقليمية للدولة، من خلال وضع آليات ودعائم تسمح بتجسيد هذه الأساليب وعليه يمكن تحديد أهداف هذه الدراسة في:

- معرفة الآليات التي تقوم عليها الديمقراطية التشاركية في الإدارة المحلية.
- تحديد أدوار الفاعلين المحليين في تحقيق التنمية المحلية.

- واقع ورهانات الديمقراطية التشاركية في الإدارة المحلية في ظل الرقمنة.  
وفي هذا الإطار وعلى إثر الأهداف المتوخاة، يدفعنا الأمر للتساؤل حول مدى توفير  
الجزائر للمناخ المناسب لتجسيد الديمقراطية التشاركية من خلال الاشكالية التالية:  
كيف جسد المشرع الجزائري الديمقراطية التشاركية على أرض الواقع، وماهي أهم  
التحديات والرهانات التي تواجهه؟.

للإجابة عن الإشكالية سيتم الاعتماد على المنهج الاستقرائي باعتباره منهج قائم على  
أساس الاستعراض العلمي للمعلومة وتحليلها تحليلًا منطقيًا، والذي سيتجسد في محورين  
أساسيين، حيث سيخصص المحور الأول لدراسة أدوات تفعيل الديمقراطية التشاركية في  
الإدارة المحلية، أما المحور الثاني قد خصص لتحديد آفاق الديمقراطية التشاركية في  
الجزائر.

#### المحور الأول: تجسيد الديمقراطية التشاركية في الإدارة المحلية.

ترتكز الديمقراطية على ان الديمقراطية التشاركية الفعالة لا تصلح إلا إذا انبثقت  
من صلب المجتمعات المحلية وتلاءمت مع قيمها وثقافتها وأولوياتها التي تقوم من أجلها،  
وتحاول جاهدة لإشراك ودعم جميع فئات المجتمع المحلي، حيث يقوم على المستوى المحلي  
في هذا المجال دور بارز لكل فواعل المجتمع المحلي المتمثلة في المجالس المحلية المنتخبة  
(المجلي الشعبي الولائي، المجلس الشعبي البلدي)، المواطن والمجتمع المدني والإعلام  
الجواري من خلال عدة آليات للمشاركة في عملية صنع القرار المحلي، التي تمكن من تأدية  
العملية الديمقراطية ذات النهج التشاركي من جهة وتحقيق التنمية المحلية على كافة  
المستويات.

#### أولاً: آليات تطبيق الإدارة المحلية لمقتضيات الديمقراطية التشاركية.

للمدنية الديمقراطية التشاركية عدة أدوات تتيح للمواطنين وفعاليات المجتمع المدني  
الاطلاع على كيفية مناقشة وسير المجالس المحلية المنتخبة، وذلك من خلال ما يلي:

أ- أسلوب الاستشارة العمومية: إن من بين الآليات القانونية التي أوردها المشرع الجزائري في قوانين الجماعات المحلية لتمكين المواطنين من المشاركة في تسيير المجالس المحلية المنتخبة، نجد آلية الاستشارة العمومية، فقد نصت المادة 11/2 من قانون البلدية 11/10<sup>1</sup> على ما يلي: يتخذ المجلس الشعبي البلدي كل التدابير لإعلام المواطنين بشؤونهم واستشارتهم حول خيارات وأولويات التهيئة والتنمية الاقتصادية والاجتماعية والثقافية حسب الشروط المحددة في هذا القانون ويمكن في هذا المجال استعمال على وجه الخصوص الوسائط والوسائل الإعلامية المتاحة.

عند استقراء هذه المادة، يتضح بأن المشرع قد أوردها تحت الباب الثالث، المعنون بـ: "مشاركة المواطنين في تسيير شؤون البلدية، وبالتالي فقد اعتبر الاستشارة آلية لمشاركة المواطنين في تسيير شؤون البلدية. وفي سبيل هذا الإجراء فقد ألزم المشرع المجلس الشعبي البلدي باتخاذ كافة التدابير اللازمة لاستشارة كافة مواطني البلدية، وليس حكرا فقط على فئة دون أخرى، وبذلك فالمجلس لا يعمل في إطار السرية بل هو ملزم بالعمل في إطار الشفافية، حتى يتمكن المواطنون من ممارسة الرقابة الشعبية.

وفي هذا الإطار، فإن موضوع الاستشارة يكون حول خيارات التهيئة والتنمية وبالتالي عندما يتعلق الأمر بمشاريع وبرامج تنموية لا بد من الرجوع إلى المواطنين واستشارتهم لأنهم معنيين بها وفقا لاحتياجاتهم، كما أن المشرع أكد في هذه المادة على استعمال كافة الوسائط الإعلامية المتاحة كالنشر في الأماكن المخصصة لذلك بمقرات البلديات، أو النشر عن طريق الصحافة المكتوبة أو توجيه الإعلانات عبر الإعلام المرئي أو عبر الإذاعات المحلية.

وقد أشار المشرع الجزائري كذلك، إلى نوع آخر من الاستشارة، والمتمثل في الاستعانة بالخبراء وذوي التجربة، وذلك بموجب المادة 13 من قانون البلدية<sup>2</sup> التي نصت على يمكن لرئيس المجلس الشعبي البلدي، كلما اقتضت ذلك شؤون البلدية، أن يستعين بصفة استشارة بكل شخصية محلية وكل خبير و/أو كل ممثل جمعية محلية معتمدة

قانونا، الذين من شأنهم تقديم أي مساهمة مفيدة لأشغال المجلس أو لجان بحكم مؤهلاتهم أو طبيعة نشاطاتهم.

وقد تناول المشرع في قانون الولاية رقم 12-07 إمكانية استعانة اللجان على مستوى المجلس الشعبي الولائي بأي شخص من شأنه تقديم معلومات مهمة ومفيدة لأشغال المجلس بحكم مؤهلاته أو خبراته، وذلك في المادة 36 منه<sup>3</sup>.

ب- أسلوب الإعلام الإداري: إن التواصل والاتصال أصبحا من أحد الدعائم الأساسية والضرورية لقياس دور الجماعات المحلية من خلال مجالسها المنتخبة، وإن كان العكس، سيؤدي حتما إلى نتائج عكسية، هذا من جهة ومن جهة أخرى، فإن عملية التحديث والتحول الديمقراطي في تسيير الشؤون العمومية المحلية عن طريق الديمقراطية التشاركية، لا يتأتيان إلا بانخراط المجتمع المدني بفعالية، لكونه طرفا فاعلا في عملية التقييم المنشودة اعتبارا لدوره التواصلية ما بين هموم المواطن وبناء السياسات العمومية في الواقع المحلي، كما يستلزم مبدأ الشفافية في التسيير، أن يكون المواطنون على علم بكل ما يتعلق بشؤونهم المحلية.

ويقصد بمبدأ الشفافية بالمعنى الاصطلاحي حرية تدفق المعلومات بأوسع مفاهيمها أي توفير المعلومات والعمل بطريقة منفتحة تسمح لأصحاب الشأن بالحصول على المعلومات الضرورية، للحفاظ على مصالحهم واتخاذ القرارات المناسبة، وعلى هذا الأساس فقد احتل مبدأ الشفافية مكانة متميزة في قوانين كل من البلدية والولاية، وورد تجسيده في العديد من المواد، منها التي تنص على علنية جلسات المجالس الشعبية المحلية، وتلك التي تنص على حق المواطنين في الاطلاع والحصول على الوثائق الإدارية وأخرى تجيز تقديم المجالس الشعبية المحلية عرضا سنويا عن نشاطها أمام المواطنين وكل ذلك في سبيل تجسيد مبدأ الشفافية الإدارة، وهذا ما يعرف بألية الإعلام الإداري<sup>4</sup>.

وضع المشرع عدة ضمانات لتكريس مبدأ العلنية ولعل أول ما قام به المشرع بخصوص هذا المبدأ ما جاء في قانون الولاية نص المادة 18<sup>5</sup> يلصق جدول أعمال الدورة

فور استدعاء أعضاء المجلس الشعبي الولائي عند مدخل قاعة المداوولات في أماكن اللصاق المخصصة لإعلام الجمهور ولا سيما الإلكترونية منها، وفي مقر الولاية والبلديات التابعة لها، إلى جانب هذا النص نجد نص المادة 26 والتي جاء فيها أن جلسات المجلس الشعبي الولائي علنية، أما المادة 31<sup>6</sup> فكانت عن الصاق مستخلص مداولة المجلس الشعبي الولائي المصادقة عليها بصفة نهائية من قبل الوالي في الأماكن المخصصة لإعلام الجمهور وبمقرات الولاية والبلديات وبكل وسيلة إعلام أخرى.

فالهدف من مبدأ العلنية هو السماح لشريحة من المواطنين من سكان الولاية الحضور إلى الجلسات، بما في ذلك توسيع الرقابة الشعبية على أعمال المجلس الشعبي الولائي، باعتباره أهم ضمانة لعمومية الجلسات، لأنه بفضل الإعلام يمكن للمواطنين أن يحضروا جلسات المجلس<sup>7</sup>.

أما عن تجسيد مبدأ العلنية على مستوى البلدية تطرق المشرع لهذا المبدأ في قانون البلدية في عدة نصوص أهمها ما جاء في نص المادة 11، تشكل البلدية الإطار المؤسسي لممارسة الديمقراطية على المستوى المحلي والتسيير الجوّاري، يتخذ المجلس الشعبي البلدي كل التدابير لإعلام المواطنين بشؤونهم حسب الشروط المحددة في القانون ويمكن في هذا المجال استعمال على وجه الخصوص الوسائط والوسائل الإعلامية المتاحة. ... ، كما يعتبر إجراء عقد إجراءات الجلسة بشكل علني جد مشجع للديمقراطية التشاركية بحيث يسمح لمن يهمه موضوع المداولة المشاركة في اتخاذ القرار إلى جانب المجلس.

ج- تقديم العرائض: هي آلية تتيح لأي مواطن تقديم عريضة للسلطات المختصة كالبرلمان مثلاً على المستوى الوطني، والولاية والبلدية وكذا المندوبية المحلية لوسيط الجمهورية<sup>8</sup> من أجل التظلم أو إيصال مشكل معين وجب حله، كما أن هذه الآلية تتيح للمواطن الحرية في مراسلة السلطة سواء بشكل فردي أو بشكل جماعي، حيث يمكن تعريف العريضة على أنها طلب أو تظلم أو مقترح فردي أو جماعي مكتوب أو مرقم موجه إلى السلطات العمومية بهدف تدخلها لاتخاذ قرار أو إجراء بشأن موضوع معروض عليها.

ومن ثم فهي آلية إضافية لتوفير امكانية المشاركة السياسية للمواطنين الذين يفترض فيهم أنهم يشاركون في الحياة السياسية فعليا عبر حقهم في التصويت، كما أنها آلية إضافية في يد ممثلي الأمة في البرلمان تسمح لهم بمراقبة الجهاز التنفيذي والضغط عليه، أي أنها تخول لهم نوعا من التوازن، ويعد تقديم العرائض من الحقوق السياسية القديمة التي استعملها المواطنون لأجل طلب تدخل الحاكمين بشأن قضية خاصة أو عامة تهمهم، وهي من الحقوق التي تختلف الدول حول أبعادها هل هي حقوق طبيعية يتمتع بها كل فرد لديه ما يدافع عنه أمام السلطات العمومية أم مدنية ترتبط بالمواطنة وبالانتماء الشرعي إلى الدولة<sup>9</sup>.

د- آلية الإعلام الجوّاري في تسيير الشأن المحلي: إن تطور مفهوم الديمقراطية التشاركية سواء على المستوى الوطني أو المحلي، كان مصاحبا لتطور وسائل الإعلام والاتصال ليضفي بذلك مشاركة نوعية للمواطنين وفعاليات المجتمع المدني لتفعيل قيم المشاركة في صنع السياسات العمومية ومن بين الآليات الأساسية لتحقيق هذه الأخيرة أداة الإعلام الجوّاري<sup>10</sup>.

يرتبط مفهوم الإعلام الجوّاري بمفهوم المجتمع المحلي وبالتنمية المجتمعية وقد تعددت تعريفات للمجتمع المحلي نذكر منها، "أن المجتمع المحلي عبارة عن مجتمع محدد العدد فوق أرض محدودة المساحة يؤدي معظم أفرادها نشاطا رئيسا محدد اقتصاديا تجاريا أو حرفيا ... إلخ"، "وهو جماعة من المواطنين مترابطين بفضّل اشتراك أفرادها في مجموعة من التصورات والقيم المشتركة"، أي أن الإعلام الجوّاري يرتبط بمكان جغرافي محدد وذلك بالرجوع إلى مجموع الخصائص التي يتمتع بها كل مجتمع محلي من الثقافة والعادات والتقاليد التي تختلف من مكان إلى آخر<sup>11</sup>.

تحدث المشاركة على الأرجح عندما يسأل الأفراد أو الجماعات من أجل المساهمة، فعندما تضاف المشاركة الإلكترونية إلى المشاركة الديمقراطية التقليدية تصبح العملية أوسع وأشمل، فالناس الذين يبذلون مجهودات في صالح المجتمع المحلي يريدون أن يعرفوا



مصير هذه المجهودات، وتكنولوجيات الاتصال تستطيع أن تجعل هذه الاستجابة أحسن<sup>12</sup>.

ثانيا: دور الفواعل في تحقيق الديمقراطية التشاركية المحلية.

وينقسم الفاعلون حسب الفقه إلى فاعلون رسميون يمثلون الدولة وأجهزتها فعلى المستوى المحلي نجد كل من الوالي ورئيس المجلس الشعبي البلدي بصفتهم أكبر شريحة تحوز صلاحيات في مجال تحقيق التنمية المحلية على المستوى الاقليمي، إضافة إلى فواعل غير رسميين يكونون من المجتمع المحلي.

أ- الفواعل الرسميون كمحرك للديمقراطية التشاركية المحلية: تركز التنمية المحلية كمقاربة في الأصل على مبدأ اللامركزية في اتخاذ القرارات والمساهمة في تحديد الخيارات الاقتصادية الاجتماعية، التكنولوجية والبيئية بغرض إيجاد حلول فعالة ومستدامة للمشاكل التي تواجه الجماعات الإقليمية

والجزائر تعتمد على السلطات المحلية للقيام بالمشاريع التنموية على المستوى المحلي على اعتبار أن كل وحدة محلية سواء البلدية أو الولاية تختلف عن وحدة محلية أخرى بل الأكثر من ذلك أنه يمكن لبلدية واحدة أن تحمل أكثر من خصوصية، وهذه الهيئات هي:

#### 1- دور الوالي في تحقيق الديمقراطية التشاركية المحلية:

إن الديمقراطية التشاركية تلعب دورا مهما في مسار التنمية المحلية، حيث يتم تسطير مشاريع وبرامج تنموية حقيقية وفعالة، لأنها نتيجة عمل مشترك بين كل الفاعلين الاجتماعيين والاقتصاديين على مستوى الإقليم، ولهذا كان واجبا على المسؤولين المحليين تفعيل هذه الأداة الضرورية في تحقيق التنمية المحلية المستدامة ويعتبر الوالي الفاعل الرئيسي على المستوى المحلي من خلال:

1-1- العمل الجوّاري: تلقى كل الولاية ومعهم المنتخبون المحليون مذكرة السيد الوزير الأول تحت رقم 261 مؤرخة في 11 أكتوبر 2014<sup>13</sup> التي تنص على دور الوالي في المساهمة في

ترقية الديمقراطية التشاركية وتكريس التسيير الجوّاري التشاركي على مستوى الولاية والبلدية.

ولهذا يقوم الوالي بالتنسيق مع المجلس الشعبي الولائي على:

- تنظيم وتأطير قدر الإمكان مشاركة المواطنين في الشؤون العمومية المحلية.
  - تكريس الشفافية في تسيير الشؤون المحلية عبر جملة من التدابير العملية تضمن حق المواطنين في الاطلاع على المعلومات القاعدية والقرارات المتخذة والتي سيتم اتخاذها.
  - إدراج وتعميم استعمال التكنولوجيات الجديدة للإعلام والاتصال من طرف الجماعات المحلية، وتزويدها بالوسائل الضرورية لتحويلها إلى إدارة إلكترونية من خلال تعميم استخدام مواقع الانترنت والبريد الإلكتروني والأرقام الخضراء والمتابعة الإلكترونية للملفات...الخ.
  - اتصال دائم وهادف تجاه مختلف مكونات المجتمع (المنتخبين، الحركة الجمعوية، الجماعات المهنية والفاعلين الاقتصاديين) عبر وسائل الإعلام العمومية، لاسيما المحلية منها، وكذلك عبر فضاءات التواصل الاجتماعي (المساجد، المراكز الثقافية، دور الشباب...إلخ).
  - انتهاج سياسة تحفيزية تعمل على تشجيع بروز فضاءات للحوار والتشاور لصالح فاعلي المجتمع المدني والفاعلين الاقتصاديين وكذا التنظيمات المهنية.
- كما يقوم الوالي بخرجات ميدانية يلتقي فيها بالمواطنين والجمعيات والمتعاملين الاقتصاديين حاملي مشاريع الاستثمار، وذلك للاستماع لانشغالهم واقتراحاتهم والتي يقوم الوالي بناءً عليها بإعطاء تعليماته، وفي كثير من الأحيان يتخذ قراراته أثناء الخرجات الجوارية، لهذا يلعب العمل التشاركي دوراً رئيسياً في وضع لبنة لتنمية فعالة وتسيير مُحكم للمدينة يؤدي بالضرورة إلى تحقيق التنمية المحلية.

في الحقيقة يلعب الوالي دورا رئيسيا في توظيف الديمقراطية التشاركية من أجل تحقيق تنمية على مستوى إقليم الولاية، حيث يعمل على تفعيل النشاط الجوّاري من خلال:

- خرجات ميدانية للبلديات والتجمعات السكانية الأمر الذي يعطي دفعا إيجابيا للسلطات المحلية، حيث تبين مدى حرص الوصاية لتقديم يد المساعدة للمجلس الشعبي البلدي والمنتخبين لإنجاز المشاريع، والمرافق القاعدية التي يحتاجها المواطنون، وذلك من خلال السهر على التنسيق الدائم مع رؤساء البلديات وتذكيرهم بضرورة إشراك المواطنين وكل أطراف المجتمع المدني في تسيير المشاريع العمومية وفتح المجال أمام كل شخص قادر على إعطاء إضافة إلى إقليم البلدية وسكانه.

2-1- التعامل المباشر مع المستثمرين والأعوان الاقتصاديين: فهذه الفئة تعتبر محركا للتنمية في الولاية، بحيث يكون مكتب الوالي مفتوح بشكل دائم لهم، من خلال تسهيل الإجراءات الإدارية والمالية في منح وانجاز المشاريع الاستثمارية وإزالة كل الحواجز والعقبات التي من شأنها عرقلة وكبح المناخ الاستثماري داخل الولاية، وتعبئة كل الأطراف الفاعلة.

ولتحقيق هذا المسعى وجب التنسيق مع كل من مدراء ولائيين ومفتشين كالضرائب والجمارك مثلا، فالمشاريع الاقتصادية إذا تحركت تتحرك معها كل القطاعات: اليد العاملة المؤهلة التي سترتبط بقطاع التربية والتكوين المهني والجامعة، وستخلق مداخيل مالية للعائلات، وسترتبط بقطاع الأشغال العمومية التي ستنجز طرقات وممرات وتربو قنّوات الصرف والشبكة المياه، وترتبط أيضا بقطاع السياحة إلى غير ذلك وهو ما يعرف بالتنمية المندمجة Le développement inclusive<sup>14</sup>.

2- دور رئيس المجلس الشعبي البلدي في تحقيق الديمقراطية التشاركية:

يعلن رئيسا للمجلس الشعبي البلدي المنتخب المتصدر القائمة التي تحصلت على أغلبية أصوات الناخبين، أما في حالة تساوي الأصوات تعود رئاسة المجلس للمرشحة أو

المرشح الأصغر، ويتمتع رئيس المجلس الشعبي البلدي بالازدواجية في الاختصاص شأنه شأن الوالي، وعليه فإن " رئيس المجلس الشعبي البلدي هو ممثلا للبلدية وممثلا للدولة، غير أن الفرق بينهما يكمن في أن الأول منتخب بينما الثاني فهو معين من قبل رئيس الجمهورية. وعلى هذا الأساس، فإن رئيس المجلس الشعبي البلدي بصفته عضوا منتخبا من جهة وممثلا للدولة من جهة أخرى يسهر على تحقيق التنمية المحلية من خلال قيامه بمجموعة من الصلاحيات: <sup>15</sup>

- يعمل على إعداد مشروع جدول أعمال الدورات، وذلك في سبيل إعداد البرامج التنموية على المستوى البلدي.
- ينفذ رئيس المجلس الشعبي البلدي مداورات المجلس الشعبي البلدي بما في ذلك الميزانية فهو يعد الأمر بصرفها، المحافظة على الأملاك والحقوق المكونة للممتلكات البلدية وإدارتها تحت رقابة المجلس الشعبي البلدي، حيث يدير مداخل البلدية ويبادر بتطويرها ويتابع تطور المالية البلدية، ويقوم كذلك بالإشراف على مناقصات البلدية ومراقبة حسن تنفيذها <sup>16</sup>.
- يبرم الرئيس عقود اقتناء الأملاك والمعاملات والصفقات والإيجارات وقبول الهبات والوصايا.
- يقوم بتطوير شبكة الطرق البلدية وتسهيل حركة المرور وذلك عن طريق تنظيم ضبطية الطرقات على إقليم البلدية.
- ضمان السير الحسن للمصالح والمؤسسات العمومية البلدية بما يحقق التنمية المحلية يقوم رئيس المجلس الشعبي البلدي بتبليغ القوانين والتنظيمات وتنفيذها على إقليم البلدية لضمان تحقيق النظام والسكينة والنظافة العمومية أخذ التدابير والاحتياطات اللازمة لحماية الأشخاص وممتلكاتهم في الأماكن العمومية.
- يسعى رئيس المجلس إلى تحقيق التنمية العمرانية المحلية من خلال هدم العمارات والبنائات الآيلة للسقوط دون المساس بالتراث الثقافي والتاريخي للبلدية ورموز ثورة التحرير الوطني يأمر رئيس المجلس الشعبي البلدي بتفعيل المخطط البلدي المتعلق

بالإسعافات ويسخر الأشخاص والممتلكات في حال حدوث كوارث طبيعية أو  
تكنولوجية على إقليم البلدية<sup>17</sup>.

بناء على ما سبق، فإن رئيس المجلس الشعبي البلدي يضطلع على صلاحيات واسعة  
في مجال تحقيق التنمية المحلية بأبعادها المختلفة الاجتماعية الاقتصادية السياسية  
الإدارية العمرانية السياحية، وغيرها، الأمر الذي جعله يتبوأ مكانة حساسة في سلم  
النظام الإداري والسياسي معا على اعتبار أنه يجمع بين كونه ممثلا للبلدية وممثلا للدولة،  
كما أن هذه الصلاحيات تبين صورة من صور تجسيد الديمقراطية المحلية التي تندرج  
ضمن إطار إدارة شؤون الدولة والمجتمع والتسيير الجوّاري القائم على الحوكمة المحلية.

ب- الفواعل غير الرسمية في الديمقراطية التشاركية: ظهرت مقاربة الديمقراطية  
التشاركية في أدبيات وتقارير البنك العالمي الذي دعا منذ تسعينيات القرن الماضي إلى  
اعتماد أسس "الإدارة التنموية الجيدة"، عبر تبني مطالب هيئات المجتمع المدني على  
المستوى المحلي، وكذا مبادئ الشفافية والنزاهة والحكم الرشيد، التي تكفل تحقيق  
أكبر قدر من الحاجات المجتمعية ومطالب الواقع المحلي في أقصر مدة ممكنة وبأقل  
تكلفة مقدرة

1- المجتمع المدني: يمكن تعريف المجتمع المدني بأنه: "مجموعة التنظيمات التطوعية التي  
تملأ المجال بين الأسرة والدولة وتعمل على تحقيق المصالح المالية والمعنوية لأفرادها،  
وذلك في إطار الالتزام بقيم ومعايير الاحترام والتراضي والتسامح والقبول بالتعددية  
والإدارة السلمية للخلافات والنزاعات"<sup>18</sup>.

وتكمن أهمية مشاركة المجتمع المدني في تدبير الشأن المحلي فيما يلي:

- يعتبر الإطار الأنسب لتمثيل شرائح كبيرة من المواطنين يتقاسمون نفس الانشغالات  
المتعلقة بحياتهم اليومية ويستطيعون من خلاله المشاركة في صياغة القرارات  
المتعلقة بتسيير الشأن المحلي وتنفيذها.

- هو فاعل أساسي للنهوض بالأعمال الاجتماعية المحلية وتأكيد الفاعلية السياسية Political Efficacy للمواطن، خصوصا بعد أن تأكيد مكنته في معرفة حاجيات ومتطلبات المجتمع المحلي، نظرا لاحتكاكه بواقع المواطن وقدرته الفعالة على متابعة وصياغة وتنفيذ المبادرات التنموية التي تحل مشاكل المجتمع.
- مساهمة المجتمع المدني الهامة في تثقيف المجتمع بقضاياها التي تقترب من واقعه، ودعم التدبير العقلاني للموارد والمشاريع التنموية في إدارة الشؤون المحلية من خلال إظهار الأنماط التسييرية الأكثر تفضيلا لدى المواطن<sup>19</sup>.

يشير المجتمع المدني إلى كل الأنشطة التطوعية التي تمارسها الجماعة وتنظمها قيم ومصالح مشتركة يسعى من خلالها إلى تشبيك المجتمع Social Networking وزيادة ترابطه وتماسكه، يقدمها المجتمع المدني لدعم الخدمات أو دعم التعليم أو دعم التنمية والصالح العام، إضافة إلى تشكيل مجالس للأحياء Conseils de Quartiers مجالس الشباب Conseils de Jeunesse وورشات السكان Ateliers d'Habitants، تتولى مهام رفع الإطار المعيشي والترفيهي للمواطن ..، عن طريق التأثير في السياسة العامة، حيث يجتمع المواطنون تحت أطرها المختلفة لممارسة الضغوط أو التأثير في عملية صنع القرار وصياغة السياسات.

فإن مشاركة المجتمع المدني في تدبير الشأن العام المحلي قد تكون أثناء صياغة القرار أو في التنفيذ أو هما معا، ويشترط في هيئات المجتمع المدني جملة من الشروط الأساسية يمكن أن يجعلها فيما يلي:

- كيانات غير ربحية لها استقلالية عن جميع الهيئات الرسمية العامة، ووحدات الإنتاج الفردية أو العائلية الخاصة. قادرة على ممارسة أنشطة جماعية يعبر من خلالها عن إرادتها وصالحها.
- لا تسعى أن تحل محل أجهزة الدولة، ولا تقبل تولي أي من مهام الحكم، سواء على المستويين المركزي أو افعلي خاضعة للتشريعات والقوانين الوطنية، ولعملها

ونشاطاته طبيعة مدنية محضة، قدم من خلالها الصالح العام، دون تسييس أو ارتباط بالأحزاب<sup>20</sup>.

2- القطاع الخاص: القطاع الخاص هو فاعل أصبح إدماجه أكثر من ضرورة بعد فشل المؤسسات العمومية في تدبير المرافق العمومية عن طريق أنماط وتوجهات تسيير غير صائبة، فسنتحت هذه الآلية للمشاركة مع القطاع الخاص فرصا حقيقية لتدبير المرافق المحلية عن طريق عقد الاتفاقيات التي تسهل الشراكة والتعاون الشرعي وخلق أنماط من الاقتصاد المختلط، التدبير المفوض، عقود الامتياز)، حتى يعود تنفيذ السياسات التنموية المحلية من طرف القطاع الخاص، أكثر فعالية، وبعبء عن المزيد من الصراع المجتمعي وتضارب المصالح، أو سيطرة جماعات المصالح والجماعات الضاغطة في الغالب<sup>21</sup>.

وقد اعتمدت الجزائر تجربة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، التي تعتبر جيلا جديدا من المؤسسات التي تواجه تحدي المساهمة في رفع نسبة النمو الاقتصادي، وتنظم مساهمتها القانونية كشريك في العملية التنموية ثلاثة قوانين هي قانون العمل والضرائب وحماية البيئة في ظل تنافسية عالية تراهن على أن تنعكس على أنماط عيش الأفراد المجتمع والبيئة بطريقة ايجابية تساهم في توفير الحاجات التنموية المطلوبة من الجماعة المحلية.

3- المواطن: هو فاعل أساسي تقوم عليه السياسة العامة المحلية، فالمواطن مستهلك، وهو نواة الجمعية وهيئات المجتمع المدني، ونواة لقطاع الخاص به وله تقوم السياسة العامة المركزية ثم المحلية، وإشراكه في عملية صياغة السياسة العامة المحلية ليس تجاوزا للخيارات التمثيلية، بل إتاحة فرصة لمشاركة الطرف المتلقي للسياسة العامة، الذي يسمح التشاور معه ومحاورته بتفادي الفشل التنموي والأخطاء التسييرية التي تضيق الفرص التنموية على الساكنة، فالمواطن حسب الجيل الثالث من المناظير الحقوقية بحاجة إلى كافة الحقوق الحياتية المادية منها والمعنوية حتى يكتمل شعوره

بالحرية، وهي حقوق مترابطة وغير قابلة للتجزئة، عندما يحصل عليها المواطن يكون قادرا على تأدية واجباته من الخدمة العمومية<sup>22</sup>.

المحور الثاني، آفاق ورهانات الديمقراطية التشاركية في الإدارة المحلية الجزائرية.

لتحقيق أهداف الديمقراطية التشاركية لا يكفي فقط تكريس آلياتها وتفعيل دور الفواعل، بل وجب على السلطات المحلية مواكبة التطورات الحاصلة من الناحية الإجرائية من جهة من حيث إدخال أساليب التكنولوجيا الحديثة ومن الناحية القانونية كذلك من جهة أخرى من حيث إصدار نصوص قانونية وتنظيمية لكي يتسنى تطبيق الديمقراطية التشاركية على أرض الواقع.

أولا: الديمقراطية التشاركية الرقمية.

إن الحيز العام الافتراضي والمتمثل في وسائل الإعلام التفاعلية، أصبح يقدم بوصفه مجالا عاما حقيقيا نافيا المجال السياسي التقليدي، وبكونه يتميز بفاعلية شديدة قادرة على إنتاج حالة إجماع على قيم ورموز سياسية معينة، تتجه نحو تأسيس منظومة سياسية جديدة قوامها ديمقراطية التشارك، التي توظف العالم الافتراضي الرقمي بلا حدود.

أ- تعريف الديمقراطية الرقمية: تعرف الديمقراطية الرقمية أو الإلكترونية، بأنها العملية التي يتم من خلالها توظيف الأدوات التكنولوجية إما بغرض تجديد مضمون الممارسة الديمقراطية، أو بنية توسيع فضاءها ومجالها، أو من خلفية ضرورة إعادة تشكيل القواعد القائمة عليها، ما يجعلها ترتبط بتكنولوجيا الإعلام والمعلومات الاتصال<sup>23</sup>.

وتعرف أيضا أنها المشاركة في الاقتراع عن طريق شبكة المعلومات والحاسوب باستخدام البريد الإلكتروني والرسائل القصيرة وغيرها من الوسائط والأدوات الرقمية والإلكترونية ما ييسر للمواطنين المشاركة في التصويت عبر الأنترنت، مما يعزز حقوقهم السياسية.



وقد أدت هذه الأدوات والأساليب في مجملها إلى بزوغ فضاء اجتماعي جديد يمارس فيه الأفراد حريتهم في التعبير عن آرائهم، ما أحدث ثورة في مجال الديمقراطية التشاركية، لأنها أنشأت فضاءات عامة جديدة سمحت للأصوات المتعددة بأن تعبر عن نفسها، وهو ما شكل مجالا للصراع السياسي ولطرح مواضيع وقضايا تتناقض وتتعارض في كثير من الأحيان<sup>24</sup>.

الديمقراطية الرقمية، في تعريف آخر هي العملية التي يتم من خلالها يتم توظيف منتجات الثورة التكنولوجية الرقمية، إما بغرض تجديد مضمون الممارسة الديمقراطية، أو لتوسيع فضاءها ومجال عملها، أو على خلفية من ضرورة إعادة تشكيل قواعد اللعبة القائمة عليها، ما يجعلها ترتبط بتكنولوجيا الإعلام والمعلومات والاتصال على مستوى الأجهزة والأدوات باعتبارها البيئة الحاملة، وعلى البيانات والمعطيات والمعلومات لكونها المادة الخام التي تعتمد على ذات البنية بغية الرواج والشيوع، والانتقال من الجهة المنتجة، إلى الجهة المتلقية المعيدة للإنتاج أو المستهلكة له<sup>25</sup>.

ويتضح مما تقدم، أن الديمقراطية الرقمية الإلكترونية تقوم على التكنولوجيا الرقمية والمعلوماتية التي استحدثت أشكالاً للتعبير لم تكن موجودة في الديمقراطيات القديمة أهمها الحوار والتشاور في أن واحد بين الأفراد أو بين مجموعات من الأفراد، ما أتاح مجالا أوسع للحوار والمجادلة والنقاش وتبادل وجهات النظر المختلفة والتشاور والتشارك.

ب- و اقع الديمقراطية الرقمية في الجزائر: منحت الأنترنت آفاقا جديدة للتعبير وإبداء الرأي المؤيد للسلطة والمعارض له أيضا، ما أدى لظهور مصطلح المعارضة الافتراضية والتي اتخذت طابعا عالميا في ظل قدرة الشبكة على تحقيق التواصل بين النشطاء في مختلف الدول، بما يدعم اتجاهات الديمقراطية الرقمية على الصعيد العالمي.

في الجزائر، ظهرت عدة حسابات في شبكات التواصل الاجتماعي والمدونات لعبت دورا بارزا في إثارة قضايا تهم الرأي العام تخص الانشغالات اليومية التي تهم المواطنين

كالبطالة وغلاء المعيشة وارتفاع الأسعار وتدهور الطرقات وتدني خدمات المرافق العمومية، وبيروقراطية الإدارات، إلى قضايا ذات بعد سياسي والتعسف في استعمال السلطة، والفساد بكافة صوره وأشكاله<sup>26</sup>.

وتتنوع مضامين ما ينشر في الشبكات التواصلية والمدونات في تناولها للمواضيع بين الجدية والسخرية بتعليقات ونكت ساخرة وفيديوهات إلى مقالات رصينة تدعو إلى محاربة مظاهر الفساد والبيروقراطية وتحسين الخدمة العمومية، كما تنتقد السلطة وتطالب بالتغيير وبإصلاحات حقيقية.

إن عضوية الشباب الجزائري في الجماعات المتشكلة عبر الشبكات الاجتماعية، فتح الباب للممارسة السياسية في الفضاء المعلوماتي، فالشأن السياسي أصبح متغيرا أساسيا في هذه الشبكات، ويمكن التذليل على ذلك بثلاثة محاور أساسية هي<sup>27</sup>:

**1- تعبئة الرأي العام:** تقوم الجماعات المنتشرة في الشبكات الاجتماعية دورا فعالا في تعبئة الرأي العام تجاه بعض القضايا السياسية، فقد أضحت هذه الشبكات في الجزائر مجالا للدعوة إلى الاحتجاجات والتشجيع على الإضرابات، كما فتحت مجالا جديدا للدعايات الانتخابية والمنافسة الانتخابية خصوصا في الانتخابات الرئاسية في أبريل 2019

**2- ظهور المواطن الافتراضية:** فتحت الشبكات الاجتماعية المجال أمام ممارسة قضايا المواطن عبر الانترنت وارتبطت بحقوق وواجبات اجتماعية سياسية النشأة، ففي ظل التوترات التي تعاني منها الدولة الوطنية، وتقلص الحقوق السياسية في السياقات الواقعية، تتجلى في المجتمع الافتراضي المطالبة بالحقوق السياسية.

**3- تفعيل دور المجتمع المدني:** هناك العديد من منظمات المجتمع المدني، من جمعيات مدنية وأحزاب سياسية ونقابات، قد بنت لها قواعد في المجتمع الافتراضي، تروج من خلال الشبكات الاجتماعية الأفكار والسياسات التي تتبناها. وقد استغلت

بعض المنظمات بنجاح هذه الشبكات في استقطاب داعمين ومنخرطين جدد إلى صفوفها.

ج- أفاق الديمقراطية الرقمية في الجزائر: إن ظاهرة السياسية الرقمية ما فتئت تتبلور يوما بعد يوم، حيث أن المنجزات الرقمية في هذا العصر لا تتوقف عند حد معين، بل إن الديمقراطية الرقمية باتت تفرض نفسها على الواقع الاجتماعي والسياسي للمجتمعات التي انفتحت على تكنولوجيات الإعلام والاتصال، ما يحتم على كل الفاعلين في الجزائر بمختلف أطيافهم السياسية والاجتماعية والحقوقية ضرورة التعامل معها والحرص على استثمار فيها لخدمة للمصالح العام.

وقد وضعت الجزائر مشروع الرقمنة على رأس أولوياتها، ضمن المخطط الخماسي 2015-2019، في سبيل توفير الشروط والظروف الضرورية المساعدة على ازدهار صناعة واستخدام تكنولوجيات الإعلام والاتصال، سواء كان ذلك على مستوى قطاع المال والأعمال وآليات التمويل في إطار الشراكة بين القطاعين العمومي والخاص، أو ما تعلق بالصعيد القانوني وذلك من أجل تسهيل وتخفيف الإجراءات الإدارية<sup>28</sup>.

كما مكن استخدام أدوات تكنولوجيا الإعلام والاتصال المواطنين من معالجة موضوعات وقضايا حساسة عبر منتديات النقاش الإلكترونية الهادفة إلى توسيع دائرة الحوار وإبداء الرأي في السياسات الحكومية، ووجد الشباب الجزائري في الانترنت متنفسا للتعبير عن آرائهم وأفكارهم وطروحاتهم الفكرية والاجتماعية والسياسية، وباتت الانترنت لهم مساحة لممارسة الديمقراطية الرقمية بقدر أكبر من الحرية في التعبير، فضلا عن كونها متاحة طوال الوقت للجميع.

كما أن استعمال الديمقراطية الرقمية لتطوير الديمقراطية التشاركية الرقمية لا تعني في الواقع، اختراعا لنوع جديد من الديمقراطية بل ممارسة الديمقراطية المعروفة بآلياتها وأدواتها، أي لا بد من وجود الديمقراطية التقليدية في الأصل قبل أن تظهر الديمقراطية الرقمية. وبعد اتساع رقعة ممارستها، يصبح كل مواطن يشارك في الحياة

السياسية والاجتماعية ويساهم في صنع القرار المتعلق بحياته اليومية فتصبح الديمقراطية الرقمية شكلا من أشكال الديمقراطية التشاركية، لكن باستخدام التكنولوجيا الرقمية والوسائط الإلكترونية.

عقب التطور الهائل لشبكة الانترنت وطفرة تكنولوجيا الإعلام والاتصال بما في ذلك شبكات التواصل الاجتماعي والمواقع الإلكترونية الإخبارية والتفاعلية أتيحت للأفراد والجماعات فضاءات شاسعة ومساحات حرة للتداول والنقاش في كافة أمور الحياة وفي مقدمتها القضايا السياسية، ومنحت للأقليات فرصة للتعبير عن آرائهم السياسية والفكرية بحرية مطلقة بعيدا عن ضغوطات المجتمع والنظام السياسي الحاكم، وقد أدى ولوج تكنولوجيا المعلومات والاتصال ميدان العمل السياسي إلى ميلاد آليات وطرق عمل جديدة للتعبير عن الرأي وممارسة الديمقراطية، وتحفيز المشاركة السياسية بكل أشكالها (مظاهرات سلمية حملات انتخابية مواقف سياسية وحقوقية..)،

فهنا تظهر حاجة الديمقراطية التشاركية إلى تقنيات تمكن من التشاور والحوار دون الحاجة لوجود سلطة لاتخاذ القرار، تتمثل هذه التقنيات بآليات ممارسة الديمقراطية الرقمية، وما يتعلق بها من وسائل تكنولوجيا مختلفة تسمح بالقضاء على الفجوة الكبيرة بين الحاكم والمحكوم وإعادة صياغة العلاقة بينهما.

ولا يبقى المواطن، بحكم هذه العلاقة، فردا منعزلا، بل عنصرا لديه لغة يعبر ويتواصل بها لكن الأمر يتطلب تدعيم شروط التواصل وهي الجدية في الحوار والنقاش والصدق والالتزام، ووجود النية الصادقة من طرف الهيئة الحاكمة للوصول إلى حقيقة المشاكل والانشغالات المطروحة من خلال هذا التشارك والتشاور

. إن الدمج بين تكنولوجيا الاتصال والمعلومات وبين العمل السياسي، أفرز أدوات وطرق عمل جديدة في ممارسة العملية الديمقراطية التشاركية في كثير من البلدان، وأتاح نشر المناخ الملائم لتحفيز وتقوية المشاركة السياسية من قبيل التسويق السياسي والحملات الانتخابية الإلكترونية، والانتخاب الإلكتروني عبر شبكة الانترنت والمشاركة في

صنع السياسات العامة وكسب المناصرين والمؤيدين لقضايا معينة. وبعد ارتفاع نسبة النفاذ إلى الانترنت في الدول المتقدمة وفي عدد من الدول النامية، كان سببا في بروز العديد من المبادرات السياسية والاقتصادية والاجتماعية التي تعتمد على شبكات التواصل الاجتماعي ووسائل الاتصال الحديثة من أجل تكريس مبادئ التشاركية، وأصبح متاحا لأي فرد بالإدلاء برأيه في قضايا ذات الشأن العام<sup>29</sup>.

ثانيا: برنامج كابدال (CapDel) : في سياق الإصلاحات المؤسساتية التي عرفتها بها الجزائر منذ سنة 2011 وبصفة خاصة إدماج الديمقراطية التشاركية منذ التعديل الدستوري لسنة 2016، بادرت الحكومة الجزائرية بإطلاق برنامج للتعاون الدولي مع الاتحاد الأوروبي وبرنامج الأمم المتحدة للتنمية (PNUD) ، الذي يرمي إلى دعم قدرات الفاعلين في التنمية المحلية بإشراك المواطنين والمجتمع المدني في التسيير البلدي ومسار التنمية المحلية المستدامة والمندمجة، أطلق عليه اختصارا اسم مشروع "كابدال".<sup>30</sup>

أ- التعريف بالبرنامج: هو برنامج تشرف عليه وزارة الداخلية والجماعات المحلية والتهيئة العمرانية، تم إطلاقه في جانفي 2017 بتمويل ثلاثي (الحكومة الجزائرية، الاتحاد الأوروبي، برنامج الأمم المتحدة الإنمائي)، وتقدر ميزانية البرنامج بحوالي 11 مليون دولار بمساهمة أوروبية تقدر بحوالي 8.5 مليون دولار ومساهمة أممية تقدر ب 200000 دولار، ومساهمة الدولة الجزائرية ب 2.9 مليون دولار، وبهذه الصيغة يمكن اعتبار الاتحاد الأوروبي الشريك المالي للبرنامج وبرنامج الأمم المتحدة كشريك تقني أساسي لتنفيذ البرنامج في الفترة الممتدة من 2017 إلى 2020 ، حيث تم اعتماد مقارنة نموذجية للتنفيذ باختيار عشر (10) بلديات كعينة تمثل ثراء وتنوع الإقليم الوطني من حيث الطبيعة والجغرافيا والخصوصيات الاقتصادية، بلديات ساحلية، هضاب عليا، الجنوب الكبير) وتتمثل هذه البلديات في: تيميمون (أدرار)، أولاد بن عبد القادر (الشلف)، بني معوش (بجاية)، الغزوات (تلمسان)، تيقزيرت (تيزي وزو)، مسعد (الجلفة)، جميلة (سطيف)، جانت (إيليزي)، الخروب (قسنطينة)، بابر (خنشلة)<sup>31</sup>.

ب- أهداف البرنامج: تحت شعار "الديموقراطية تشاركية وتنمية محلية" يهدف برنامج (كابدال) إلى دعم الفاعلين المحليين المكونين من الأصناف التالية:

- الفاعلون الأساسيون: المنتخبون والإدارة المحلية.

- المجتمع المدني: جمعيات المجتمع المدني وسائر المواطنين غير المهيكلين.

- كل التنظيمات المهنية والحرفية والمتعاملين الاقتصاديين المحليين.

ويسعى البرنامج إلى دعم القدرات البشرية والتنظيمية والمقاربة التشاركية والتنسيق بين فواعل التنمية المحلية من أجل التخطيط والتنفيذ للسياسات الجوارية، وتسيير الشؤون الإدارية والمرفق العام والتنمية الاقتصادية المحلية وإدارة المخاطر والكوارث، بهدف الوصول إلى حوكمة محلية تشاورية وشفافة وتراعي تطلعات واحتياجات المواطنين ومتطلبات التنمية البشرية المحلية المدمجة.

ج- تقييم نتائج برنامج كابدال: يشمل تقييم برنامج الأمم المتحدة الإنمائي للقدرات من خلال خمس خطوات يتم إدماجها في عملية البرمجة وتتمثل في النقاط التالية:

- إشراك أصحاب المصلحة في تنمية القدرات.

- تقييم إمكانيات واحتياجات تنمية القدرات.

- صياغة استجابة مناسبة لتنمية القدرات.

- تنفيذ الاستجابة المناسبة لتنمية القدرات.

- تقييم تنمية القدرات.

إن قياس مدى نجاح هذا البرنامج يعتمد على إشراك كل هذه الفئات بشكل فعال ومستمر، حيث يعد استقطاب الفئات وإشراكها من أبرز التحديات التي تواجه عملية التقييم امتدت من فيفري 2017 إلى أكتوبر 2017 وهي مدة غير كافية<sup>32</sup>، وينتظر من هذا البرنامج أن أدوات بيداغوجية وحقوقا لتجربة ممارسة ديمقراطية محلية ممتازة، تساهم في إبراز الرابط المدني بين المواطنين وتقوية شعورهم بالانتماء لتخفيف التوترات

الاجتماعية، كما ينتظر من المشروع تثمين دور الحركة الجمعوية كوسيلة لتحفيز ضمير المواطن<sup>33</sup>.

#### الخاتمة:

خلاصة القول نستنتج أن تفعيل الديمقراطية التشاركية في الإدارة المحلية جاء لسد الثغرات وامتصاص النقائص التي ميزت الديمقراطية التمثيلية في المجالس المنتخبة، خصوصاً تلك الناتجة عن تقزيم دور المجتمع المدني في المشاركة في تدبير الشأن المحلي، مما استلزم وضع آليات لتجسيد دور كل الفاعلين على المستوى المحلي سواء بصفة رسمية أو غير رسمية، من خلال إصدار ترسانة قانونية تحدد اختصاصات الجماعات الإقليمية المتمثلة في الولاية والبلدية من أجل إشراكهم في صنع القرارات.

إلا أن الارتقاء بالمقاربة التشاركية الفعلية لا يتأتى بمجرد تنظيمها بموجب النصوص القانونية بل يجب العمل على تجسيدها في أرض الواقع بتوفير الوسائل المادية والبشرية اللازمة لذلك، والعمل على مواكبة التطورات في مجال الإعلام والاتصال ووسائل الرقمنة، للعمل على تطوير مفهوم وأساليب المشاركة وتبسيطها بالأخص في الإدارة المحلية التي تعرف عدة مظاهر سلبية مثل البيروقراطية والتحجج بالسر المهني، والخلافات والصراعات السياسية التي تخرج الإدارة المحلية من وظيفتها الأساسية وهي تحقيق التنمية المحلية.

وبناء على الحوصلة السابقة يتوجب تقديم بغض التوصيات من أجل الأخذ بها لتفعيل أمثل للديمقراطية التشاركية في الإدارة المحلية:

- العمل على تكريس قانوني وفعلي لآليات أخرى للديمقراطية التشاركية على غرار آلية النقاش العام والاستفتاء المحلي في قانون الجماعات الإقليمية المزمع إصداره مستقبلاً.
- العمل الجوّاري على تثقيف المواطن المحلي والتحسيس بأهمية مشاركة المجتمع المدني كأحد الفواعل في الديمقراطية التشاركية.

- تخصيص مواقع إلكترونية ومواقع تواصل اجتماعي محلية لاستشارة المواطنين في المسائل التي تهمهم.
- وضع مدونة توضح بدقة مبدأ السرية، أي ماهي المعلومات التي يمكن مشاركتها والمعلومات السرية، لضمان عدم التحجج بالسر المهني.

### الهوامش:

- <sup>1</sup> - القانون رقم 10/11 المؤرخ في 22 يونيو 2011، يتعلق بالبلدية، الجريدة الرسمية عدد 37، المؤرخة في 03 يوليو 2011.
- <sup>2</sup> - القانون 10/11، المتعلق بالبلدية، المصدر السالف الذكر.
- <sup>3</sup> - القانون رقم 07/12 المؤرخ في 21 فبراير 2012، يتعلق بالولاية، الجريدة الرسمية عدد 35، المؤرخة في 29 فبراير 2012.
- <sup>4</sup> - عمار بوضياف، شرح قانون البلدية، دار الجسور، الجزائر، 2012، ص 160.
- <sup>5</sup> - المصدر نفسه.
- <sup>6</sup> - المصدر نفسه.
- <sup>7</sup> - مولود عقبوبي، الديمقراطية التشاركية في المجالس الشعبية المنتخبة، بالجزائر، مجلة القانون، المجلد 05، العدد 01، المركز الجامعي غليزان، الجزائر، 2016، ص 210.
- <sup>8</sup> - التعليم رقم 1587، المؤرخة في 23 أكتوبر 2014.
- <sup>9</sup> - حدة باديس، آليات تفعيل الديمقراطية التشاركية في عمل الإدارة المحلية، المجلة الجزائرية للأمن والتنمية، المجلد 10، العدد 01، جامعة باتنة، الجزائر، 2017، ص 290.
- <sup>10</sup> - ليلى فيلاي، الإعلام الجوّاري في الجزائر ودوره في تكريس الديمقراطية، مجلة السلام للعلوم الإنسانية والاجتماعية، المجلد 03، العدد 01، جامعة الجزائر 03، الجزائر 2019، ص 51.
- <sup>11</sup> - السعيد بوعيرة، الاعلام الجوّاري المفهوم والخصائص، مجلة المعيار، المجلد 09، العدد 18، جامعة قسنطينة، 2009، ص 350.
- <sup>12</sup> ليلى فيلاي، المرجع السابق، ص 57.
- <sup>13</sup> - مذكرة السيد الوزير الأول، 11 أكتوبر 2014، لتنفيذ برنامج رئيس الجمهورية 2014-2015.
- <sup>14</sup> - مذكرة السيد الوزير الأول، 11 أكتوبر 2014، لتنفيذ برنامج رئيس الجمهورية 2014-2015.



- <sup>15</sup> - 77 و 78 من قانون البلدية، المصدر السابق.
- <sup>16</sup> - المادة 79 من قانون البلدية، المصدر السابق.
- <sup>17</sup> - المادة 80 المصدر نفسه.
- <sup>18</sup> - نادية بونوة، دور المجتمع المدني في صنع وتنفيذ وتقييم السياسات العامة، دراسة حالة الجزائر (1989-2009)، مذكرة ماجستير، جامع باتنة، كلية الحقوق والعلوم السياسية، قسم العلوم السياسية، الجزائر، 2010، ص 38.
- <sup>19</sup> - عصام بن الشيخ، الأمين سويقات، إدماج مقارنة الديمقراطية التشاركية في تدبير الشأن المحلي - حالة الجزائر والمغرب، - مختبر الديمقراطية التشاركية في ظل الاصلاحات السياسية والادارية في الدول المغاربية، جامعة ورقلة، ص 22.
- <sup>20</sup> - عصام بن الشيخ، الأمين سويقات، المرجع السابق، ص 23.
- <sup>21</sup> - المرجع نفسه، ص 24.
- <sup>22</sup> - المرجع نفسه، ص 21.
- <sup>23</sup> - عبد المجيد رمضان وبن عطية عبد الله، الديمقراطية الرقمية كآلية لتفعيل الديمقراطية التشاركية، مجلة دفاتر السياسة والقانون، المجلد 09، العدد 16، جامعة ورقلة، الجزائر، 2017، ص 80.
- <sup>24</sup> - فاطمة الزهراء عبد الفتاح، المدونات الالكترونية والمشاركة السياسية، دار العالم العربي، مصر، 2012، ص 53.
- <sup>25</sup> - عبد المجيد رمضان، المرجع السابق، ص 81.
- <sup>26</sup> - المرجع نفسه، ص 82.
- <sup>27</sup> - سفيان ساسي، تكوين الهوية الرقمية للشباب الجزائري، كتاب جماعي مقاربات حول الهوية والجنندر، فعاليات المؤتمر الرقعي الدولي للإنسانيات والعلوم الاجتماعية، من 12 إلى 17 أوت 2015، ص 58.
- <sup>28</sup> - فاطمة الزهراء عبد الفتاح، المرجع السابق، ص 63.
- <sup>29</sup> - عبد المجيد رمضان، المرجع السابق، ص 83.
- <sup>30</sup> - شويجي سامية، كلاش خلود، برنامج كابدال لدعم قدرات الفاعلين التنموية المحلية - دراسة حالة بلدية الغزوات-، المجلة الجزائرية للعلوم السياسية والعلاقات الدولية، المجلد 11، العدد 01، جامعة الجزائر 03، الجزائر، 2020، ص 250.
- <sup>31</sup> - المرجع نفسه، ص 255.

- <sup>32</sup> - عائشة قادة بن عبد الله زواد نسيم، دور الديمقراطية التشاركية في تحقيق التنمية المحلية، دراسة مشروع كابدال، أبحاث قانونية وسياسية، المجلد 06، العدد، 01، جامعة جيجل، الجزائر، 2021، ص 541.
- <sup>33</sup> - لاطرش اسماعيل وغزيز محمد الطاهر، آليات تجسيد الديمقراطية التشاركية ودعائم تفعيلها على مستوى الجماعات المحلية بالجزائر، المجلة الأكاديمية للبحوث القانونية والسياسية، المجلد 06، العدد 01، جامعة الأغواط، الجزائر، 2022، ص 1020.

## دور الحكم الراشد في تحقيق التنمية المستدامة على المستوى المحلي في الجزائر.

د. عبد العزيز سلمى عشة

د. محمد منصوري

أستاذ محاضر

استاذ محاضر

جامعة محمد بوضياف - المسيلة -

جامعة محمد بوضياف - المسيلة -

[selma-achba.abdelaziz@univ-msila.dz](mailto:selma-achba.abdelaziz@univ-msila.dz)

[mansouri.mohamed@univ-msila.dz](mailto:mansouri.mohamed@univ-msila.dz)

### ملخص:

تهدف هذه الدراسة إلى الكشف عن العلاقة الديناميكية بين تطبيق مبادئ الحكم الراشد وتحقيق أهداف التنمية المحلية المستدامة في الجزائر مع التركيز على السياق المحلي في الجزائر حيث تم الاعتماد على مقارنة تحليلية تستند إلى المفاهيم الأساسية للحكم الراشد (المشاركة، الشفافية، المساءلة، الفعالية، سيادة القانون) وربطها بالأبعاد الثلاثة للتنمية المستدامة (الاقتصادي، الاجتماعي، البيئي) كما يستعرض الإطار القانوني والتنظيمي، وقد أظهرت الدراسة أن الجزائر رغم امتلاكها منظومة قانونية تتيح تجسيد مبادئ الحكم الراشد إلا أنها لا تزال تواجه العديد من التحديات على مستوى التطبيق العملي خاصة ما تعلق منها بضعف المشاركة المجتمعية.

الكلمات المفتاحية: الحكم الراشد، التنمية المستدامة، المقاربة التشاركية، الجزائر.

### Abstract:

This study aims to explore the dynamic relationship between the implementation of good governance principles and the achievement of sustainable local development goals in Algeria, with a particular focus on the local context. The research adopts an analytical approach based on the core concepts of good governance (participation, transparency, accountability, efficiency, and the rule of law) and connects them to the three dimensions of sustainable development (economic, social,

and environmental). The study also reviews the legal and regulatory framework. Findings indicate that, although Algeria possesses a legal system that allows for the application of good governance principles, it still faces numerous practical challenges—especially in terms of weak community participation.

**Keywords:** Good governance, Sustainable development, Participatory approach, Algeria.

## مقدمة:

في ظل التحولات العميقة التي تشهدها المجتمعات المعاصرة بات تحقيق التنمية المستدامة هدفا مركزيا تسعى اليه السياسات العامة في مختلف دول العالم لاسيما تلك التي تواجه تحديات متعددة الأبعاد في المجالات الاقتصادية، البيئية والاجتماعية، وقد اتجهت الانظار منذ تسعينيات القرن الماضي نحو ضرورة ربط التنمية بجملة من المبادئ المؤسسية التي تضمن استدامتها وفي مقدمتها الحكم الرشيد باعتباره الإطار الذي يمكن من التسيير الرشيد للموارد، وتعزيز الفعالية المؤسسية، ليصبح بذلك مدخلا فعالا ومتكاملا لتحقيق التنمية المستدامة خاصة على المستوى المحلي، حيث تكون العلاقة بين صانع القرار والمواطن أكثر قربا وواقعية.

إن ربط الحكم الرشيد بالتنمية المستدامة على المستوى المحلي يقتض مقارنة متعددة الابعاد، تجمع بين التمكين المؤسسي، المشاركة المجتمعية، والعدالة المجالية والزمنية، مما يجعل من الحوكمة المحلية أداة محورية لضمان استدامة التنمية، وتعزيز قدرة المجتمعات المحلية على التكيف مع التحولات، وعليه جاءت هذه الدراسة لمعالجة الاشكالية الآتية: "ما مدى مساهمة ميكانيزمات واليات الحكم الرشيد على تحقيق التنمية المستدامة على المستوى المحلي في الجزائر؟"

تبرز أهمية الدراسة في كونها تسعى إلى فهم وتحليل مدى مساهمة الحكم الرشيد في تحقيق التنمية المستدامة على المستوى المحلي، وابرار الآليات الكفيلة بتحقيق فعالية

مؤسسية وتنموية، كما تهدف إلى تسليط الضوء على التحديات البنيوية والمؤسسية التي تعيق هذا التكامل، من هذا المنطلق سنحاول تسليط الضوء على المفاهيم الأساسية ومتغيرات الدراسة من خلال تقديم مقارنة إيتيمولوجية (أولا)، ثم التطرق إلى العلاقة بين الحكم الراشد والتنمية المستدامة (ثانيا)، وفي الأخير الحديث عن الحكم الراشد ومتطلبات تحقيق التنمية المستدامة محليا (ثالثا).

#### أولا: مقارنة إيتيمولوجية للدراسة.

- 1- الحكم الراشد: يعتبر مفهوم الحكم الراشد من المواضيع الهامة التي طغت على الساحة العلمية والأكاديمية في الفترات الأخيرة وهذا نظرا لحدثة الموضوع وأهميته في الوقت ذاته، حيث سنحاول من خلال هذه الجزئية ضبط المفهوم بشكل دقيق.
- يعرف البنك الدولي الحكم الراشد أو الصالح على أنه: "التقاليد والمؤسسات التي من خلالها تتم ممارسة السلطة في الدولة"<sup>1</sup>، إن هذا التعريف يشمل:<sup>2</sup>

- ✓ عملية اختيار القائمين على السلطة ورصدهم واستبدالهم
- ✓ قدرة الحكومة على إدارة الموارد وتنفيذ السياسات السليمة بفاعلية
- ✓ احترام كل من المواطنين والدولة للمؤسسات التي تحكم التفاعلات الاقتصادية والاجتماعية فيما بينها
- وحسب برنامج الأمم المتحدة الإنمائي فإن الحكم الراشد يشير: "ممارسة السلطة الاقتصادية والسياسية والإدارية الإدارة شؤون الدولة على كافة المستويات"، ويشمل

<sup>1</sup> - Pinternational Monetary Fund, Surveys of African economies, vol. 7. Algeria, Mali, and Morocco (Washington, D.C.: International Monetary Fund, 1977).p47

<sup>2</sup> - ويبدو جليا أن هذا المفهوم يتسع لأجهزة الحكومة كما يضم غيرها من المؤسسات المحلية ومؤسسات المجتمع المدني. ويثير هذا المفهوم أهمية قواعد السلوك وشكل المؤسسات، وأساليب العمل المرعية بما تتضمنه من حوافز للسلوك. حول هذا الموضوع، راجع: لخميسي سليمان، دور منظمة الشفافية الدولية في مكافحة الفساد، مجلة الفقه والقانون، العدد التاسع، المغرب، يوليو 2013، ص 76.

الآليات والعمليات والمؤسسات التي من خلالها يعبر المواطنون والمجموعات عن مصالحهم ويمارسون حقوقهم القانونية ويوفون بالتزاماتهم ويقبلون الوساطة لحل اختلافاتهم<sup>1</sup>.

- وتعرف منظمة الشفافية الدولية الحكم الراشد بأنه: "هو الغاية الحاصلة من تكاتف جهود كل من الدولة والقطاع الخاص والمجتمع المدني ومختلف المواطنين في مكافحة ظاهرة الفساد، بداية من جمع المعلومات وتحليلها ونشرها لزيادة الوعي العام حول الظاهرة، وخلق آليات تمكن هذه الأطراف من القضاء على الظاهرة أو على الأقل التقليل منها".

- أما المشرع الجزائري فنجد أنه يتكلم عن الحكم الراشد في القانون التوجيهي للمدينة رقم 06-06<sup>2</sup>، في الفصل الأول المتعلق بالمبادئ العامة ورد مصطلح الحكم الراشد، في مادته الثانية، حيث عرفه بأنه: "هو الحكم الذي بموجبه تكون الإدارة مهتمة بانشغالات المواطن وتعمل للمصلحة العامة في إطار الشفافية"، كذلك تحدث عنه في المادة 11 من نفس القانون، وذلك في إطار تسيير المدينة حيث تحدث عن ترقية الحكم الراشد في مجال تسيير المدن والذي يكون عن طريق:

- ✓ تطوير أنماط التسيير العقلاني باستعمال الوسائل والأساليب الحديثة.
- ✓ توفير وتدعيم الخدمة العمومية باستعمال الوسائل والأساليب الحديثة.
- ✓ توفير وتدعيم الخدمة العمومية وتحسين نوعيتها.

<sup>1</sup> - United Nation Development Programme (UNDP), Governance for Sustainable Human Development. UNDP Policy Document, New York, 1997, p03.

<sup>2</sup> - القانون رقم: 06/06 مؤرخ في 20 فيفري 2006 يتضمن القانون التوجيهي للمدينة، ج.ر.ج.ج، عدد 15، ص 16.

وكخلاصة لهذه التعاريف يمكننا القول بأن الحكم الراشد هو الآلية التي تقوم على مقارنة تشاركية في إدارة الشؤون العامة، من خلال دمج وتكثيف جهود الفواعل الرسمية وغير الرسمية على نحو من الشفافية والمساءلة<sup>1</sup>.

انطلاقاً من التعريف الإجرائي للحكم الراشد يتضح أنه لا يتحقق إلا بجهود توليفة من الأطراف والفواعل التي تقوم بأدوار متكاملة ومنسجمة في إطار من التعاون والالتزام بالقيم الديمقراطية، ويمكن تحديد هذه الأطراف في:

✓ الدولة (السلطة العمومية): التي تمثل الفاعل الرئيسي في صياغة الإطار المؤسساتي والتنظيمي والقانوني للحكم الراشد والتي تضم الحكومة المركزية، الوزارات، ومختلف الهيئات التنفيذية، التشريعية والقضائية.

✓ الهيئات المحلية: التي تعنى بتنفيذ السياسات الوطنية على المستوى المحلي، وضمان المشاركة الشعبية في اتخاذ القرارات، وتنفيذ السياسات التنموية بشكل أكثر قرباً وواقعية

✓ القطاع الخاص: يعد هذا الأخير فاعلاً أساسياً في تجسيد مبادئ الحكم الراشد باعتباره شريكاً فعالاً في تحقيق التنمية الاقتصادية، وخلق الثروة.

---

<sup>1</sup> - أو هو نظام تعتمد الدولة المعاصرة في ضبط الموارد وتعديلها وتوجيهها بالشكل الذي يسمح بتحقيق الأهداف الاقتصادية والاجتماعية في إطار من الموازنة الداخلية والخارجية، وهي ليست من خصوصيات الدول النامية فحسب بل حتى الدول المتقدمة "، أو هو" مجموعة الميكانيزمات والموارد والأساليب العاكسة لهيكل قيمة الديمقراطية كحد أدنى ضروري لتحقيق الفعالية والفاعلية في تسيير الشؤون العامة. أو "هو نمط ممارسة السلطة في تسيير الموارد الاقتصادية والاجتماعية لدولة ما خاصة في إطار البحث عن الشفافية لتحقيق التنمية على جميع الأصعدة برضاهم ودعمهم. للمزيد حول هذا الموضوع، راجع: محمد ياسين غادر، محددات الحوكمة ومعاييرها، مداخلة في المؤتمر الدولي العلمي تحت عنوان "عولمة الإدارة في عصر المعرفة"، جامعة الجنان - طرابلس، لبنان، 15-17 ديسمبر 2012، ص 13. راجع أيضاً: حسن كريم، مفهوم الحكم الصالح ومعايره بيروت: مركز دراسات موحدة العربية 2004 ص 96.

✓ المجتمع المدني: الذي يساهم في توجيه السياسات العامة نحو تلبية حاجيات المواطنين، الدفاع عن الحقوق وتعزيز المشاركة المجتمعية، وكذا تفعيل الرقابة الشعبية على أداء المؤسسات.

✓ المواطن.

## 2- التنمية المستدامة:

تعتبر التنمية المستدامة<sup>1</sup> من المفاهيم الحديثة التي تسعى الدول لتحقيقها من خلال التركيز على الأبعاد الاجتماعية والبيئية إلى جانب الاقتصادية منها، وباعتماد العديد من المقاربات أهمها المقاربة التشاركية، وفي هذا السياق سيتم ذكر بعض التعاريف التي عالجت المفهوم:

- تعرف اللجنة العالمية للبيئة والتنمية التنمية المستدامة: "التنمية التي تلي احتياجات الحاضر دون المساس بقدرة الأجيال القادمة على تلبية احتياجاتها الخاصة"<sup>2</sup>

- حسب برنامج الأمم المتحدة الإنمائية فإن التنمية المستدامة تشير إلى: "دمج الأبعاد الاقتصادية والاجتماعية والبيئية في إطار سياسة التنمية لضمان تحسين نوعية الحياة للجميع مع الحفاظ على البيئة والنظم البيئية التي تعتمد عليها الحياة".<sup>3</sup>

<sup>1</sup> يشير مفهوم التنمية المستدامة إلى مسار تراكمي لمفهوم التنمية الذي ظهر لأول مرة بشكل رسمي في ثمانينات القرن الماضي توج بإضافة البعد الاجتماعي والبيئي إلى جانب البعد الاقتصادي في شرح وتفسير مفهوم التنمية، خاصة بعد أن أفرزت السياسات التنموية التقليدية العديد من التحديات على غرار: التدهور البيئي، استنزاف الموارد الطبيعية، للمزيد حول الموضوع، راجع: الطاهر شليحي، عمار تواتي، أبعاد وأهداف التنمية المستدامة، مجلة البحوث والدراسات التجارية، المجلد 1، العدد 1، 2017.

<sup>2</sup> World Commission on Environment and Development, Our common future, oxford university press ; Oxford ; 1987, p35.


<sup>3</sup> United Nations Development Programme, Governance for sustainable human development, New York, 1997, P34.



- أما البنك الدولي فيعرفها بأنها: "إدارة الموارد الطبيعية والبشرية بطريقة تضمن تلبية احتياجات الأجيال الحالية، مع الحفاظ على الإمكانات الاقتصادية والاجتماعية والبيئية"<sup>1</sup>

وعليه يتضح أن التنمية المستدامة هي عملية شاملة ومتكاملة تهدف إلى تلبية احتياجات الأفراد والمجتمعات الحالية دون المساس بقدرة الأجيال القادمة على تلبية احتياجاتهم، من خلال الاستخدام الرشيد للموارد الطبيعية وتحقيق التوازن بين الأبعاد الاقتصادية والاجتماعية والبيئية، وذلك في إطار من العدالة والمشاركة والشفافية.

الشكل 1: أبعاد مفهوم التنمية المستدامة.



ثانيا: محددات العلاقة بين الحكم الرشيد والتنمية المستدامة.

تعتبر العلاقة بين مفهومي الحكم الرشيد والتنمية المستدامة حديثة نسبيا، وقد تزامن الربط بين المفهومين مع الطرح الذي قدمته المؤسسات المالية الدولية، والذي اعتبر الحكم الرشيد شرط ضروري ومفصلي في عملية التنمية، ولقد أدت التنمية المستدامة إلى ترابط مستويات النشاط الاجتماعي والاقتصادي والسياسي والثقافي وصولا إلى المستوى البيئي، ولضمان نمو هذه الجوانب نموا متوازنا يعود بالنفع على حياة المواطنين تحتاج العملية الترابطية إلى توفر العدالة في التوزيع واعتماد المشاركة السياسية والديمقراطية.

<sup>1</sup> World Bank, World development Report 2000/2001; Washington, 2001.

وارتبط الحكم الراشد بالتنمية المستدامة لأنه عنصر الربط والضمان الأساسي لعملية تحويل النمو الاقتصادي إلى تنمية بشرية مستدامة<sup>1</sup>.

وبغض النظر عن الارتباطية والمشروطية بين المفهومين، فقد أثبتت عدة دراسات أن الحكم الراشد ضرورة ملحة وشرط أساسي لتحقيق التنمية بمختلف أبعادها. وتستند هذه العلاقة إلى المرتكزات التالية<sup>2</sup>:

- ديمقراطية حقيقية مبنية على مبدأ المشاركة في إدارة الدولة بالاعتماد على تمثيل كافة فئات المجتمع وخضوع المسؤولين للمساءلة.
- احترام المعايير الوطنية والدولية لحقوق الإنسان، القائمة على المساواة وعدم التمييز وعدم قابلية هذه الحقوق للتجزئة.
- التشجيع على دعم المؤسسات القائمة وتسهيل إجراءات تكوينها وتفعيل دورها في الحياة العامة.
- احترام سيادة القانون وتعزيز استقلالية القضاء وتحديد معايير المحاكمة العادلة.
- إدارة أموال الدولة بطريقة شفافة وسليمة، خاضعة لمفهوم الرقابة والمساءلة من طرف المجتمع، مقدمة المصلحة الجماعية على كل المصالح.
- ترسيخ مبادئ الحكم الراشد من خلال صياغة التشريعات التي تعزز تبادل المعلومات المتعلقة بالتنمية.

<sup>1</sup> سهيلية سماح، قريد عيدة، دور الحكم الراشد في تحقيق التنمية المستدامة - دراسة حالة الجزائر، المركز الديمقراطي العربي للدراسات الإستراتيجية والاقتصادية والسياسية، 27 يناير 2018، متوفر على الرابط :

<https://democraticac.de/?p=51860>

<sup>2</sup> سالك نبيلة، دور آليات الحكم الراشد في تحقيق التنمية المستدامة في الجزائر، المجلة الجزائرية للأمن والتنمية، العدد السادس، 2014، ص 211.

من هنا يعتبر الحكم الراشد شرط من أهم الشروط التي يجب أن تتوفر من أجل تحقيق تنمية مستدامة، إن علاقة التنمية بالحكم الراشد يمكن قراءتها من خلال ثلاثة زوايا هي<sup>1</sup>:

1- وطنية: تشمل الحضر والريف وجميع الطبقات الاجتماعية والفئات بما فيها المرأة والرجل.

2- عالمية: أي التوزيع العادل للثروة بين الدول الغنية والدول الفقيرة وعلاقات دولية تتسم بقدر من الاحترام والمشاركة الإنساني والقواعد القانونية.

3- زمنية: أي مراعاة مصالح الأجيال الحالية والأجيال اللاحقة.

فالتنمية المستدامة تهدف إلى بناء نظام اجتماعي عادل يؤدي إلى رفع القدرات البشرية وذلك من خلال زيادة المشاركة للمواطنين في العملية التنموية والسياسية "المشاركة"، وتوسيع خياراتهم وإمكاناتهم في الوصول إلى مستوى رفيع من الحياة "التمكين"، إضافة إلى حصول المواطنين على حقوقهم بالتساوي كالدخل والتعليم والخدمات الصحية "التوزيع العادل"، ناهيك عن القدرة على تلبية حاجيات الأجيال الحالية مع الحفاظ على حقوق الأجيال القادمة "الاستدامة"، وضمان الحق في الحياة، وبذلك تتحقق التنمية المستدامة العادلة، وبالتالي هذه الشروط لا يمكن تحقيقها إلا في ظل وجود حكم قائم على الرشادة وضمان حقوق المواطنين<sup>2</sup>.

مما سبق فإن للحكم الراشد أثر على التنمية ستساعد إلى حد كبير في تعزيز المساواة بين جميع أفراد المجتمع من جهة، وإلى الارتقاء بالشؤون الصحية والتعليمية والرعاية وتنوع الخدمات وغيرها ومساعدة الفئات المهمشة والمشاركة في شؤون الحياة

<sup>1</sup> لخضر رابعي، عبد المجيد بن يكن، الحكم الراشد ودوره في تحقيق التنمية المستدامة في الجزائر، مجلة العلوم القانونية والسياسية، عدد 17، 2018، ص 501.

<sup>2</sup> سهيلية سماح، فريد عيدة، دور الحكم الراشد في تحقيق التنمية المستدامة - دراسة حالة الجزائر، المركز الديمقراطي العربي للدراسات الإستراتيجية الاقتصادية والسياسية، المرجع السابق، متوفر على الرابط :

العامة والمحافظة على حقوق الإنسان واحترام الآخرين وتعزيز نظام دولة القانون ومؤسساتها على المستوى المحلي وحتى الدولي.

ثالثا: الحكم الراشد ومتطلبات تحقيق التنمية المستدامة محليا.

انطلاقا على ما تم تقديمه سابقا توصلنا إلى تأكيد فرضية استحالة تحقيق استدامة في التنمية في ظل غياب بيئة مؤسساتية رشيدة، وهو الأمر الذي أدركته العديد من الدول بما فيها الجزائر التي قامت بإجراء عمليات اصلاح واسعة تركز على مبادئ وأبعاد الحكم الراشد الذي يحدد آليات تمكن جميع الأطراف بما في ذلك المواطنين من المشاركة في العملية التنموية، والتي يمكن قياسها وفقا للمعايير التي حددها برنامج الأمم المتحدة الإنمائي كمتطلبات ضرورية لتحقيق أهداف الحكم الراشد فيما يلي<sup>1</sup>:

1- المشاركة: لقد ظهر مفهوم المشاركة لأول مرة ضمن مفاهيم ولفظ التنمية في نهاية الخمسينات لتشير إلى "العملية التي يلعب من خلالها الفرد دوراً في الحياة السياسية والاجتماعية والاقتصادية لمجتمعه، وتكون لديه الفرصة لأن يشارك في وضع الأهداف العامة لذلك المجتمع وكذلك اختيار أفضل الوسائل لتحقيق وانجاز أهداف التنمية المحلية"،<sup>2</sup> كما تشير إلى حق الجميع في المساهمة في صنع واتخاذ القرار، وذلك من خلال تهيئة المناخ للمواطنين المحليين بطريق مباشر أو من خلال المجالس المحلية المنتخبة التعبير عن مصالحهم وطرح القضايا والمشكلات في إطار التنافس على الوظائف العامة، وبالتالي تصبح المشاركة آلية لبعث الثقة، وقبول القرارات السياسية من جانب المواطنين وبالتالي زيادة الخبرات المحلية<sup>3</sup>.

<sup>1</sup> زهيرة بن علي، واقع التنمية المحلية والحكم الراشد في الجزائر - بين المقومات والمعوقات -، مجلة الأستاذ الباحث للدراسات القانونية والسياسية، كلية الحقوق جامعة المسيلة، المجلد الثالث العدد الثاني، ص 121.

<sup>2</sup> أحمد رشيد، الإدارة المحلية والتنمية، دار المعارف، القاهرة، دط، 1981، ص 49.

<sup>3</sup> بوحنية قوي، التحول الديمقراطي وإصلاح الإدارة العمومية الجزائرية، حوارات مجلة الدراسات السياسية والاجتماعية، العدد 01، 2012، ص 142.

يمثل مبدأ المشاركة أحد أهم مؤشرات الحكم الراشد وله علاقة وثيقة بمبادئ أخرى تتعلق بممارسة الحقوق والحريات العامة، وإرساء النظام الديمقراطي، وممارسة المواطنة، وفي هذا السياق يمكن أبرز تأثير مبدأ المشاركة في تحقيق تنمية محلية مستدامة من خلال:

✓ دور الهيئات المحلية: تعتمد الجزائر على نظام اللامركزية الادارية حيث تمنح صلاحيات واسعة في مجالات التنمية المحلية، وقد تم تعزيز هذا الدور بموجب القوانين العضوية المتعلقة بالجماعات المحلية لاسيما قانون البلدية رقم 10-11، وقانون الولاية رقم 07-12، اللذان يحددان إسهام الجماعات المحلية في تحقيق أهداف التنمية المستدامة من خلال مجموعة من الأدوار التي يمكن تحديدها في:<sup>1</sup>

أ- فيما يخص الإدارة البيئية:

- إدارة النفايات المنزلية.

- حماية الموارد الطبيعية والمحافظة على الغطاء النباتي.

- تنفيذ حملات التوعية البيئية والتشجيع على فرز النفايات.

ب- فيما يخص التنمية الاقتصادية:

- تشجيع الاستثمارات المحلية.

- دعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

- توفير البنية التحتية والخدمات الاقتصادية لجذب النشاط الاقتصادي.

ت- فيما يخص المجال الاجتماعي:

- محاربة الفقر والاقصاء الاجتماعي عبر برامج التنمية المحلية.

- دعم الفئات المهمشة وتفعيل اليات التضامن المحلي.

- ضمان عدالة التوزيع الجغرافي للخدمات والبنى التحتية.

<sup>1</sup> طفياني مختارية، دور الجماعات المحلية في تحقيق التنمية المحلية المستدامة، مجلة البحوث العلمية في التشريعات البيئية، المجلد 11، العدد 1، 2021، ص 31.

- تحسين الخدمات الصحية والتعليمية.

ث- فيما يخص تعزيز المشاركة المجتمعية: وهذا من خلال تسهيل ادماج المواطنين في صنع القرار ورسم السياسات التنموية حيث تعتبر البلدية القاعدة الإقليمية الأساسية التي تضمن مشاركة المواطن في تسيير الشؤون العمومية<sup>1</sup>، وبالتالي ينبغي فتح سبل المشاركة للمواطنين في تسيير الشؤون العامة على المستوى البلدي عن طريق المجلس الشعبي البلدي المنتخب<sup>2</sup>.

من خلال هذا كله نلمس مدى اهتمام المشرع بالمشاركة الشعبية في عملية التسيير على مستوى البلدية<sup>3</sup>، ومراقبة ذلك التسيير، لكن إذا نزلنا إلى أرض الواقع نجد أن مشاركة المواطن الجزائري في تسيير مشاريع التنمية والاهتمام بها مازالت محتشمة، وذلك لعدة أسباب نذكر منها<sup>4</sup>:

- ضعف ثقة المواطن في السلطات المحلية نتيجة انتشار الفساد والمحسوبية والرشوة.

- اختلال التوازن بين مفهوم الحق والواجب، حيث نجد أن المواطن الجزائري يسرف في المطالبة بالحق، ويتقاعس عن أداء الواجب حتى اتسعت الفجوة بينهما.

<sup>1</sup> المادة الثانية من قانون رقم 10-11 المؤرخ في 22 يونيو 2011 المتعلق بالبلدية، الجريدة الرسمية عدد 37 المؤرخة في 03 يونيو 2011.

<sup>2</sup> لقد تبنى المشرع الجزائري في قانون البلدية الحالي مبدأ المشاركة، حيث خصص الباب الثالث تحت عنوان مشاركة المواطنين في تسيير شؤون البلدية منه، ونصت المادة 11 منه: تشكل البلدية الإطار المؤسساتي لممارسة الديمقراطية على المستوى المحلي والتسيير الجوّاري". راجع: صيرة لوني، آليات الحكم الراشد كأساس للإصلاح الإداري في الجزائر، مجلة الحقوق والعلوم الإنسانية، المجلد الثاني عشر العدد الثاني (سبتمبر 2019)، ص57.

<sup>4</sup> رحوي عائشة، الحكم الراشد المحلي ودوره في تفعيل التنمية المحلية في الجزائر، مجلة أبعاد، العدد 4، 2017، ص 183-184.

- الاتكال على الدولة في عمليات التنمية وجعلتها من اختصاصها دون مشاركة المواطن فيها.
- اهتزاز قيمة العمل والميل إلى بذل أقل جهد ممكن في العمل مع المطالبة بأكبر كسب مستطاع. مع استغلال كل الوسائل للقفز إلى المستويات العليا وتخطي الكفاءات بغير مقاييس الكفاءة والجدارة.
- غياب اليات فعالة للتشاور مثل المجالس الجوارية والمداومات المفتوحة.
- ضعف التنسيق بين الجماعات المحلية ومنظمات المجتمع المحلي.
- ✓ دور المجتمع المدني المحلي: باعتبار المجتمع المدني هو "مجموعة التنظيمات الاجتماعية التطوعية التي تنشأ على المستوى المحلي وتتميز بالاستقلالية عن السلطة السياسية"<sup>1</sup> فإنه يعتبر فاعلا أساسيا في تحقيق التنمية المستدامة في مستوياتها المختلفة سواء المحلية أو الوطنية، حيث يبرز دورها في ذلك من خلال ما يلي:
- أ- فيما يتعلق بالبعد البيئي:
  - التوعية البيئية والتحسيس.
  - مراقبة الاداء البيئي المحلي.
  - تنفيذ مشاريع بيئية ميدانية مثل التنظيف والتشجير.
- ب- فيما يخص البعد الاقتصادي:<sup>2</sup>
  - دعم ريادة الاعمال المحلية والمصغرة من خلال المشاركة في برامج مثل الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية.

<sup>1</sup> عبد العزيز قورة، المجتمع المدني والتنمية المحلية في الجزائر، مجلة الإدارة والتنمية المحلية، المجلد 2، العدد 2، 2018، ص 127.

<sup>2</sup> عبد المجيد بن رقية، أدوار المجتمع المدني في تعزيز التنمية الاقتصادية المحلية، مجلة التنمية البشرية والاقتصادية، المجلد 4، العدد 1، 2021، ص 324.

- خلق فرص عمل غير رسمية وتنشيط الاقتصاد التضامني من خلال التعاونيات الحرفية والفلاحية او الخدماتية التي تساهم في خلق وظائف محلية خصوصا في مناطق مهمشة.

- تعزيز التمكين الاقتصادي للفئات المهمشة.

ت- فيما يخص البعد الاجتماعي:

- تعزيز التضامن الاجتماعي وبناء نسيج اجتماعي متماسك.

- دعم الفئات الهشة والمهمشة.

- ترقية التعليم والمشاركة الثقافية: مثال ذلك ما قامت به جمعيات محلية في ولاية أدرار من خلال إدماج الأطفال المتسربين من المدارس في مؤسسات التكوين المهني.

بالتركيز على ما سبق نجد أن المجتمع المدني في الجزائر يعرف تناميا ملحوظا من

حيث أدواره في تحقيق أبعاد التنمية المحلية المستدامة، لاسيما مع صدور القانون رقم 12-06 المتعلق بالجمعيات ومع ذلك فإن مساهمة هذا الفاعل لا تزال متباينة نتيجة وجود جملة العوائق البنيوية والمؤسسية، أهمها:

- غياب التنسيق المؤسسي بين مؤسسات المجتمع المدني والجماعات المحلية وافتقار العمل التشاركي إلى الطابع الهيكلي.

- ضعف القدرات المؤسسية والتنظيمية للعديد من الجمعيات المحلية خاصة في التسيير الإداري والمالي.

- العوائق القانونية والبيروقراطية التي تقف دون الحصول على التراخيص والتمويل.

- ضعف الثقة المتبادلة بين المواطن، المجتمع المدني، والسلطات المحلية مما يضعف التفاعل الايجابي.



- انحصار دور بعض الجمعيات في النشاطات الموسمية والخيرية دون تبين حقيقي لأدوار تنموية مستدامة.<sup>1</sup>

2- الشفافية: تعد الشفافية إحدى الركائز الأساسية لمقاربة الحكم الراشد، حيث تقوم على ضمان تدفق المعلومات الدقيقة والموثوقة بين مختلف الفاعلين بما يتيح للمواطنين والإطارات المحلية اتخاذ قرارات مبنية على معطيات واضحة، ويعزز من آليات الرقابة والمساءلة الديمقراطية.<sup>2</sup>

تساهم الشفافية في السياق التنموي في دعم التخطيط المحلي الفعال، ومحاربة الفساد، وتحقيق الإنصاف في توزيع الموارد مما يجعلها أداة استراتيجية في دعم أبعاد التنمية المستدامة الاقتصادية، الاجتماعية، والبيئية،<sup>3</sup> أما على المستوى المحلي يُمكن للشفافية أن تُسهم في توجيه الإنفاق البلدي نحو أولويات المواطنين الحقيقية عبر إتاحة الموازنات، تقارير تنفيذ المشاريع، ومجريات التسيير الإداري والمالي بشكل علني كما تُعزز من مشاركة المواطنين والمجتمع المدني في رسم السياسات العمومية المحلية، ما يرفع من فاعلية المشاريع التنموية واستدامتها.<sup>4</sup>

غير أن الممارسة المحلية في الجزائر تكشف عن فجوة واضحة بين المنظور النظري والنصوص القانونية وبين التطبيق الواقعي، فبالرغم من تبني القوانين الأساسية للجماعات الإقليمية لا سيما قانون البلدية 10-11 وقانون الولاية 07-12 لمبادئ تتعلق بالشفافية والمشاركة، فإن أغلب الجماعات المحلية لا توفر معلومات علنية عن ميزانياتها

<sup>1</sup> بن دريدي فاطمة الزهراء، أدوار المجتمع المدني في تحقيق التنمية المحلية المستدامة في الجزائر، مجلة دراسات التنمية والسياسات الاجتماعية، العدد 2، 2022، ص 324.

<sup>2</sup> United Nation Development Programme (UNDP), Transparency and Accountability in local governance Toolkit, UNPD publications, New York, 2019, p3

<sup>3</sup> Word Bank, Enhancing Transparency For Development: A Governance Approach, Washington, 2020, p2.

<sup>4</sup> بلخيري عبد العزيز، الحكم الراشد والتنمية المستدامة المحلية في الجزائر، مجلد الدارة والتنمية، المجلد 10، العدد 2، 2021، ص-ص 45-63.

أو مشاريعها، ولا تنتهج أساليب تواصل مؤسسية منتظمة مع المواطنين،<sup>1</sup> كما تسجل معظم البلديات ضعفاً في استعمال التكنولوجيات الحديثة لنشر البيانات إلى جانب غياب ثقافة الإفصاح الإداري، الأمر الذي يُضعف من قدرة المواطنين والمجتمع المدني على المراقبة والتأثير.

ورغم تسجيل بعض المبادرات الإيجابية في عدد من البلديات التي استفادت من دعم مشاريع الشراكة الدولية (مثل بلدية تازمالت بولاية بجاية التي نظّمت مشاورات مفتوحة ضمن مخطط التنمية المحلي)، فإنها تظل حالات معزولة وغير معمّمة، ما يجعل من غياب الشفافية أحد التحديات الجوهرية أمام تجسيد التنمية المحلية المستدامة في الجزائر.

3- **المساءلة:** تُعدّ المساءلة من المبادئ المحورية للحكم الراشد إذ تعني "إخضاع القائمين على صنع وتنفيذ السياسات العمومية للمراقبة سواء من قبل المؤسسات الرسمية أو المواطنين مع وجود آليات واضحة للمحاسبة عند التقصير أو الانحراف"،<sup>2</sup> وترتبط المساءلة ارتباطاً وثيقاً بالشفافية والمشاركة إذ لا يمكن محاسبة الفاعلين دون معرفة المعلومات المتعلقة بأدائهم أو التفاعل مع صانعي القرار.

في السياق التنموي المحلي تلعب المساءلة دوراً أساسياً في رفع فعالية الأداء البلدي، وتوجيه السياسات نحو الأهداف التنموية الحقيقية، كما تُعد وسيلة لمكافحة الفساد وتقوية ثقة المواطنين في الإدارة مما يُحفّز المشاركة المجتمعية ويُعزز استدامة البرامج التنموية.<sup>3</sup>

<sup>1</sup> بن مسعود نادية، الشفافية في تسيير الشأن المحلي كالية لتحقيق التنمية المستدامة، مجلة دراسات في التنمية والمجتمع، المجلد 8، العدد 1، 2022، ص، ص 77، 92.

<sup>2</sup> Ackerman J, Social Accountability in The Public Sector: A Conceptual Discussion, The WOWELD Bank Social Development Paper, 2005.

<sup>3</sup> Blair, H, Participation and Accountability at the Periphery: Democratic Local Governance in Six Countries, World Development, volume 28, Issue 1, 2000, p-p 21-39

أما فيما يخص الجزائر فعلى الرغم من الإطار التشريعي الذي يحدد مسؤوليات المنتخبين المحليين فإن ثقافة المساءلة لا تزال محدودة، فالمجالس الشعبية البلدية نادرًا ما تُخضع لأشكال فعالة من الرقابة الشعبية أو المؤسسية، كما أن المواطن يفتقر غالبًا إلى القنوات والإجراءات القانونية التي تمكنه من ممارسة دوره الرقابي،<sup>1</sup> بالإضافة إلى تسجيل ضعف في تفعيل آليات التقييم الدوري لأداء المنتخبين والموظفين المحليين ما يُضعف من نجاعة الإدارة المحلية ويُكرس غياب المحاسبة.

وقد أظهرت بعض المبادرات المدعومة دوليًا، مثل برامج دعم البلديات التي أشرفت عليها GIZ الألمانية، أن إدماج آليات المساءلة المجتمعية (مثل التقارير الدورية المفتوحة، أو صناديق اقتراحات الجمهور) يُعزز فعليًا من التسيير الرشيد ويُحسن جودة الخدمات المحلية.

4- **الفعالية:** تُعدّ الفعالية من المبادئ الأساسية للحكم الرشيد حيث تشير إلى "قدرة المؤسسات على تحقيق الأهداف المرجوة بأقل التكاليف الممكنة وضمن آجال زمنية معقولة بما يضمن تحقيق التنمية على أسس مستدامة"،<sup>2</sup> وتمثل الفعالية ركيزة في تجويد الأداء العمومي إذ تُسهم في تحسين نوعية الخدمات، وترشيد الموارد، وتعزيز ثقة المواطنين في الإدارة المحلية.

وعلى المستوى المحلي، يُترجم مبدأ الفعالية في حُسن التخطيط، التسيير الجيد للموارد، والاستجابة الفورية لحاجات المواطنين، ما يعزز من استدامة المشاريع ويقلّص من مظاهر الهدر الإداري والمالي،<sup>3</sup> كما تعني الفعالية بناء القدرات المؤسسية والبشرية في

<sup>1</sup> بن شارف ياسين، المساءلة كالية للحكم الرشيد المحلي في الجزائر: بين النص والتطبيق، كجلة الدراسات القانونية والإدارية، المجلد 9، العدد 1، 2022، ص-ص 111-128.

<sup>2</sup> OECD, Implementing the OECD Principles For Integrity in Public Procurement, OECD Publishing, 2013, p1

<sup>3</sup> UNDP, Effective Local Governance For Sustainable Development, UNDP Regional Report, 2018, p9.

الجماعات الإقليمية، بما يمكنها من مواجهة التحديات التنموية المعقدة على المستوى المحلي.

في الحالة الجزائرية، وعلى الرغم من توفر الإطار القانوني والمؤسسي الذي يمنح صلاحيات موسعة للجماعات المحلية إلا أن تحقيق الفعالية لا يزال يواجه جملة من العراقيل البنيوية من بينها ضعف الكفاءة الإدارية، محدودية الموارد المالية، وغياب قاعدة بيانات محلية محدثة تساعد في اتخاذ القرار، كما يلاحظ أن العديد من المجالس البلدية تُعاني من ضعف في وضع مؤشرات تقييم الأداء وهو ما يُعرقل فعالية تنفيذ البرامج التنموية.

وقد بينت تقارير محلية ودولية أن البلديات التي تستثمر في التكوين المستمر لإطاراتها واعتماد نظم معلومات حديثة، وإرساء شراكات مع المجتمع المدني المحلي تحقق مستويات أعلى من الفعالية التنموية لا سيما في قطاعات النظافة، البيئة، والخدمات الاجتماعية.

5- سيادة القانون: يمثل مبدأ سيادة القانون أساساً لا غنى عنه في بنية الحكم الراشد حيث يفترض خضوع الجميع - أفراداً ومؤسسات - للقانون دون تمييز مع ضمان استقلال القضاء وفعالية المؤسسات الرقابية،<sup>2</sup> ويؤطر هذا المبدأ العلاقة بين السلطة والمجتمع ويُشكّل ضماناً لتحقيق العدالة، حماية الحقوق، وتكريس النزاهة في التسيير العمومي ما ينعكس مباشرة على جودة التنمية المحلية واستدامتها.

في السياق المحلي تتيح سيادة القانون إرساء بيئة مؤسسية مستقرة ومنظمة تُشجع على الاستثمار تُحد من الفساد، وتوفر آليات قانونية فعالة لتسوية النزاعات

<sup>1</sup> بوعزيز عبد القادر، مبدأ الفعالية في تسيير الجماعات المحلية في الجزائر: قراءة تحليلية، مجلة الاقتصاد والمجتمع، المجلد 6، العدد 2، 2021، ص-ص 95-110.

<sup>2</sup> United Nations, Good Governance Practices for the Protection of Human Rights, Office of the Hight Commissioner for Human Rights, 2017, p3.

ومراقبة أداء المنتخبين المحليين،<sup>1</sup> كما يُعزز هذا المبدأ من شرعية الجماعات الإقليمية ويُكرّس احترام قواعد التعاقد، الترخيص، واستعمال الموارد وهي شروط ضرورية لإنجاح السياسات التنموية المحلية.

في الجزائر وعلى الرغم من تبني مبادئ دولة القانون في الدستور والتشريعات بما في ذلك القانون 11-10 المتعلق بالبلدية والقانون 12-07 الخاص بالولاية إلا أن ضعف تنفيذ القوانين وتداخل الصلاحيات، وبطء الإجراءات القضائية كلها تحد من فعالية سيادة القانون في المستوى المحلي،<sup>2</sup> ويُسجل أيضاً محدودية في استقلالية المنتخبين المحليين عن سلطة الوصاية، مما يُقيد من قدرتهم على ممارسة صلاحياتهم وفقاً للقانون.

ورغم بعض الخطوات الإيجابية كاعتماد رقمنة الإجراءات الإدارية وتعزيز الإطار التشريعي لمكافحة الفساد إلا أن غياب المساواة في تطبيق القانون، وضعف الثقافة القانونية على المستوى المحلي لا يزالان من أبرز التحديات أمام تكريس سيادة القانون كمرتكز للتنمية المستدامة في الجزائر.

## خاتمة

خلصت هذه الدراسة إلى أن الحكم الراشد يمثل ركيزة أساسية لتحقيق التنمية المستدامة على المستوى المحلي من خلال ترسيخ مبادئ الشفافية، والمساءلة، والمشاركة الفعالة، والعدالة الاجتماعية، وأكدت النتائج أن غياب آليات الحوكمة الفعالة يؤدي إلى ضعف الأداء التنموي وتراجع مستوى الثقة بين المواطن والمؤسسات.

وقد أظهرت الدراسة أن تطبيق مبادئ الحكم الراشد في السياق الجزائري ما يزال يواجه جملة من التحديات من بينها المركزية المفرطة، وضعف التنسيق بين الفاعلين المحليين، ونقص الكفاءات الإدارية، فضلاً عن محدودية الموارد المالية والبشرية.

<sup>1</sup> Kaufmann D, Kraay A, Mastruzzi M, The Worldwide Governance Indicators: Methodology and Analytical Issues, World Bank Policy Research Working Paper, 2010, p6.

<sup>2</sup> سعدي أحلام، سيادة القانون وتحديات الحكم المحلي في الجزائر، مجلة البحوث القانونية والسياسية، المجلد 9، العدد 2، 2022، ص-ص 65-83.

## التوصيات والمقترحات:

- ✓ تعزيز اللامركزية: من خلال تمكين الجماعات المحلية من صلاحيات أوسع في اتخاذ القرار وتدبير الشأن العام بما يتماشى مع خصوصيات كل منطقة.
- ✓ رفع كفاءة الموارد البشرية المحلية: عبر برامج تدريب وتأهيل مستمرة في مجالات التخطيط، إدارة المشاريع، وتقييم السياسات العامة
- ✓ تفعيل آليات الرقابة والمساءلة: بإنشاء لجان محلية لمتابعة تنفيذ البرامج التنموية، وتشجيع ثقافة التقييم والمحاسبة.
- ✓ تعزيز مشاركة المجتمع المدني: بإشراكه في صياغة السياسات المحلية، وتقديم المبادرات التنموية، مما يعزز الشفافية والشرعية المجتمعية.
- ✓ التحول الرقمي المحلي: تفعيل الرقمنة كوسيلة لتحسين الخدمات العمومية وتسهيل التفاعل بين المواطن والإدارة.
- ✓ ضمان التمويل المستدام للمشاريع المحلية: من خلال تنويع مصادر التمويل، وجذب الاستثمارات، والاستغلال الأمثل للموارد المتاحة.
- في الختام، فإن تحقيق تنمية محلية مستدامة في الجزائر يظل مرهوناً بإرادة سياسية قوية، ورؤية استراتيجية متكاملة تضع الحكم الراشد في قلب عملية الإصلاح والتغيير.

## المراجع:

### 1 - باللغة العربية:

- القانون رقم: 06/06 مؤرخ في 20 فيفري 2006 يتضمن القانون التوجيهي للمدينة، ج.ر.ج.ج، عدد 15.
- قانون رقم 10-11 المؤرخ في 22 يونيو 2011 المتعلق بالبلدية، الجريدة الرسمية عدد 37 المؤرخة في 03 يونيو 2011.
- أحمد رشيد، الإدارة المحلية والتنمية، دار المعارف، القاهرة، دط، 1981.

- الطاهر شليحي، عمار تواتي، أبعاد وأهداف التنمية المستدامة، مجلة البحوث والدراسات التجارية، المجلد 1، العدد 1، 2017.
- بوحنية قوي، التحول الديمقراطي وإصلاح الإدارة العمومية الجزائرية، حوارات مجلة الدراسات السياسية والاجتماعية، العدد 01، 2012.
- بوعزيز عبد القادر، مبدأ الفعالية في تسيير الجماعات المحلية في الجزائر: قراءة تحليلية، مجلة الاقتصاد والمجتمع، المجلد 6، العدد 2، 2021.
- بلخيري عبد العزيز، الحكم الراشد والتنمية المستدامة المحلية في الجزائر، مجلد الدارة والتنمية، المجلد 10، العدد 2، 2021.
- بن دريدي فاطمة الزهراء، أدوار المجتمع المدني في تحقيق التنمية المحلية المستدامة في الجزائر، مجلة دراسات التنمية والسياسات الاجتماعية، العدد 2، 2022.
- بن مسعود نادية، الشفافية في تسيير الشأن المحلي كآلية لتحقيق التنمية المستدامة، مجلة دراسات في التنمية والمجتمع، المجلد 8، العدد 1، 2022.
- بن شارف ياسين، المسألة كآلية للحكم الراشد المحلي في الجزائر: بين النص والتطبيق، كجلة الدراسات القانونية والادارية، المجلد 9، العدد 1، 2022.
- زهيرة بن علي، واقع التنمية المحلية والحكم الراشد في الجزائر - بين المقومات والمعوقات-، مجلة الأستاذ الباحث للدراسات القانونية والسياسية، كلية الحقوق جامعة المسيلة، المجلد 3، العدد 2، 2018.
- طفياني مختارية، دور الجماعات المحلية في تحقيق التنمية المحلية المستدامة، مجلة البحوث العلمية في التشريعات البيئية، المجلد 11، العدد 1، 2021.
- لخضر رابحي، عبد المجيد بن يكن، الحكم الراشد ودوره في تحقيق التنمية المستدامة في الجزائر، مجلة العلوم القانونية والسياسية، عدد 17، 2018.

- محمد ياسين غادر، محددات الحوكمة ومعاييرها، مداخلة في المؤتمر الدولي العلمي تحت عنوان "عولمة الإدارة في عصر المعرفة"، جامعة الجنان-طرابلس، لبنان، 15-17 ديسمبر 2012، ص 13.
- سالك نبيلة، دور آليات الحكم الراشد في تحقيق التنمية المستدامة في الجزائر، المجلة الجزائرية للأمن والتنمية، العدد السادس، 2014.
- سعدي أحلام، سيادة القانون وتحديات الحكم المحلي في الجزائر، مجلة البحوث القانونية والسياسية، المجلد 9، العدد 2، 2022.
- عبد العزيز قورة، المجتمع المدني والتنمية المحلية في الجزائر، مجلة الادارة والتنمية المحلية، المجلد 2، العدد 2، 2018.
- عبد المجيد بن رقية، أدوار المجتمع المدني في تعزيز التنمية الاقتصادية المحلية، مجلة التنمية البشرية والاقتصادية، المجلد 4، العدد 1، 2021.
- صيرة لوني، آليات الحكم الراشد كأساس للإصلاح الإداري في الجزائر، مجلة الحقوق والعلوم الإنسانية، المجلد 12، عشر العدد 2، 2019.
- رحوي عائشة، الحكم الراشد المحلي ودوره في تفعيل التنمية المحلية في الجزائر، مجلة أبعاد، العدد 4، 2017.
- سهيلية سماح، قريد عيدة، دور الحكم الراشد في تحقيق التنمية المستدامة – دراسة حالة الجزائر، المركز الديمقراطي العربي للدراسات الإستراتيجية الاقتصادية والسياسية، 27 يناير 2018، متوفر على الرابط: <https://democraticac.de/?p=51860>

- باللغة الاجنبية:

- Ackerman J, Social Accountability in The Public Sector: A Conceptual Discussion, The WOWELD Bank Social Development Paper, 2005.



- Blair,H, Particioation and Accountabiity at the Periphery: Democratic Local Governance in Six Countries, World Development, volume 28, Issue1, 2000
- Kaufmann D, Kraay A, Mastruzzi M, The Worldwide Governance Indicarors: Methodology and Analytical Issues, World Bank Policy Research Working Paper, 2010
- OECD, Implementing the OECD Priciples For Integrity in Public Procurmen,OECD Publishin, 2013
- Pinternational Monetary Fund, Surveys of African economies, vol. 7. Algeria, Mali, and Morocco Washington, D.C.: International Monetary Fund, 1977.
- United Nation Development Programme (UNDP), Governance for Sustainable Human Development. UNDP Policy Document, New York, 1997.
- United Nations, Good Gouvernance Practices for the Protection of Human Rights, Office of the Hight Commissioner for Human Rights,2017
- United Nation Developement Programme (UNDP), Transparency and Accountability in local governance Toolkit, UNPD publications, New York, 2019
- UNDP, Effevtive Local Governance For Sustainable Developmen, UNDP Regional Report, 2018
- World Commission on Environment and Development, Our common futue, oxford university press; Oxford; 1987
- Word Bank, Enhancing Transparency For Development: A Governance Aproach, Washington, 2020.

## المجتمع المدني ودوره في نشر الوعي التشاركي للتنمية المحلية بين

### الممارسة التقليدية وتكنولوجيا المعلومات

#### **Civil Society and Its Role in Promoting Participatory Awareness for Local Development: Between Traditional Practice and Information Technology**

د/ معمر شعشوع

أ.د ميلود ميسوم

كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية

#### ملخص:

تركز هذه الدراسة على واقع المجتمع المدني والتنمية المحلية، ومدى تعاظمه مع وسائل التكنولوجيا الاتصال، وقد حاولت منظمات المجتمع المدني في الجزائر - بصفة محدّثة - استغلال وسائل تكنولوجيا المعلومات، بغرض نشر الوعي التشاركي بين المواطنين، وتحسيسهم بأهمية العمل التشاركي مع الجماعات المحلية، لإشباع حاجاتهم الاجتماعية، ودمجهم في العمل التطوعي والتفاعل مع برامج التنمية المحلية. وخلصت الدراسة أن هيئات المجتمع المدني بدأت تتفاعل مع وسائط الشبكات الاجتماعية لنشر الوعي بين المواطنين، لكن يبقى هذا الجهد غير كافٍ إذا لم تضاعف نشاطها في خضم عالم التكنولوجيا المتغير.

الكلمات المفتاحية: المجتمع المدني، الجماعات المحلية، الوعي التشاركي، تكنولوجيا المعلومات، المنظومة الرقمية.

#### **Abstract:**

This study focuses on the reality of civil society and local development, and the extent to which it engages with communication technology tools. Civil society organizations in Algeria have made

modest attempts to utilize information technology in order to promote participatory awareness among citizens and to sensitize them to the importance of collaborative work with local communities to meet their social needs, integrate them into volunteer work, and engage them with local development programs. The study concluded that civil society organizations have begun to interact with social media platforms to raise awareness among citizens, but this effort remains insufficient unless their activities are intensified in the face of an ever-changing technological world.

**Keywords:** Civil Society, Local Communities, Participatory Awareness, Information Technology, Digital System.

#### مقدمة:

تعتبر مؤسسات المجتمع المدني من أهم مؤسسات التنشئة الاجتماعية، لما لها من دور محوري في التنمية المستدامة، والاندماج في العمل التشاركي مع الجماعات المحلية؛ حيث أن توعية المواطنين وإشراكهم في التنمية المستدامة أصبح أكثر من ضرورة في المجتمع، في خضم البرامج التنموية للجماعات المحلية التي تراعي احتياجات المواطنين وتحسين مستواهم المعيشي والثقافي.

لهذا يُشكل المجتمع المدني جزءا هاما للتنمية المحلية، وشريكا محوريا في نشر الوعي والثقافة والتنشئة الاجتماعية، من هذا المنطلق اهتمت الدول والحكومات بتطوير المجتمع المدني، واعتباره شريكا إستراتيجيا للتنمية المستدامة، في عالم متغير تتزاحم فيه تكنولوجيا المعلومات.

تأسيسا لذلك، فإن نشر وتعزيز قيم المواطنة خاصة في عالم يشهد تحولات سريعة في عصر العولمة والتكنولوجيا في مختلف المجالات الاقتصادية والاجتماعية والسياسية، وما أحدثته الثورة الرقمية من تغيير أنماط الحياة والتفكير، وسرعة نقل المعلومات وتدفقها وتفاعل الجمهور معها، ومن ثم فإن المجتمع المدني في الجزائر بدأ يواكب هذه

التحديات والتطورات لكن بصورة محتشمة، وبالتالي فهو مطالب اليوم بتعميم الوسائط التكنولوجية لحشد الجماهير وإشراكهم في الممارسة الديمقراطية، ونشر الوعي التشاركي للمساهمة في التنمية المحلية ونشر قيم المواطنة .

#### فرضية الدراسة:

جاءت فرضية الدراسة على العناصر التالية:

- المجتمع المدني له دور فعال في التنمية المحلية في مختلف الميادين
- إشراك المواطنين في عملية التنمية من أهداف المجتمع المدني
- توظيف تكنولوجيا المعلومات لما لها من فاعلية في نشر الوعي التشاركي بين المجتمع المدني والجماعات المحلية.

#### إشكالية الدراسة:

تتمحور الإشكالية حول ما يلي: إلى أي مدى يمكن أن يشارك المجتمع المدني في التنمية التشاركية ونشر الوعي التشاركي بين المواطنين في ظل تكنولوجيا المعلومات؟ وماهي آليات تطويره؟

#### منهج الدراسة:

للإجابة عن الاشكالية اتبعنا المنهج التحليلي

#### 1- مفهوم منظمات المجتمع المدني:

يعرف المجتمع المدني على أنه منظمات تطوعية غير حكومية، وغير هادفة للربح يؤسسها الناس لإشباع الحاجات، ومواجهة المشكلات سواء لأنفسهم أو للآخرين<sup>1</sup>.

يُعرف أيضا المجتمع المدني على أنه مجموعة من التنظيمات الاجتماعية الطوعية؛ التي لا ترتبط بالجهاز الحكومي، وتلعب دور الوسيط بين المجتمع والسلطة، على أن من مهامها بلورة المصالح، الوساطة، الضغط، ولها أهداف أساسية هي الديمقراطية والتنمية والثقافة انسانية تتخطى الانقسامات السياسية<sup>2</sup>.

وجاء تعريف أدق للمجتمع المدني كما ورد في ندوة "المجتمع المدني" بمركز دراسات الوحدة العربية عام 2002 كما يلي: " يقصد بها المؤسسات السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية التي تعمل في ميادينها المختلفة في استقلال عن سلطة الدولة لتحقيق أغراض متعددة، منها أغراض سياسية للمشاركة في صنع القرار السياسي على المستوى الوطني والقومي، ومثال على ذلك، الأحزاب السياسية، ومنها أغراض نقابية للدفاع عن مصالح أعضائها، ومنها أغراض ثقافية كما في اتحادات الكتاب والمثقفين والجمعيات الثقافية التي تهدف إلى نشر الوعي الثقافي، وفعالاتها أعضاء كل جماعة، ومنها أغراض الاسهام في العمل الاجتماعي لتحقيق التنمية"<sup>3</sup>.

## 2- دور المجتمع المدني في التنمية:

لا شك أن تنمية المجتمع تنطلق من مدى فاعلية المجتمع المدني في إطار الممارسة الديمقراطية القائم على المشاركة المجتمعية بكل حرية، أو ما يطلق عليه بالديمقراطية التشاركية، وهي قيم خصبة لتعزيز القيم الوطنية.

ومن المهام المنوطة بمؤسسات المجتمع المدني المشاركة نهضة المجتمع، ونشر قيم المشاركة والانتماء والولاء للوطن، لذلك تتجلى فاعلية هيئات المجتمع المدني في ربط أهدافها وفق حاجات وطموحات المجتمع في شتى الميادين السياسية والاجتماعية والثقافية والسياسية. لكن لا بد أن تراعي هذه الأهداف قيم المجتمع ومرجعياته الايديولوجية السائدة لدى الأغلبية داخل المجتمع، وعادة ما يكون للنخبة المثقفة خطابها وتوجهها داخل المجتمع المدني<sup>4</sup>.

وشهد المجتمع المدني في الجزائر تطورا بعد التحولات السياسية والاقتصادية التي شهدتها الجزائر غداة التحول الديمقراطي بداية التسعينات من القرن الماضي، والانفتاح على التعددية الحزبية، وواكبت الحركة الجمعوية هذه المستجدات والتحولات ليس على المشهد السياسي فحسب، بل على مستويات اجتماعية واقتصادية وثقافية " وقد أصبح

متاحا لمنظمات ومؤسسات المجتمع المدني ببلادنا العمل على كافة المستويات الإنسانية والاجتماعية والاقتصادية وتدخلها كشريك هام وفاعلا في عمليات البناء والتطوير"<sup>5</sup>.

وتأسيسا لذلك؛ فإن التنمية المحلية هي عملية متواصلة، تتطلب تشارك كل فئات المجتمع وهيئاته الحكومية، بغرض إشباع الحاجات والمطالب المتجددة للجماعة المحلية، كون التنمية المحلية إرادة واعية تتطلب إرادة جماعية شعبية، للازدهار والخروج من دائرة التخلف<sup>6</sup>.

وقد كرس الدستور الجزائري في تعديلاته الأخيرة أهمية مؤسسات المجتمع المدني في الرفع من درجة الوعي لدى المواطنين، وتوطين ثقافة الحقوق والحريات الأساسية، وهو ما تضمنته المواد 10 وما يليها من تعزيز مفهوم الديمقراطية التشاركية، كون المجتمع المدني شريك أساسي في التنمية المستدامة<sup>7</sup>

## 1-2 العمل التشاركي للمجتمع المدني مع الجماعات المحلية:

يقصد بالتعامل التشاركي تحويل المواطنين من مستهلكين للتنمية إلى مشاركين وفاعلين في العمل التشاركي للتنمية، أو بمعنى آخر مشاركة المواطنين باعتبارهم " أصحاب الحقوق في صنع واتخاذ القرارات، التي تمس الشأن العام من حياتهم"<sup>8</sup>.

ويذهب عزمي بشارة إلى القول إلى أن غياب الديمقراطية ووجود جهاز بيروقراطي يؤدي إلى غموض يلف موضوع المواطنة بقوله: " وفي ظروف غياب المواطنة، وبخاصة المواطنة الديمقراطية، تبرز العضوية أو الجمعية كمنظم للعلاقة بين الأفراد، وبين الأفراد والسلطة"<sup>9</sup>.

وجدير بالتنويه هنا أن معدلات النمو الاقتصادي مرتبطة ارتباطا وثيقا برأس المال الاجتماعي ممثلة في المجتمع المدني؛ حيث كان للجمعيات واللجان المنتشرة في الأحياء والتجمعات السكانية فرصا عديدة لإقامة المشاريع وفرص النجاح الاقتصادية، كما هو الشأن في معظم المشروعات الصغيرة في شمال إيطاليا في نهاية القرن الماضي<sup>10</sup>.

3- المجتمع المدني ودوره في نشر الوعي التشاركي للتنمية المحلية في عالم تكنولوجيا المعلومات:

إن الثورة التكنولوجية في عصرنا اليوم غيرت نمط حياة المجتمعات والشعوب، ودفعت بالحكومات ومؤسسات المجتمع المدني إلى مواكبة تحولات المنظومة الرقمية وتكنولوجيا المعلومات؛ حيث أن الأفراد أصبح بإمكانهم الاطلاع على الأخبار والمعلومات بصفة آنية، ومتابعة أحداث العالم في سياقها الزماني والمكاني.

واليوم أصبح هناك اتجاه واسع بأن التكنولوجيا الرقمية تُقدم فرصا لتسهيل نشوء مجتمع مدني أقوى وأشمل حول العالم، تُبذل جهود نشطة وواسعة النطاق من أجل تسخير القدرة الكامنة في التكنولوجيات لحشد التحرك المدني على المستويات المحلية والوطنية والدولية <sup>11</sup>

والجزائر اليوم تواجه هذا التحدي، من خلال تعميم النظام الرقعي كما أُلح على ذلك رئيس الجمهورية، كأداة فعالة لتحقيق الشفافية والمصداقية من جهة، ورسم استراتيجية شاملة للتنمية المحلية بإشراك كل القوى والطاقات البشرية والمادية.

### 3-1 توظيف منصات التواصل الاجتماعي كأداة لنشر الوعي التشاركي:

إن الانتشار السريع لتكنولوجيا المعلومات وسرعة تدفقها، وتعدد أوعيتها من الأنترنت وشبكات التوصل الاجتماعي والإنستغرام وتويتر وغيرها، كوسيلة فعالة لعرض برامج التنمية، وتدفع المعلومات عبر العالم.

ولا غرو أن إتاحة المعلومات أمام الجماهير عبر المنصات الرقمية المتصلة بشبكة الاتصالات، قد أسست للشفافية والمصدقية تقول الباحثة فوزية عثمان " إن توفر المعلومات الدقيقة في مواقعها وإفساح المجال أمام الجميع للاطلاع على كل المعلومات الضرورية والموثقة، يُساعد في اتخاذ القرارات الصالحة في مجال السياسات العامة، ويبرز أهمية توفر المعلومات الاحصائية عن السياسة المالية والنقدية والاقتصادية بشكل عام، وأهميتها في تصويب السياسات الاقتصادية العامة والخاصة"<sup>12</sup>.

وللمجتمع المدني الحق في المسائلة عن مختلف القرارات والبرامج التنموية للجماعات المحلية، وتمتد المسائلة حتى إلى القطاع الخاص، وهذا ما أكد عليه دستور 2020 في مادته 55 حيث جاء ما يلي: " يتمتع كل مواطن بالحق في الوصول للمعلومات والأفكار والبيانات والتقارير والمبادرات والقرارات تمكن المجتمع المدني من الاطلاع والعلم بالقضايا والتعبير عن الشواغل والانخراط بشكل فعال والمشاركة في ايجاد الحلول " <sup>13</sup>.

وقد أفرزت التحولات التكنولوجية أسلوب جديد في تعامل المجتمع المدني مع مؤسسات الدولة من جهة، والجمهور من جهة أخرى؛ حيث ظهر مفهوم جديد مع التحولات التكنولوجية الحديثة ما يسمى في العمل التطوعي الإلكتروني، هذا النمط الحديث وغير المتداول في العقود الماضية، برز مع شبكات التواصل الاجتماعية، لتوسيع مساحة العمل التطوعي ليشمل الفاعلين في المجتمع وخاصة فئة الشباب منهم، وتحرص منظمات المجتمع المدني على تعزيز الفعل التشاركي بين الشباب، كونهم رأس مال المجتمع ودعامته؛ حيث أصبح الجمهور طرفا محوريا ومؤثرا في العملية الانصالية عبر وسائل الإعلام الجديد، خاصة شبكات التواصل الاجتماعي <sup>14</sup>.

وسهلت شبكة التواصل الاجتماعي عمليات التنسيق والتعاون بين الأفراد والجماعات المحلية والمؤسسات الحكومية عموما، وخففت على فئة كبار السن والعجزة والنساء وذوي الاحتياجات الخاصة عبء التنقل والحركة إلى مؤسسات الحكومية، لرفع انشغالاتهم ورعاية مصالحهم وقضاء حاجاتهم، من قبل هيئات المجتمع المدني وعن طريق شبكات الأنترنت تكفلت بالانشغالات الاجتماعية لهذه الفئة عن طريق العمل التطوعي الميداني <sup>15</sup>.

### 3-2 مزايا استخدام الشبكات الاجتماعية الإلكترونية في توطين الوعي التشاركي:

في عالم يشهد تحولات تكنولوجية عميقة، أضحت استعمال وسائل الشبكات الاجتماعية الإلكترونية ضرورة حتمية، لمواكبة عالم التكنولوجيا والمنظومة الرقمية؛ حيث أن هذه الوسائل لها عديد المزايا في توفير فرص الاتصال وتبادل المعلومات بين



الجماهير، ووسيلة سريعة وفعالة لإيصال المعلومات، ومعرفة احتياجات المواطنين وانشغالهم، وبالتالي تُساهم شبكات التواصل الاجتماعي في بناء الوعي التشاركي للمواطنين.

ومن ناحية أخرى، فإن شبكات التواصل الاجتماعي تعتبر وسيلة لحشد المواطنين وإشراكهم في الأعمال التطوعية الخيرية كحملات غرس الأشجار وتنظيف الأحياء والمحيط، وتنظيف الشواطئ، وبرمجة أيام تحسيسية توعوية بمخاطر الآفات الاجتماعية من مخدرات وعنف مدرسي، وغيرها من الأعمال الجوارية الخيرية لفائدة المجتمع والأسر<sup>16</sup>.

كما يُمكن مسائلة المكلفين بتسيير الشأن المحلي، ومتابعة البرامج والمشاريع التنموية عن كثب، وتحليل ومتابعة الموازنات العامة والنفقات، وعرض الشكاوي معالجتها، وبالتالي فإن الاستخدام العقلاني لوسائل التواصل الاجتماعي يساهم في إسماع أصوات الأفراد والمجتمع، للضغط على السلطات المحلية والوطنية للاستجابة لمطالب السكان<sup>17</sup>.

وجدير بالتنويه هنا، أن من ثمار وسائط التواصل الاجتماعي، تعزيز مبدأ المساواة وعدم التمييز بين الأفراد والجماعات بغض النظر عن أصولهم أو انتماءاتهم الإثنية والعرقية، فإن المساواة وتكافؤ الفرص يتطلب من الجماعات المحلية معاملة كل الأفراد على قدم المساواة دون إقصاء وتهميش، وقد كفل الدستور الجزائري هذه الحقوق كمبادئ أساسية، حيث حارب كل تفرقة بين المواطنين أو التفاضل بينهم على أساس العرق والدين، واجتثاث خطاب الكراهية بين الأفراد والجماعات.

من هذا المنطلق، فتزويد المواطنين بالمعلومات وزيادة الوعي التشاركي بينهم، يساعد في صنع القرار على المستوى المحلي، ويعزز فرص التقارب بين المواطنين والجماعات المحلية؛ حيث يلعب المجتمع المدني دور الوسيط بل الشريك في رفع درجة الوعي لدى المواطنين وإسماع صوتهم إلى المسؤولين المحليين والوطنيين<sup>18</sup>.

ومما سبق نخلص إلى وتوظيف تكنولوجيا المعلومات وأوعيتها المتعددة من وسائل التواصل الاجتماعي تعد أداة فعالة في معالجة مشاكل التنمية المحلية، ورفع درجة الوعي لدى المواطنين، وبالتالي تتيح للناشطين في المجتمع المدني مساحة واسعة للتفاعل والتشارك مع الجماعات المحلية، وتوحيد الجهود لتنمية مستدامة.

#### خاتمة:

توصلنا في هذه الدراسة إلى النتائج التالية:

- يُعد المجتمع المدني عنصرا مهما في التنمية المحلية، فهو نبض المجتمع وصوته، ولا تتحقق البرامج التنموية دون إشراك الناشطين والفاعلين في الحركة الجمعوية.
- التنمية المستدامة لا تتحقق إلا بإستراتيجية قائمة على عمل تشاركي بين كل الفاعلين في المجتمع المحلي، وأخذ بعين الاعتبار حاجات الأفراد والمجتمع.
- أهمية الوعي التشاركي في التنمية المحلية، لتحفيز المواطنين للمشاركة في التنمية المحلية، لتعزيز قيم المواطنة والانتماء، وتقوية اللحمة الوطنية بين أبناء الوطن.
- إن الأساليب التقليدية في تعامل المجتمع المدني مع الجماعات المحلية والمواطنين غير كافية لإشراكهم في فرص التنمية المحلية، لهذا يتوجب على الحركة الجمعوية توظيف الوسائط التكنولوجية بكل أنواعها وشبكات التواصل الاجتماعي، للتعريف بنشاطها وبرامجها، والتفاعل مع المواطنين لتسجيل انشغالاتهم، وعرضها على المنتخبين المحليين.
- تكثيف الاتصال بين المجتمع المدني والجماعات المحلية عبر الوسائط التكنولوجية والاتصال، وعبر كل قنوات الحوار، لبناء إستراتيجية قائمة على الديمقراطية التشاركية والحوار البناء، تأخذ في الحسبان حاجات المجتمع على المدى القصير والبعيد.

- في الأخير، كتوصية نحث على تكوين الناشطين في الحركة الجمعوية والمنتخبين المحليين في دورات تكوينية لرفع درجة الوعي الثقافي والحس الوطني، لتحقيق تنمية مستدامة، قائمة على أسس ديمقراطية تشاركية صلبة.

## الهوامش:

- <sup>1</sup> أونيس عبد المجيد ووهابي كلتوم، المنظمات غير الهادفة للربح ودورها في التكافل الاجتماعي والاقتصادي - حالة الجزائر - مجلة أبعاد اقتصادية، ع4، 2014، ص6.
- <sup>2</sup> نفسه.
- <sup>3</sup> إكرام بلباي، بنية المجتمع المدني في الجزائر وأسس تفعيله، مجلة العلوم القانونية والاجتماعية، م06، ع04، ديسمبر 2021، ص940.
- <sup>4</sup> إكرام بلباي، نفس الرجوع السابق، ص949.
- <sup>5</sup> علاق جميلة، محاضرات في مقياس الدولة والمجتمع المدني المحلي، كلية العلوم السياسية، جامعة قسنطينة 3، موسم 2020/2021، الرابط الإلكتروني: <https://fsp.univ-constantine3.dz>
- <sup>6</sup> مهدي نزيه وبن بركة عبد الوهاب، دور المجتمع المدني في التنمية المحلية على ضوء الحكم الراشد، مجلة الحقوق العلوم الإنسانية، العدد الاقتصادي 36(01)، ص ص278-279.
- <sup>7</sup> فوزية بن عثمان، التكريس الدستوري للدور التشاركي للمجتمع المدني... الآليات والمجالات، مجلة حقوق الانسان والحريات العامة، م08، ع01، سنة 2023، ص ص163-164.
- <sup>8</sup> سهام زروال، الدور التنموي للمجتمع المدني المحلي في تحقيق التنمية المحلية في ظل المقاربة التشاركية مع الاشارة إلى التجربة الجزائرية، مجلة العلوم الانسانية، م33، ع2، جوان 2022، ص302.
- <sup>9</sup> عزمي بشارة، المجتمع المدني - دراسة نقدية، المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، قطر، 2012، ص33.
- <sup>10</sup> سهام زروال ن مرجع سابق، ص306.
- <sup>11</sup> تاليندا دوبو وآخرون، الانخراط المدني: كيف يمكن أن تشجع التكنولوجيا الرقمية انخراط أكبر في المجتمع المدني؟ الرابط: <https://www.rand.org> / تاريخ الولوج 2025/04/04 الساعة 15.00

<sup>12</sup> فوزية عثمان، مرجع سابق، ص 175-176.

<sup>13</sup> فوزية عثمان، مرجع سابق، ص 177.

<sup>14</sup> سفيان فاسي وعبيدة صبطي، دور منظمات المجتمع المدني في نشر ثقافة التطوع لدى الشباب الجامعي – فرع الطلبة الجامعيين المتطوعين للهلال الأحمر الجزائر بجامعة بسكرة أنموذجا، مجلة الدراسات والبحوث الاجتماعية، ع3، 2023، ص 157.

<sup>15</sup> سفيان فاسي وعبيدة صبطي، مرجع سابق، ص 160.

<sup>16</sup> أمال عزري وجمال بن زروق، استخدام جمعيات المجتمع المدني في الجزائر للشبكات الاجتماعية الالكترونية (دراسة ميدانية على جمعيات المجتمع المدني في ولاية سكيكدة)، مجلة أفاق العلوم، عدد07، مارس 2017، ص 232.

<sup>17</sup> استخدام التكنولوجيا من أجل تعزيز المشاركة المدنية وحقوق الإنسان ممارسات جيدة من مبادرة روابط، 2021، موقع روابط [www.equitas.org](http://www.equitas.org)، ص 8.

<sup>18</sup> نفسه، ص ص 15.

